مَآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْقُرْءَانَ لِتَشْقَىٰٓ

جَمْعٌ وَتَرْتِيبٌ

مِنْ خُطَبِ وَمُحَاضَرَاتِ فَضِيلَةِ الشَّيْخِ

أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ رَسْلَانَ

حَفِظَهُ اللَّهُ تَعَالَى

بسم الله الرحمن الرحيم

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ﷺ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا﴾ [النساء: ١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

- **أَمَّا بَعْدُ:**

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ، وَخَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلَّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

- **أَمَّا بَعْدُ:**

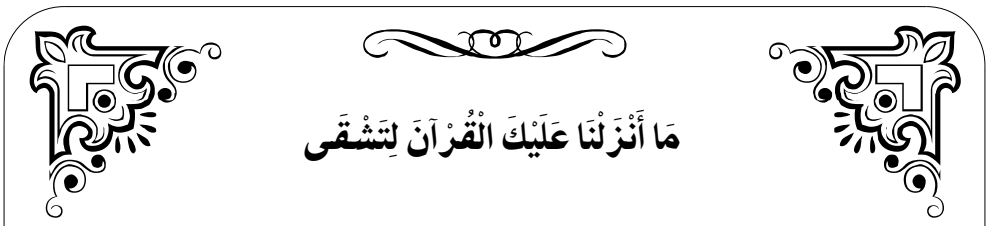

مَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشْقَى

فَقَدْ قَالَ رَبُّنَا -جَلَّتْ قُدْرَتُهُ-: ﴿طه ۝١ مَآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْقُرْءَانَ لِتَشْقَىٰٓ ۝٢ إِلَّا تَذْكِرَةً لِّمَن يَخْشَىٰ ۝٣﴾ [طه: ١-٣].

«أَيْ: لَيْسَ الْمَقْصُودُ بِالْوَحْيِ، وَإِنْزَالِ الْقُرْآنِ عَلَيْكَ، وَشَرْعِ الشَّرِيعَةِ، لِتَشْقَىٰ بِذَلِكَ، وَيَكُونُ فِي الشَّرِيعَةِ تَكْلِيفٌ يَشُقُّ عَلَىٰ الْمُكَلَّفِينَ، وَتَعْجِزُ عَنْهُ قُوَىٰ الْعَامِلِينَ، وَإِنَّمَا الْوَحْيُ وَالْقُرْآنُ وَالشَّرْعُ شَرَعَهُ الرَّحِيمُ الرَّحْمَنُ، وَجَعَلَهُ مُوصِلًا لِلسَّعَادَةِ وَالْفَلَاحِ وَالْفَوْزِ، وَسَهَّلَهُ غَايَةَ التَّسْهِيلِ، وَيَسَّرَ كُلَّ طُرُقِهِ وَأَبْوَابِهِ، وَجَعَلَهُ غِذَاءً لِلْقُلُوبِ وَالْأَرْوَاحِ، وَرَاحَةً لِلْأَبْدَانِ، فَتَلَقَّتْهُ الْفِطَرُ السَّلِيمَةُ وَالْعُقُولُ الْمُسْتَقِيمَةُ بِالْقَبُولِ وَالْإِذْعَانِ؛ لِعِلْمِهَا بِمَا احْتَوَىٰ عَلَيْهِ مِنَ الْخَيْرِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

﴿إِلَّا تَذْكِرَةً لِّمَن يَخْشَىٰ ۝٣﴾: إِنَّ اللهَ أَنْزَلَ كِتَابَهُ، وَبَعَثَ رُسُلَهُ؛ رَحْمَةً رَحِمَ بِهَا الْعِبَادَ؛ لِيَتَذَكَّرَ ذَاكِرٌ، وَيَنْتَفِعَ رَجُلٌ بِمَا سَمِعَ مِنْ كِتَابِ اللهِ، وَهُوَ ذِكْرٌ أَنْزَلَ اللهُ فِيهِ حَلَالَهُ وَحَرَامَهُ»(١).

---

(١) «تيسير الكريم الرحمن» (ص: ٥٨٤).

لَمَّا رَأَىٰ الْمُشْرِكُونَ اجْتِهَادَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْعِبَادَةِ؛ قَالُوا: مَا أُنْزِلَ عَلَيْكَ الْقُرْآنُ -يَا مُحَمَّدُ- إِلَّا لِشَقَائِكَ، فَنَزَلَتْ: ﴿مَآ أَنزَلۡنَا عَلَيۡكَ ٱلۡقُرۡءَانَ لِتَشۡقَىٰٓ ٢﴾ أَيْ: لِتُعَنَّىٰ وَتَتَعْبَ -وَأَصْلُ الشَّقَاءِ فِي اللُّغَةِ: الْعَنَاءُ-.

﴿إِلَّا تَذۡكِرَةٗ لِّمَن يَخۡشَىٰ ٣﴾: لَكِنْ أَنْزَلْنَاهُ عِظَةً لِمَنْ يَخْشَىٰ(*).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِن: «تَفْسِيرُ مَعَانِي الْقُرْآنِ» [طه: ٢-٣].

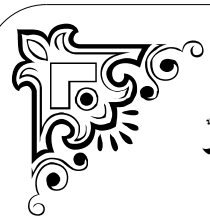

الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ وَهُدًى وَنُورٌ

«لَقَدْ وَصَفَ اللهُ كِتَابَهُ بِأَوْصَافٍ جَلِيلَةٍ عَظِيمَةٍ تَنْطَبِقُ عَلَىٰ جَمِيعِهِ، وَتَدُلُّ أَكْبَرَ دَلَالَةٍ عَلَىٰ أَنَّهُ الْأَصْلُ وَالْأَسَاسُ لِجَمِيعِ الْعُلُومِ النَّافِعَةِ، وَالْفُنُونِ الْمُرْشِدَةِ لِخَيْرَيِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

وَصَفَهُ بِالْهُدَىٰ وَالرُّشْدِ، وَالْفُرْقَانِ، وَأَنَّهُ مُبِينٌ وَتِبْيَانٌ لِكُلِّ شَيْءٍ؛ فَهُوَ فِي نَفْسِهِ هُدًىٰ، وَيَهْدِي الْخَلْقَ لِجَمِيعِ مَا يَحْتَاجُونَهُ مِنْ أُمُورِ دِينِهِمْ وَدُنْيَاهُمْ، وَيُرْشِدُهُمْ إِلَىٰ كُلِّ طَرِيقٍ نَافِعٍ، وَيُفَرِّقُ لَهُمْ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ، وَالْهُدَىٰ وَالضَّلَالِ، وَبَيْنَ أَهْلِ السَّعَادَةِ وَالشَّقَاوَةِ بِذِكْرِ أَوْصَافِ الْفَرِيقَيْنِ.

وَفِي الْقُرْآنِ بَيَانُ الْأُصُولِ وَالْفُرُوعِ بِذِكْرِ أَدِلَّتِهَا النَّقْلِيَّةِ وَالْعَقْلِيَّةِ، فَوَصَفَهُ بِهَذِهِ الْأَوْصَافِ الْمُطْلَقَةِ الْعَامَّةِ الَّتِي لَا يَشِذُّ عَنْهَا شَيْءٌ فِي آيَاتٍ كَثِيرَةٍ.

وَقَيَّدَ هِدَايَتَهُ فِي بَعْضِ الْآيَاتِ بِعِدَّةِ قُيُودٍ: قَيَّدَ هِدَايَتَهُ بِأَنَّهُ هُدًىٰ لِلْمُؤْمِنِينَ الْمُتَّقِينَ؛ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ، وَيَتَفَكَّرُونَ، وَلِمَنْ قَصْدُهُ الْحَقُّ، وَهَذَا بَيَانٌ مِنْهُ -تَعَالَىٰ- لِشَرْطِ هِدَايَتِهِ؛ وَهُوَ أَنَّ الْمَحَلَّ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ قَابِلًا وَعَامِلًا، فَلَا بُدَّ لِهِدَايَتِهِ مِنْ عَقْلٍ وَتَفْكِيرٍ وَتَدَبُّرٍ لِآيَاتِهِ؛ فَالْمُعْرِضُ الَّذِي لَا يَتَفَكَّرُ وَلَا يَتَدَبَّرُ آيَاتِهِ لَا يَنْتَفِعُ بِهِ، وَمَنْ لَيْسَ قَصْدُهُ الْحَقَّ، وَلَا غَرَضَ لَهُ فِي الرَّشَادِ، بَلْ قَصْدُهُ فَاسِدٌ، وَقَدْ وَطَّنَ

نَفْسَهُ عَلَىٰ مُقَاوَمَتِهِ وَمُعَارَضَتِهِ، لَيْسَ لَهُ مِنْ هِدَايَتِهِ نَصِيبٌ؛ فَالْأَوَّلُ حُرِمَ هِدَايَتَهُ لِفَقْدِ الشَّرْطِ، وَالثَّانِي لِوُجُودِ الْمَانِعِ؛ فَأَمَّا مَنْ أَقْبَلَ عَلَيْهِ، وَتَفَكَّرَ فِي مَعَانِيهِ، وَتَدَبَّرَهَا بِحُسْنِ فَهْمٍ، وَحُسْنِ قَصْدٍ، وَسَلِمَ مِنَ الْهَوَىٰ؛ فَإِنَّهُ يَهْتَدِي بِهِ إِلَىٰ كُلِّ مَطْلُوبٍ، وَيَنَالُ بِهِ كُلَّ غَايَةٍ جَلِيلَةٍ وَمَرْغُوبٍ.

وَوَصَفَهُ بِأَنَّهُ رَحْمَةٌ، وَهِيَ الْخَيْرُ الدِّينِيُّ وَالدُّنْيَوِيُّ وَالْأُخْرَوِيُّ الْمُتَرَتِّبُ عَلَىٰ الِاهْتِدَاءِ بِالْقُرْآنِ، فَكُلُّ مَنْ كَانَ أَعْظَمَ اهْتِدَاءً بِهِ؛ فَلَهُ مِنَ الرَّحْمَةِ وَالْخَيْرِ وَالسَّعَادَةِ وَالْفَلَاحِ بِحَسَبِ ذَلِكَ.

وَوَصَفَهُ بِأَنَّهُ نُورٌ؛ وَذَلِكَ لِبَيَانِهِ وَتَوْضِيحِهِ الْعُلُومَ النَّافِعَةَ، وَالْمَعَانِيَ الْكَامِلَةَ، وَأَنَّ بِهِ يَخْرُجُ الْعَبْدُ مِنْ جَمِيعِ الظُّلُمَاتِ -ظُلُمَاتِ الْجَهْلِ، وَالْكُفْرِ، وَالْمَعَاصِي، وَالشَّقَاءِ- إِلَىٰ نُورِ الْعِلْمِ، وَالْيَقِينِ، وَالْإِيمَانِ، وَالطَّاعَةِ، وَالرَّشَادِ الْمُتَنَوِّعِ.

وَوَصَفَهُ بِأَنَّهُ شِفَاءٌ لِمَا فِي الصُّدُورِ، وَذَلِكَ يَشْمَلُ جَمِيعَ أَمْرَاضِ الْقُلُوبِ؛ فَالْقُرْآنُ يُوَضِّحُ أَمْرَاضَ الْقُلُوبِ وَيُشَخِّصُهَا، وَيُرْشِدُ الْعِبَادَ إِلَىٰ كُلِّ وَسِيلَةٍ يَحْصُلُ بِهَا زَوَالُهَا وَشِفَاؤُهَا، فَيَذْكُرُ لَهُمْ أَمْرَاضَ الْجَهْلِ وَالشُّكُوكِ وَالْحَيْرَةِ، وَأَسْبَابَ ذَلِكَ، وَيُرْشِدُهُمْ إِلَىٰ قَلْعِهَا بِالْعُلُومِ النَّافِعَةِ وَالْيَقِينِ الصَّادِقِ، وَسُلُوكِ الطُّرُقِ الصَّحِيحَةِ الْمُزِيلَةِ لِهَذِهِ الْعِلَلِ، وَيَذْكُرُ لَهُمْ أَمْرَاضَ الشَّهَوَاتِ وَالْغَيِّ، وَيُبَيِّنُ لَهُمْ أَسْبَابَهَا وَعَلَامَاتِهَا وَآثَارَهَا الضَّارَّةَ، وَيَذْكُرُ لَهُمْ مَا بِهِ تُعَالَجُ؛ مِنَ الْمَوَاعِظِ وَالتَّذَكُّرِ، وَالتَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيبِ، وَالْمُقَابَلَةِ بَيْنَ الْأُمُورِ، وَتَرْجِيحِ مَا تَرَجَّحَتْ مَصْلَحَتُهُ الْعَاجِلَةُ وَالْآجِلَةُ.

وَوَصَفَهُ بِأَنَّهُ كُلَّهُ مُحْكَمٌ، وَكُلَّهُ مُتَشَابِهٌ فِي الْحُسْنِ، وَبَعْضُهُ مُتَشَابِهٌ مِنْ وَجْهٍ، مُحْكَمٌ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ.

فَأَمَّا وَصْفُهُ فِي عِدَّةِ آيَاتٍ أَنَّهُ كُلَّهُ مُحْكَمٌ؛ فَلِبَلَاغَتِهِ وَبَيَانِهِ التَّامِّ، وَاشْتِمَالِهِ عَلَىٰ غَايَةِ الْحِكْمَةِ فِي تَنْزِيلِ الْأُمُورِ مَنَازِلَهَا، وَوَضْعِهَا مَوَاضِعَهَا، وَأَنَّهُ مُتَّفِقٌ غَيْرُ مُخْتَلِفٍ، لَيْسَ فِيهِ اخْتِلَافٌ وَلَا تَنَاقُضٌ بِوَجْهٍ مِنَ الْوُجُوهِ.

وَأَمَّا حُسْنُهُ؛ فَلِمَا فِيهِ مِنَ الْبَيَانِ التَّامِّ لِجَمِيعِ الْحَقَائِقِ، وَلِأَنَّهُ بَيَّنَ أَحْسَنَ الْمَعَانِي النَّافِعَةِ فِي الْعَقَائِدِ وَالْأَخْلَاقِ وَالْآدَابِ وَالْأَعْمَالِ، فَهِيَ فِي غَايَةِ الْحُسْنِ لَفْظًا وَمَعْنًىٰ، وَآثَارُهَا أَحْسَنُ الْآثَارِ، وَكُلُّ هَذِهِ الْمَعَانِي الْمُثَنَّاةِ فِي الْقُرْآنِ يَشْهَدُ بَعْضُهَا لِبَعْضٍ فِي الْحُسْنِ وَالْكَمَالِ، وَيُصَدِّقُ بَعْضُهَا بَعْضًا.

وَأَمَّا وَصْفُهُ بِأَنَّ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ، وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ؛ فَالْمُتَشَابِهَاتُ هِيَ الَّتِي يَقَعُ الْإِشْكَالُ فِي دَلَالَتِهَا؛ لِسَبَبٍ مِنَ الْأَسْبَابِ اللَّفْظِيَّةِ وَالْعِبَارَاتِ الْمُرَكَّبَةِ، فَأَمَرَ اللهُ بِرَدِّهَا إِلَىٰ الْمُحْكَمَاتِ الْوَاضِحَةِ، بَيِّنَةِ الْمَعَانِي، الَّتِي هِيَ نَصٌّ فِي الْمُرَادِ؛ فَإِذَا رُدَّتِ الْمُتَشَابِهَاتُ إِلَىٰ الْمُحْكَمَاتِ؛ صَارَتْ كُلُّهَا مُحْكَمَاتٍ، وَزَالَ الشَّكُّ وَالْإِشْكَالُ، وَحَصَلَ الْبَيَانُ لِلْهُدَىٰ مِنَ الضَّلَالِ.

وَوَصَفَهُ بِأَنَّهُ كُلَّهُ صَلَاحٌ، وَيَهْدِي إِلَىٰ الْإِصْلَاحِ، وَإِلَىٰ أَقْوَمِ الْأُمُورِ وَأَرْشَدِهَا، وَأَنْفَعِهَا فِي كُلِّ شَيْءٍ مِنْ دُونِ اسْتِثْنَاءٍ، وَهَذَا الْوَصْفُ الْمُحِيطُ لَا يَخْرُجُ عَنْهُ شَيْءٌ، فَهُوَ إِصْلَاحٌ لِلْعَقَائِدِ وَالْقُلُوبِ، وَلِلْأَخْلَاقِ وَالْأَعْمَالِ، وَيَهْدِي إِلَىٰ كُلِّ صَلَاحٍ دِينِيٍّ وَدُنْيَوِيٍّ؛ بِحَيْثُ تَقُومُ بِهِ الْأُمُورُ، وَتَعْتَدِلُ بِهِ الْأَحْوَالُ،

وَيَحْصُلُ بِهِ الْكَمَالُ الْمُتَنَوِّعُ مِنْ كُلِّ وَجْهٍ بِالْإِرْشَادِ إِلَىٰ كُلِّ وَسِيلَةٍ نَافِعَةٍ تُؤَدِّي إِلَىٰ الْمَقَاصِدِ وَالْغَايَاتِ الْمَطْلُوبَةِ، فَلَا سَبِيلَ إِلَىٰ الْهِدَايَةِ وَالصَّلَاحِ وَالْإِصْلَاحِ لِجَمِيعِ الْأُمُورِ إِلَّا بِسُلُوكِ الطُّرُقِ الَّتِي أَرْشَدَ إِلَيْهَا الْقُرْآنُ، وَحَثَّ الْعِبَادَ عَلَيْهَا.

إِنَّ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ كِتَابُ تَعْلِيمٍ يُزِيلُ الْجَهَالَاتِ الْمُتَنَوِّعَةَ، وَكِتَابُ تَرْبِيَةٍ يُقَوِّمُ الْأَخْلَاقَ وَالْأَعْمَالَ، فَهُوَ يُعَلِّمُ، وَيُقَوِّمُ، وَيُهَذِّبُ، وَيُؤَدِّبُ بِأَعْلَىٰ مَا يَكُونُ مِنَ الطُّرُقِ الَّتِي لَا يُمْكِنُ لِلْحُكَمَاءِ وَالْعُقَلَاءِ أَنْ يَقْتَرِحُوا مِثْلَهَا، وَلَا مَا يُقَارِبُهَا»(١). (*).

(١) «**تَيْسِيرُ اللَّطِيفِ الْمَنَّانِ**»: (ص٤ - ٩).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِن: «شَرْحُ تَيْسِيرِ اللَّطِيفِ الْمَنَّانِ فِي خُلَاصَةِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (الْمُحَاضَرَةُ الْأُولَىٰ)، الْأَحَدُ ١٦ مِنْ ذِي الْقِعْدَةِ ١٤٣٤هـ| ٢٢-٩-٢٠١٣م.

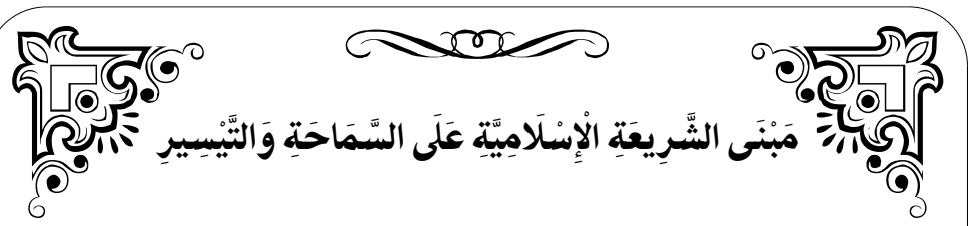

مَبْنَى الشَّرِيعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ عَلَى السَّمَاحَةِ وَالتَّيْسِيرِ

إِنَّ الْإِسْلَامَ هُوَ دِينُ التَّيْسِيرِ وَالسَّمَاحَةِ؛ فَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قِيلَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ: أَيُّ الْأَدْيَانِ أَحَبُّ إِلَىٰ اللهِ؟

قَالَ: «**الْحَنِيفِيَّةُ السَّمْحَةُ**»(١). وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ، أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وَالبُخَارِيُّ فِي «الْأَدَبِ المُفْرَدِ».

وَالْحَدِيثُ نَصٌّ فِي أَنَّ الْإِسْلَامَ حَنِيفِيَّةٌ سَمْحَةٌ.(*).

إِنَّ مَدَارَ الشَّرِيعَةِ عَلَىٰ نَفْيِ الْحَرَجِ وَإِثْبَاتِ التَّيْسِيرِ، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥].(*/٢).

وَقَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿هُوَ ٱجْتَبَىٰكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِى ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ۚ مِّلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَٰهِيمَ ۚ﴾ [الحج: ٧٨].

---

(١) أخرجه أحمد (١/ ٢٣٦)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٢٨٧)، وحسنه الألباني في «صحيح الجامع» (١٦٠).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ كِتَابِ «دَعَائِمُ مِنْهَاجِ النُّبُوَّةِ» (٣٥١).

(*/ ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «مَبْنَىٰ الشَّرِيعَةِ عَلَىٰ التَّيْسِيرِ» - ٨/ ١١/ ٢٠٠٢م.

هُوَ اللهُ الَّذِي اخْتَارَكُمْ -أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ- مِنْ دُونِ سَائِرِ الْأُمَمِ السَّابِقَةِ لِحَمْلِ الرِّسَالَةِ الْخَاتِمَةِ، وَحَمَّلَكُمْ وَظِيفَةَ تَبْلِيغِ الدِّينِ الْخَاتَمِ لِلنَّاسِ أَجْمَعِينَ.

وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ الَّذِي تَعَبَّدَكُمْ بِهِ ضِيقًا لَا مَخْرَجَ لَكُمْ مِمَّا ابْتُلِيتُمْ بِهِ، بَلْ وَسَّعَ عَلَيْكُمْ، فَجَعَلَ التَّوْبَةَ فِي بَعْضٍ مَخْرَجًا، وَالْكَفَّارَةَ فِي بَعْضٍ مَخْرَجًا، وَالْقِصَاصَ كَذَلِكَ.

وَشَرَعَ الْيُسْرَ فِي كُلِّ شَيْءٍ، وَسَّعَ دِينَكُمْ تَوْسِعَةَ مِلَّةِ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ.(*).

فَمَدَارُ شَرِيعَةِ اللهِ جَلَّوَعَلَا عَلَىٰ نَفْيِ الْحَرَجِ وَرَفْعِهِ؛ لِأَنَّ الشَّرِيعَةَ فِي مُنْتَهَاهَا إِنَّمَا هِيَ جَلْبُ مَنْفَعَةٍ وَدَرْءُ مَفْسَدَةٍ.

وَاللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ مَا كَلَّفَ الْإِنْسَانَ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا وَجَعَلَ لَهُ فِيهِ تَيْسِيرًا وَرَفَعَ عَنْهُ فِيهِ الْحَرَجَ.(*/٢).

عِبَادَ اللهِ! إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَمَلَ إِلَىٰ الْبَشَرِيَّةِ التَّيْسِيرَ وَالتَّبْشِيرَ؛ فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ، وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ، فَسَدِّدُوا وَقَارِبُوا، وَأَبْشِرُوا، وَاسْتَعِينُوا بِالْغُدْوَةِ وَالرَّوْحَةِ وَشَيْءٍ مِنَ الدُّلْجَةِ**». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ(٣).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» -[الحج: ٦٣].

(*/ ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «مَبْنَىٰ الشَّرِيعَةِ عَلَىٰ التَّيْسِيرِ» - ٨/ ١١/ ٢٠٠٢م.

(٣) أخرجه البخاري في «**الصحيح**»: ١/ ٩٣، رقم (٣٩).

وَعَنْ أَبِي مُوسَىٰ الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا بَعَثَ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِهِ فِي بَعْضِ أَمْرِهِ قَالَ: «**بَشِّرُوا وَلَا تُنَفِّرُوا، وَيَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا**». رَوَاهُ مُسْلِمٌ(١).

وَعَنْهُ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَمَّا بَعَثَهُ وَمُعَاذًا إِلَىٰ الْيَمَنِ، قَالَ: «**يَسِّرَا وَلَا تُعَسِّرَا، وَبَشِّرَا وَلَا تُنَفِّرَا، وَتَطَاوَعَا وَلَا تَخْتَلِفَا**». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ(٢).

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**يَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا، وَسَكِّنُوا وَلَا تُنَفِّرُوا**». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ(٣).

لَقَدْ بَعَثَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ رَسُولَهُ ﷺ بِنَبْذِ الْغُلُوِّ وَالتَّنَطُّعِ وَالتَّطَرُّفِ؛ لِأَنَّ اللهَ جَعَلَ هَذِهِ الْأُمَّةَ أُمَّةً وَسَطًا بَيْنَ الْأُمَمِ؛ فِي عَقِيدَتِهَا، وَعِبَادَتِهَا، وَأَخْلَاقِهَا، وَمُعَامَلَاتِهَا، وَالْوَسَطُ: الْعَدْلُ الْخِيَارُ، فَلَا إِفْرَاطَ وَلَا تَفْرِيطَ، وَلَا غُلُوَّ وَلَا جَفَاءَ.

وَقَدْ عَابَ اللهُ -تَعَالَىٰ- عَلَىٰ أَهْلِ الْكِتَابِ الْغُلُوَّ فِي الدِّينِ، فَقَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَا تَغْلُوا۟ فِى دِينِكُمْ غَيْرَ ٱلْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوٓا۟ أَهْوَآءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا۟ مِن قَبْلُ وَأَضَلُّوا۟ كَثِيرًا وَضَلُّوا۟ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ ﴿٧٧﴾﴾ [المائدة: ٧٧].

---

(١) «**صحيح مسلم**»: ٣/ ١٣٥٨، رقم (١٧٣٢).

(٢) أخرجه البخاري في «**الصحيح**»: ٦/ ١٦٣، رقم (٣٠٣٨) وفي مواضع، ومسلم في «**الصحيح**»: ٣/ ١٣٥٩، رقم (١٧٣٣).

(٣) أخرجه البخاري في «**الصحيح**»: ١٠/ ٥٢٤، رقم (٦١٢٥)، ومسلم في «**الصحيح**»: ٣/ ١٣٥٩، رقم (١٧٣٤).

وفي رواية للبخاري: ١/ ١٦٣، رقم (٦٩)، بلفظ: «**يَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا، وَبَشِّرُوا وَلَا تُنَفِّرُوا**».

وَبَعَثَ اللهُ نَبِيَّنَا مُحَمَّدًا ﷺ بِرَفْعِ الْآصَارِ وَالْأَغْلَالِ الَّتِي كَانَتْ عَلَىٰ مَنْ قَبْلَنَا بِشَرِيعَةٍ سَمْحَةٍ، مِنْ قَوَاعِدِهَا:

* رَفْعُ الْحَرَجِ.

* **وَمِنْ قَوَاعِدِهَا:** أَنَّ الْمَشَقَّةَ تَجْلِبُ التَّيْسِيرَ.

* **وَمِنْ قَوَاعِدِهَا:** لَا وَاجِبَ بِلَا اقْتِدَارٍ، وَلَا مُحَرَّمَ مَعَ اضْطِرَارٍ.

* **وَمِنْ قَوَاعِدِهَا:** أَنَّ الضَّرَرَ يُزَالُ، فَلَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ.

«وَنَبِيُّنَا ﷺ مَا خُيِّرَ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا اخْتَارَ أَيْسَرَهُمَا مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا، فَإِنْ كَانَ إِثْمًا كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ»(١). مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

وَقَالَ أَبُو مُوسَىٰ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا بَعَثَ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ فِي بَعْضِ أَمْرِهِ قَالَ: «**بَشِّرُوا وَلَا تُنَفِّرُوا، وَيَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا**»(٢). رَوَاهُ مُسْلِمٌ.(*).

---

(١) أخرجه البخاري في «**الصحيح**»: (٦/ ٥٦٦، رقم ٣٥٦٠)، ومسلم في «**الصحيح**»: (٤/ ١٨١٣ - ١٨١٤، رقم ٢٣٢٧)، من حديث: عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا.

(٢) أخرجه البخاري في «**الصحيح**»: ١٠/ ٥٢٤، رقم (٦١٢٥)، ومسلم في «**الصحيح**»: ٣/ ١٣٥٩، رقم (١٧٣٤).

وفي رواية للبخاري: ١/ ١٦٣، رقم (٦٩)، بلفظ: «**يَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا، وَبَشِّرُوا وَلَا تُنَفِّرُوا**».

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «أَهْلُ الْقِبْلَةِ»: الْجُمُعَةُ ١٣ مِنْ شَعْبَانَ ١٤٣٧هـ| ٢٠-٥-٢٠١٦م.

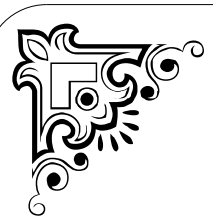

التَّيْسِيرُ فِي الْإِسْلَامِ مَنْهَجٌ وَحَيَاةٌ

إِنَّ التَّيْسِيرَ فِي الْإِسْلَامِ مَنْهَجٌ قُرْآنِيٌّ وَنَبَوِيٌّ، وَحَيَاةٌ قَائِمَةٌ فِي دُنْيَا النَّاسِ، قَالَ اللهُ تَعَالَىٰ: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦].

لَا يُكَلِّفُ اللهُ نَفْسًا تَوَافَرَتْ لَدَيْهَا شُرُوطُ التَّكْلِيفِ إِلَّا مَا يَكُونُ فِي إِمْكَانِهَا وَحُدُودِ اسْتِطَاعَتِهَا مِنْ غَيْرِ حَرَجٍ وَلَا ضِيقٍ، بِحَيْثُ لَا تَسْتَطِيعُ الْأَمْرَ إِلَّا بِمَشَقَّةٍ وَجَهْدٍ.

فَعَلَىٰ مِقْدَارِ الْهِبَةِ تَكُونُ دَرَجَةُ التَّكْلِيفِ وَالْمَسْئُولِيَّةِ، وَتَتَفَاوَتُ دَرَجَاتُ مَسْئُولِيَّاتِ الْمُكَلَّفِينَ بِحَسَبِ هِبَاتِ اللهِ لَهُمْ؛ لِتَحْقِيقِ كَمَالِ الْعَدْلِ الرَّبَّانِيِّ.(*).

وَقَالَ اللهُ جَلَّ وَعَلَا: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥].

يُرِيدُ اللهُ بِكُمُ التَّسْهِيلَ فِي جَمِيعِ التَّكَالِيفِ الدِّينِيَّةِ، وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ.(*/٢).

وَقَالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ ۚ وَخُلِقَ ٱلْإِنسَٰنُ ضَعِيفًا ﴿٢٨﴾﴾ [النساء: ٢٨].

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» - [البقرة: ٢٨٦].

(*/ ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» - [البقرة: ١٨٥].

يُرِيدُ اللهُ لِيُسَهِّلَ عَلَيْكُمْ فِي تَكَالِيفِ الشَّرِيعَةِ؛ إِحْسَانًا وَتَفَضُّلًا مِنْهُ.(*).

وَأَمَرَ اللهُ عِبَادَهُ بِأَلَّا يَقْنُطُوا مِنْ رَحْمَتِهِ، عَلَيْهِمْ أَنْ يُؤَمِّلُوا فِي رَوْحِ اللهِ، وَأَلَّا يَيْأَسُوا مِنْ رَوْحِ اللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَلَا مِنْ وَسِيعِ رَحْمَتِهِ، ﴿قُلْ يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا۟ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًا ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ ﴿٥٣﴾﴾ [الزمر: ٥٣].

يُخْبِرُ اللهُ عِبَادَهُ الْمُسْرِفِينَ بِوَسِيعِ كَرَمِهِ، وَسَعَةِ رَحْمَتِهِ، وَيَحُثُّهُمْ عَلَىٰ الْإِنَابَةِ قَبْلَ أَلَّا يُمْكِنَهُمْ ذَلِكَ.

فَقَالَ جَلَّوَعَلَا: قُلْ يَا أَيُّهَا الرَّسُولَ وَمَنْ قَامَ مَقَامَهُ مِنَ الدُّعَاةِ إِلَىٰ دِينِ اللهِ جَلَّوَعَلَا؛ مُخْبِرًا لِلْعِبَادِ عَنْ رَبِّهِمْ: ﴿يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ﴾ بِاتِّبَاعِ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ أَنْفُسُهُمْ مِنَ الذُّنُوبِ، وَالسَّعْيِ فِي مَسَاخِطِ عَلَّامِ الْغُيُوبِ.

﴿لَا تَقْنَطُوا۟ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِ﴾: لَا تَيْأَسُوا مِنْهَا فَتُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَىٰ التَّهْلُكَةِ، وَتَقُولُوا قَدْ كَثُرَتْ ذُنُوبُنَا، وَتَرَاكَمَتْ عُيُوبُنَا، فَلَيْسَ لَهَا طَرِيقٌ يُزِيلُهَا، وَلَا سَبِيلٌ يَصْرِفُهَا، فَتَبْقُونَ بِسَبَبِ ذَلِكَ مُصِرِّينَ عَلَىٰ الْعِصْيَانِ، مُتَزَوِّدِينَ مَا يُغْضِبُ عَلَيْكُمُ الرَّحْمَنَ.

وَلَكِنِ اعْرِفُوا رَبَّكُمْ بِأَسْمَائِهِ الدَّالَّةِ عَلَىٰ كَرَمِهِ وَجُودِهِ، وَاعْلَمُوا أَنَّهُ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا مِنَ الشِّرْكِ، وَالْقَتْلِ، وَالزِّنَا، وَالرِّبَا، وَالظُّلْمِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الذُّنُوبِ الْكِبَارِ وَالصِّغَارِ.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» -[النساء: ٢٨].

﴿إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ﴾: أَيْ وَصْفُهُ الْمَغْفِرَةُ وَالرَّحْمَةُ وَصْفَانِ لَازِمَانِ ذَاتِيَّانِ لَا تَنْفَكُّ ذَاتُهُ عَنْهُمَا أَبَدًا، وَلَمْ تَزَلْ آثَارُهُمَا سَارِيَةً فِي الْوُجُودِ، مَالِئَةً لِلْمَوْجُودِ، تَسِحُّ(١) يَدَاهُ مِنَ الْخَيْرَاتِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَيُوَالِي النِّعَمَ عَلَىٰ الْعِبَادِ وَالْفَوَاضِلَ فِي السِّرِّ وَالْجَهَارِ، وَالْعَطَاءُ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنَ الْمَنْعِ، وَالرَّحْمَةُ سَبَقَتِ الْغَضَبَ وَغَلَبَتْهُ.

وَلَكِنْ لِمَغْفِرَتِهِ وَرَحْمَتِهِ وَنَيْلِهِمَا أَسْبَابٌ، إِنْ لَمْ يَأْتِ بِهَا الْعَبْدُ فَقَدْ أَغْلَقَ عَلَىٰ نَفْسِهِ بَابَ الرَّحْمَةِ وَالْمَغْفِرَةِ، أَعْظَمُهَا وَأَجَلُّهَا، بَلْ لَا سَبَبَ لَهَا غَيْرُهُ؛ الْإِنَابَةُ إِلَىٰ اللهِ بِالتَّوْبَةِ النَّصُوحِ، وَالدُّعَاءُ وَالتَّضَرُّعُ، وَالتَّأَلُّهُ وَالتَّعَبُّدُ، فَهَلُمَّ إِلَىٰ هَذَا السَّبَبِ الْأَجَلِّ، وَالطَّرِيقِ الْأَعْظَمِ.

وَلِهَذَا أَمَرَ -تَعَالَىٰ- بِالْإِنَابَةِ إِلَيْهِ، وَالْمُبَادَرَةِ إِلَيْهَا، فَقَالَ: ﴿وَأَنِيبُوٓاْ إِلَىٰ رَبِّكُمْ﴾ بِقُلُوبِكُمْ، ﴿وَأَسْلِمُواْ لَهُۥ﴾ بِجَوَارِحِكُمْ.

إِذَا أُفْرِدَتِ الْإِنَابَةُ دَخَلَتْ فِيهَا أَعْمَالُ الْجَوَارِحِ، وَإِذَا جُمِعَ بَيْنَهُمَا كَمَا فِي هَذَا الْمَوْضِعِ كَانَ الْمَعْنَىٰ كَمَا مَرَّ.

وَفِي قَوْلِهِ: ﴿إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَأَسْلِمُواْ لَهُۥ﴾ دَلِيلٌ عَلَىٰ الْإِخْلَاصِ، وَأَنَّهُ مِنْ دُونِ إِخْلَاصٍ لَا تُفِيدُ الْأَعْمَالُ الظَّاهِرَةُ وَالْبَاطِنَةُ شَيْئًا.

---

(١) (تَسِحُّ) بِتَخْفِيفِ السِّينِ وَكَسْرِهَا، أَيْ: دَائِمَةُ الصَّبِّ والهطْل بالعَطاء، وَ(السَّحُّ): الصَّبُّ الدَّائِمُ، انظر: شرح النووي علىٰ «**صحيح مسلم**»: ٧/ ٨٠، و«**النهاية في غريب الحديث**» لابن الأثير: حَرْفُ السِّينِ: بَابُ السِّينِ مَعَ الْحَاءِ، ٢/ ٣٤٥.

﴿مِن قَبْلِ أَن يَأْتِيَكُمُ ٱلْعَذَابُ﴾ مَجِيئًا لَا يُدْفَعُ، ﴿ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ ﴿٥٤﴾﴾ [الزمر: ٥٤]، فَكَأَنَّهُ قِيلَ: مَا هِيَ الْإِنَابَةُ وَالْإِسْلَامُ، وَمَا جُزْئِيَّاتُهَا وَأَعْمَالُهَا؟

فَأَجَابَ -تَعَالَىٰ- بِقَوْلِهِ: ﴿وَٱتَّبِعُوٓاْ أَحْسَنَ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُم﴾ مِمَّا أَمَرَكُمْ مِنَ الْأَعْمَالِ الْبَاطِنَةِ؛ كَمَحَبَّةِ اللهِ، وَخَشْيَتِهِ، وَخَوْفِهِ، وَرَجَائِهِ، وَالنُّصْحِ لِعِبَادِهِ، وَمَحَبَّةِ الْخَيْرِ لَهُمْ، وَتَرْكِ مَا يُضَادُّ ذَلِكَ، وَمِنَ الْأَعْمَالِ الظَّاهِرَةِ؛ كَالصَّلَاةِ، وَالزَّكَاةِ، وَالصِّيَامِ، وَالْحَجِّ، وَالصَّدَقَةِ، وَأَنْوَاعِ الْإِحْسَانِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ مِمَّا أَمَرَ اللهُ بِهِ، وَهُوَ أَحْسَنُ مَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا مِنْ رَبِّنَا.

فَالْمُتَتَبِّعُ لِأَوَامِرِ رَبِّهِ فِي هَذِهِ الْأُمُورِ وَنَحْوِهَا هُوَ الْمُنِيبُ الْمُسْلِمُ، ﴿مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِيَكُمُ ٱلْعَذَابُ بَغْتَةً وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ ﴿٥٥﴾﴾ [الزمر: ٥٥].

وَكُلُّ هَذَا حَثٌّ عَلَىٰ الْمُبَادَرَةِ وَانْتِهَازِ الْفُرْصَةِ»(١). (*).

«وَأَخْبَرَنَا -سُبْحَانَهُ- أَنَّهُ ذُو الرَّحْمَةِ؛ فَكَانَ صَاحِبَ الرَّحْمَةِ الْحَقِيقِيَّةِ الْعَظِيمَةِ الْوَاسِعَةِ؛ قَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَرَبُّكَ ٱلْغَنِيُّ ذُو ٱلرَّحْمَةِ﴾ [الأنعام: ١٣٣].

وَقَالَ -سُبْحَانَهُ-: ﴿فَإِن كَذَّبُوكَ فَقُل رَّبُّكُمْ ذُو رَحْمَةٍ وَٰسِعَةٍ﴾ [الأنعام: ١٤٧].

---

(١) «**تيسير الكريم الرحمن**»: ص٧٢٧ و٧٢٨، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢٠هـ/ ٢٠٠٠م).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «الْقُنُوطُ مِنْ رَحْمَةِ اللهِ» - الْجُمُعَةُ ٢٧ مِنْ صَفَرٍ ١٤٣٦هـ| ١٩-١٢-٢٠١٤م.

وَقَالَ -سُبْحَانَهُ-: ﴿وَرَبُّكَ ٱلْغَفُورُ ذُو ٱلرَّحْمَةِ﴾ [الكهف: ٥٨].

فَلَا مَخْلُوقَ إِلَّا وَقَدْ وَصَلَتْ إِلَيْهِ رَحْمَةُ اللهِ، وَغَمَرَهُ فَضْلُهُ -تَعَالَىٰ- وَإِحْسَانُهُ»(١).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه فِيمَا أَخْرَجَهُ الشَّيْخَانِ فِي «صَحِيحَيْهِمَا»(٢)؛ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَمَّا قَضَىٰ اللهُ الْخَلْقَ كَتَبَ فِي كِتَابِهِ، فَهُوَ عِنْدَهُ فَوْقَ عَرْشِهِ: إِنَّ رَحْمَتِي غَلَبَتْ غَضَبِي**».(*).

وَأَخْرَجَ التِّرْمِذِيُّ(٤) عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**قَالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: يَا ابْنَ آدَمَ! إِنَّكَ مَا دَعَوْتَنِي وَرَجَوْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ عَلَىٰ مَا كَانَ فِيكَ وَلَا أُبَالِي، يَا ابْنَ آدَمَ! لَوْ بَلَغَتْ ذُنُوبُكَ عَنَانَ السَّمَاءِ ثُمَّ اسْتَغْفَرْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ، يَا ابْنَ آدَمَ! إِنَّكَ لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ خَطَايَا ثُمَّ لَقِيتَنِي لَا تُشْرِكُ بِي شَيْئًا،**

---

(١) «**الصلاة**» لابن القيم: (ص١٤٣)، بتصرف يسير.

(٢) «**صحيح البخاري**»: (٦/ ٢٨٧، رقم ٣١٩٤)، و«**صحيح مسلم**»: (٤/ ٢١٠٧-٢١٠٨، رقم ٢٧٥١).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ بِاخْتِصَارٍ يَسِيرٍ مِنْ سِلْسِلَةِ: «مِنْ صِفَاتِ اللهِ تَعَالَىٰ» (الْمُحَاضَرَةُ الثَّالِثَةُ) - الْأَحَدُ ١٣ مِنْ رَجَبٍ ١٤٣٣هـ| ٣-٦-٢٠١٢م.

(٤) «**الجامع**» للترمذي: (٥/ ٥٤٨، رقم ٣٥٤٠)، وقال: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ».
والحديث حسنه لغيره الألباني في «**الصحيحة**»: (١/ ٢٤٩، رقم ١٢٧)، وهو بنحوه في «**صحيح مسلم**»: (٤/ ٢٠٦٨، رقم ٢٦٨٧)، من رواية: أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه، بلفظ: «... **وَمَنْ لَقِيَنِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ خَطِيئَةً لَا يُشْرِكُ بِي شَيْئًا لَقِيتُهُ بِمِثْلِهَا مَغْفِرَةً**».

لَأَتَيْتُكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً».(*).

«وَنَبِيُّنَا ﷺ مَا خُيِّرَ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا اخْتَارَ أَيْسَرَهُمَا مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا، فَإِنْ كَانَ إِثْمًا كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ»(٢). مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.(*/٢).

❀❀❀

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «مِفْتَاحُ دَعْوَةِ الْمُرْسَلِينَ» - الْجُمُعَةُ ١٠ مِنْ رَجَبٍ ١٤٣٥هـ| ٩-٥-٢٠١٤م.

(٢) «**الجامع**» للترمذي: (٥/ ٥٤٨، رقم ٣٥٤٠)، وقال: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ».
والحديث حسنه لغيره الألباني في «**الصحيحة**»: (١/ ٢٤٩، رقم ١٢٧)، وهو بنحوه في «**صحيح مسلم**»: (٤/ ٢٠٦٨، رقم ٢٦٨٧)، من رواية: أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه، بلفظ: «... **وَمَنْ لَقِيَنِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ خَطِيئَةً لَا يُشْرِكُ بِي شَيْئًا لَقِيتُهُ بِمِثْلِهَا مَغْفِرَةً**».

(*/ ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «أَهْلُ الْقِبْلَةِ»: الْجُمُعَةُ ١٣ مِنْ شَعْبَانَ ١٤٣٧هـ| ٢٠-٥-٢٠١٦م.

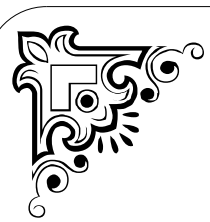

مَبْنَى الْعِبَادَاتِ فِي الْإِسْلَامِ عَلَى التَّيْسِيرِ

عِبَادَ اللهِ! إِنَّ «اللهَ -تَعَالَىٰ- يُرِيدُ أَنْ يُيَسِّرَ عَلَيْكُمُ الطُّرُقَ الْمُوصِلَةَ إِلَىٰ رِضْوَانِهِ أَعْظَمَ تَيْسِيرٍ، وَيُسَهِّلُهَا أَشَدَّ تَسْهِيلٍ، وَلِهَذَا كَانَ جَمِيعُ مَا أَمَرَ اللهُ بِهِ عِبَادَهُ فِي غَايَةِ السُّهُولَةِ فِي أَصْلِهِ، وَإِذَا حَصَلَتْ بَعْضُ الْعَوَارِضِ الْمُوجِبَةِ لِثِقْلِهِ سَهَّلَهُ تَسْهِيلًا آخَرَ؛ إِمَّا بِإِسْقَاطِهِ، أَوْ تَخْفِيفِهِ بِأَنْوَاعِ التَّخْفِيفَاتِ.

وَهَذِهِ جُمْلَةٌ لَا يُمْكِنُ تَفْصِيلُهَا؛ لِأَنَّ تَفَاصِيلَهَا جَمِيعُ الشَّرْعِيَّاتِ، وَيَدْخُلُ فِيهَا جَمِيعُ الرُّخَصِ وَالتَّخْفِيفَاتِ»(١). (*).

فِي «الصَّحِيحَيْنِ»(٣) **عَنْ أَنَسٍ** رضي الله عنه، **قَالَ**: «جَاءَ ثَلَاثَةُ رَهْطٍ إِلَىٰ بُيُوتِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ يَسْأَلُونَ عَنْ عِبَادَةِ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا أُخْبِرُوا كَأَنَّهُمْ تَقَالُّوهَا، فَقَالُوا: وَأَيْنَ نَحْنُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ؟! قَدْ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ.

---

(١) «**تيسير الكريم الرحمن**»: سورة البقرة: الآية ١٨٥، (ص٨٦).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «دَعْوَةُ الْإِخْوَانِ لِلتَّوْبَةِ فِي رَمَضَانَ» - الْجُمُعَةُ ٢٥ مِنْ شَعْبَانَ ١٤٣٦هـ| ١٢-٦-٢٠١٥م.

(٣) أخرجه البخاري في «الصحيح»: (٩/ ١٠٤، رقم ٥٠٦٣)، ومسلم في «الصحيح»: (٢/ ١٠٢٠، رقم ١٤٠١).

قَالَ أَحَدُهُمْ: «أَمَّا أَنَا؛ فَإِنِّي أُصَلِّي اللَّيْلَ أَبَدًا، وَقَالَ آخَرُ: أَنَا أَصُومُ الدَّهْرَ وَلَا أُفْطِرُ، وَقَالَ آخَرُ: أَنَا أَعْتَزِلُ النِّسَاءَ فَلَا أَتَزَوَّجُ أَبَدًا».

فَجَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَيْهِمْ فَقَالَ: «**أَنْتُمُ الَّذِينَ قُلْتُمْ كَذَا وَكَذَا، أَمَا وَاللهِ إِنِّي لَأَخْشَاكُمْ لِلَّهِ وَأَتْقَاكُمْ لَهُ، لَكِنِّي أَصُومُ وَأُفْطِرُ، وَأُصَلِّي وَأَرْقُدُ، وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي**».(*).

* **مِنْ مَظَاهِرِ التَّيْسِيرِ فِي الْعِبَادَاتِ: التَّيْسِيرُ فِي الطَّهَارَةِ عِنْدَ عَدَمِ وُجُودِ الْمَاءِ؛ فَشَرَعَ اللهُ لِلْأُمَّةِ التَّيَمُّمَ**، «وَقَدْ عَرَّفَهُ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: بِأَنَّهُ طَهَارَةٌ تُرَابِيَّةٌ تَشْتَمِلُ عَلَىٰ مَسْحِ الْوَجْهِ وَالْيَدَيْنِ عِنْدَ عَدَمِ الْمَاءِ أَوْ عَدَمِ الْقُدْرَةِ عَلَىٰ اسْتِعْمَالِهِ.

عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَأَىٰ رَجُلًا مُعْتَزِلًا(٢) لَمْ يُصَلِّ فِي الْقَوْمِ، فَقَالَ: «**يَا فُلَانُ! مَا مَنَعَكَ أَنْ تُصَلِّيَ فِي الْقَوْمِ؟**».

فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! أَصَابَتْنِي جَنَابَةٌ وَلَا مَاءَ(٣).

فَقَالَ: «**عَلَيْكَ بِالصَّعِيدِ(٤)؛ فَإِنَّهُ يَكْفِيكَ**»(٥).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنَ خُطْبَةِ: «عَقَائِدُ الْكُفْرِ تَغْزُو الشَّبَابَ» - الْجُمُعَةُ ٥ مِنْ جُمَادَىٰ الْآخِرَةِ ١٤٣٠هـ| ٢٩-٥-٢٠٠٩م.

(٢) «**معتزلًا**»، أَيْ: خَارِجٍ مِنْ بَيْنِهِمْ وَاقِفٍ فِي نَاحِيَةٍ لَمْ يُصَلِّ مَعَ الْقَوْمِ، وهو خلاد بن رافع رضي الله عنه، وكان ممن شهد بدرًا.

(٣) «**وَلَا مَاءَ**»، أي: موجود عندي.

(٤) «**عَلَيْكَ بِالصَّعِيدِ**»، أي: خُذْ وَالْزَمْ التَّيَمُّمُ بِالصَّعِيدِ، وَهُوَ وَجْهُ الْأَرْضِ وما علا منها.

(٥) أخرجه البخاري في «**الصحيح**»: (١/ ٤٤٧-٤٤٨، رقم ٣٤٤) واللفظ له، ومسلم في «**الصحيح**»: (١/ ٤٧٤، رقم ٦٨٢).

=

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ»(١). (*).

وَرَوَىٰ أَبُو دَاوُدَ فِي «سُنَنِهِ»(٣) مِنْ حَدِيثِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنه **قَالَ:** «خَرَجْنَا فِي سَفَرٍ، فَأَصَابَ رَجُلًا مِنَّا حَجَرٌ فَشَجَّهُ فِي رَأْسِهِ، ثُمَّ احْتَلَمَ، فَسَأَلَ أَصْحَابَهُ فَقَالَ: هَلْ تَجِدُونَ لِي رُخْصَةً فِي التَّيَمُّمِ؟

قَالُوا: مَا نَجِدُ لَكَ رُخْصَةً وَأَنْتَ تَقْدِرُ عَلَىٰ الْمَاءِ! فَاغْتَسَلَ فَمَاتَ.

قَالَ جَابِرٌ رضي الله عنه: فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ أُخْبِرَ بِذَلِكَ».

فَقَالَ: «**قَتَلُوهُ قَتَلَهُمُ اللهُ، أَلَا سَأَلُوا إِذْ لَمْ يَعْلَمُوا؟! فَإِنَّمَا شِفَاءُ الْعِيِّ**(٤) **السُّؤَالُ**». (*/٢).

التَّيَمُّمُ مِنْ خَصَائِصِ أُمَّةِ النَّبِيِّ ﷺ.. اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ جَعَلَ الْحَرَجَ مَرْفُوعًا عَنِ النَّبِيِّ وَأُمَّتِهِ -صَلَّىٰ اللهُ وَسَلَّمَ وَبَارَكَ عَلَيْهِ-، فَالْمُسْلِمُونَ رَفَعَ اللهُ عَنْهُمُ الْحَرَجَ

=

وفي لفظ مسلم: «...، **فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَتَيَمَّمَ بِالصَّعِيدِ، فَصَلَّىٰ**،...».

(١) «**تيسير العلام**»: كتاب الطهارة: باب التيمم، (ص٧١).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ: «شَرْحُ عُمْدَةِ الْأَحْكَامِ» (الْمُحَاضَرَةُ السَّابِعَةُ)، السَّبْتُ ١ مِنْ صَفَرٍ ١٤٣١هـ| ١٦-١-٢٠١٠م.

(٣) «**السنن**»: (١/ ٩٣، رقم ٣٣٦).

والحديث حسنه لغيره الألباني في هامش «**مشكاة المصابيح**»: (١/ ١٦٥ - ١٦٦، رقم ٥٣١ و ٥٣٢)، وفي «**الثمر المستطاب**»: (ص ٣٢ - ٣٣).

(٤) «**العِيّ**» بكسر العين وتشديد الياء، أي: الجهل.

(*/ ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «الرَّدُّ عَلَىٰ شُبُهَاتِ أَنْصَارِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ» - الْجُمُعَةُ ٢٨ مِنَ الْمُحَرَّمِ ١٤٣٦هـ| ٢١-١١-٢٠١٤م.

وَالضِّيقَ؛ فَضْلًا مِنْهُ وَإِحْسَانًا وَكَرَمًا وَامْتِنَانًا؛ أَنْ قَبْلَ هَذِهِ الْأُمَّةِ الْمَرْحُومَةِ كَانَ لَا يُطَهِّرُهُمْ إِلَّا الْمَاءُ، هَذِهِ الْأُمَّةُ جُعِلَ التُّرَابُ -لِمَنْ لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ- طَهُورًا، وَمِثْلُهُ إِذَا كَانَ فَاقِدًا لَهُ حُكْمًا؛ كَأَنْ وَجَدَ الْمَاءَ وَلَكِنَّهُ لَا يَقْدِرُ بَلْ يَعْجِزُ عَنِ اسْتِعْمَالِهِ لِضَرَرٍ يُصِيبُهُ، فَهُوَ فَاقِدٌ الْمَاءَ حُكْمًا لَا حَقِيقَةً، فَجَعَلَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى -امْتِنَانًا مِنْهُ وَرَحْمَةً لِهَذِهِ الْأُمَّةِ- التُّرَابَ حِينَ فَقْدِ الْمَاءِ حَقِيقَةً أَوْ حُكْمًا، جَعَلَهُ طَهُورًا.(*).

وَمِنْ مَظَاهِرِ يُسْرِ الشَّرِيعَةِ فِي الطَّهَارَةِ: الْمَسْحُ عَلَى الْخُفَّيْنِ أَوِ الْجَوْرَبَيْنِ:

الْمَسْحُ عَلَىٰ الْخُفَّيْنِ، وَالْجَوْرَبَيْنِ، وَالنَّعْلَيْنِ، وَاللَّفَائِفِ، وَالتَّسَاخِينِ؛ مِنَ الرُّخَصِ الدَّالَّةِ عَلَىٰ يُسْرِ هَذِهِ الشَّرِيعَةِ، وَنَفْيِ الْحَرَجِ عَنْهَا -وَلِلهِ الْحَمْدُ وَالْمِنَّةُ-.

وَالْمَسْحُ عَلَىٰ الْخُفَّيْنِ مِنَ الرُّخَصِ الَّتِي يُحِبُّ اللهُ -تَعَالَىٰ- أَنْ تُؤْتَىٰ، وَمِنْ تَسْهِيلَاتِ هَذِهِ الشَّرِيعَةِ السَّمْحَةِ.(*/٢).

عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنه، **قَالَ**: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَالَ، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَىٰ خُفَّيْهِ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ(٣)، وَرَوَىٰ الْبُخَارِيُّ نَحْوَهُ فِي «الصَّحِيحِ»(٤)

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ: «شَرْحُ عُمْدَةِ الْأَحْكَامِ» (الْمُحَاضَرَةُ السَّابِعَةُ)، السَّبْتُ ١ مِنْ صَفَرٍ ١٤٣١هـ| ١٦-١-٢٠١٠م.

(*/ ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ: «شَرْحُ عُمْدَةِ الْأَحْكَامِ» - كِتَابُ الطَّهَارَةِ - الْمُحَاضَرَةُ الرَّابِعَةُ - الثُّلَاثَاءُ ٢٦ مِنَ الْمُحَرَّمِ ١٤٣١هـ| ١٢-١-٢٠١٠م.

(٣) «صحيح مُسْلِم» (رَقْم ٢٧٢)، وأَخْرَجَهُ -أَيْضًا- الْبُخَارِيُّ (رَقْم ٣٨٧)، من حَدِيث: جَرِيرٍ رضي الله عنه، قَالَ: «**رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَالَ، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَىٰ خُفَّيْهِ**».

(٤) «صحيح الْبُخَارِيّ» (رَقْم ١٨٢ و٢٠٦ و٣٨٨) ومَوَاضِعَ، وأَخْرَجَهُ -أَيْضًا- مُسْلِمٌ (رَقْم ٢٧٤)، من حَدِيث: المُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ: «**وَضَّأْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَمَسَحَ عَلَىٰ خُفَّيْهِ**

مِنْ رِوَايَةِ الْمُغِيرَةِ رضي الله عنه.

وَعَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: «كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ فَأَهْوَيْتُ لِأَنْزِعَ خُفَّيْهِ، فَقَالَ ﷺ: «**دَعْهُمَا؛ فَإِنِّي أَدْخَلْتُهُمَا طَاهِرَتَيْنِ**»، فَمَسَحَ عَلَيْهِمَا». وَالْحَدِيثُ فِي «الصَّحِيحَيْنِ»(١). (*).

وَمِنْ مَظَاهِرِ التَّخْفِيفِ وَالتَّيْسِيرِ فِي الشَّرِيعَةِ: فَرْضُ الصَّلَوَاتِ خَمْسًا فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ؛ فَالنَّبِيُّ ﷺ لَمَّا فَرَضَ اللهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةَ، رَاجَعَهُ مُوسَى عليه السلام لِيَسْأَلَ اللهَ التَّخْفِيفَ عَنْ أُمَّتِهِ؛ قَالَ ﷺ: «فَرَجَعْتُ فَأُمِرْتُ بِخَمْسِ صَلَوَاتٍ كُلَّ يَوْمٍ، فَرَجَعْتُ إِلَىٰ مُوسَىٰ، فَقَالَ: بِمَا أُمِرْتَ؟

قُلْتُ: أُمِرْتُ بِخَمْسِ صَلَوَاتٍ كُلَّ يَوْمٍ.

قَالَ: إِنَّ أُمَّتَكَ لَا تَسْتَطِيعُ خَمْسَ صَلَوَاتٍ كُلَّ يَوْمٍ؛ وَإِنِّي جَرَّبْتُ النَّاسَ قَبْلَكَ وَعَالَجْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَشَدَّ الْمُعَالَجَةِ؛ فَارْجِعْ إِلَىٰ رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ لِأُمَّتِكَ.

قَالَ: سَأَلْتُ رَبِّي حَتَّىٰ اسْتَحْيَيْتُ، وَلَكِنِّي أَرْضَىٰ وَأُسَلِّمُ.

قَالَ: فَلَمَّا تَجَاوَزْتُ نَادَىٰ مُنَادٍ: أَمْضَيْتُ فَرِيضَتِي، وَخَفَّفْتُ عَنْ عِبَادِي»(٣).

=

وَصَلَّىٰ»، وفي رواية: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَأَهْوَيْتُ لِأَنْزِعَ خُفَّيْهِ، فَقَالَ: «**دَعْهُمَا؛ فَإِنِّي أَدْخَلْتُهُمَا طَاهِرَتَيْنِ**»، فَمَسَحَ عَلَيْهِمَا.

(١) تَقَدَّمَ تَخْرِيجُهُ.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ «شَرْحِ كِتَابِ الطَّهَارَةِ مِنَ الْفِقْهِ الْمُيَسَّرِ» - الْبَابُ السَّادِسُ: فِي الْمَسْحِ عَلَىٰ الْخُفَّيْنِ وَالْعِمَامَةِ وَالْجَبِيرَةِ- الِاثْنَيْن ٦ مِنْ جُمَادَىٰ الْآخِرَةِ ١٤٣٢هـ| ٩-٥-٢٠١١م.

(٣) تقدم تخريجه.

وَفِي رِوَايَةٍ: «قَالَ اللهُ: إِنَّهُ لَا يُبَدَّلُ الْقَوْلُ لَدَيَّ كَمَا فَرَضْتُهُ عَلَيْكَ فِي أُمِّ الْكِتَابِ، قَالَ: فَكُلُّ حَسَنَةٍ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا؛ فَهِيَ خَمْسُونَ فِي أُمِّ الْكِتَابِ، وَهِيَ خَمْسٌ عَلَيْكَ»(١). (*).

لَقَدْ رَخَّصَ الشَّارِعُ بَعْضَ الرُّخَصِ فِي الْعِبَادَاتِ؛ تَيْسِيرًا عَلَىٰ عِبَادِهِ وَرَحْمَةً بِهِمْ، مِنْ تِلْكَ الرُّخَصِ: إِبَاحَةُ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ -فِي بَعْضِ الْحَالَاتِ الَّتِي يَجِدُ فِيهَا الْمُسْلِمُ الْمَشَقَّةَ كَالسَّفَرِ وَالْمَطَرِ الشَّدِيدِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ-، أُبِيحَ أَنْ يَجْمَعَ بَيْنَ صَلَاتَيِ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ فِي وَقْتِ إِحْدَاهُمَا(٣)، وَبَيْنَ صَلَاتَيِ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ كَذَلِكَ فِي وَقْتِ إِحْدَاهُمَا(٤). (*/٢).

---

(١) تقدم تخريجه.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنَ التَّعْلِيقِ عَلَىٰ: «مَعَارِجُ الْقَبُولِ» - الْمُحَاضَرَةُ ٧٧ - حَدِيثُ الْإِسْرَاءِ وَالْمِعْرَاجِ - السَّبْتُ ١٢ مِنْ رَبِيعٍ الْأَوَّلِ ١٤٣٣هـ| ٤-٢-٢٠١٢م.

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (رَقْم ١١١١ و١١١٢)، وَمُسْلِمٌ (رَقْم ٧٠٤)، مِنْ حَدِيثِ: أَنَسٍ رضي الله عنه، قَالَ: «**كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا ارْتَحَلَ قَبْلَ أَنْ تَزِيغَ الشَّمْسُ، أَخَّرَ الظُّهْرَ إِلَىٰ وَقْتِ العَصْرِ، ثُمَّ نَزَلَ فَجَمَعَ بَيْنَهُمَا، فَإِنْ زَاغَتِ الشَّمْسُ قَبْلَ أَنْ يَرْتَحِلَ صَلَّىٰ الظُّهْرَ ثُمَّ رَكِبَ**»، وزَادَ مُسْلِمٌ: «... **وَيُؤَخِّرُ الْمَغْرِبَ حَتَّىٰ يَجْمَعَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْعِشَاءِ، حِينَ يَغِيبُ الشَّفَقُ**».

(٤) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (رَقْم ١٠٩١) وَمَوَاضِعَ، ومُسْلِمٌ (رَقْم ٧٠٣)، مِنْ طَرِيقِ: الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، قَالَ: «**رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ إِذَا أَعْجَلَهُ السَّيْرُ فِي السَّفَرِ يُؤَخِّرُ المَغْرِبَ، حَتَّىٰ يَجْمَعَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ العِشَاءِ**» قَالَ سَالِمٌ: وَكَانَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما يَفْعَلُهُ إِذَا أَعْجَلَهُ السَّيْرُ.

(*/ ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ بِتَصَرُّفٍ يَسِيرٍ مِنْ: «شَرْحُ عُمْدَةِ الْأَحْكَامِ» -بَابُ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فِي السَّفَرِ- الْخَمِيسُ ٢٠ مِنْ صَفَرٍ ١٤٣١هـ| ٤-٢-٢٠١٠م.

وَبَابَ صَلَاةِ أَهْلِ الْأَعْذَارِ مِنْ أَبْوَابِ فِقْهِ الصَّلَاةِ الْمُهِمَّةِ، وَقَدْ خَفَّفَ الشَّارِعُ عَنْهُمْ -أَيْ عَنْ أَهْلِ الْأَعْذَارِ-، وَطَلَبَ مِنْهُمْ أَنْ يُصَلُّوا حَسَبَ اسْتِطَاعَتِهِمْ، وَهَذَا مِنْ يُسْرِ الشَّرِيعَةِ وَسَمَاحَتِهَا، وَقَدْ جَاءَتِ الشَّرِيعَةُ بِرَفْعِ الْحَرَجِ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ**»(١). (*).

هَذَا كُلُّهُ مِنْ سَمَاحَةِ الشَّرِيعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَيُسْرِهَا، وَهُوَ فَضْلُ اللهِ -تَعَالَىٰ-؛ لِئَلَّا يَجْعَلَ عَلَيْنَا فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ(٣). (*/٢).

---

(١) أخرجه البخاري (رقم ٧٢٨٨)، ومسلم (رقم ١٣٣٧ و٢٣٥٧/ م)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**ذَرُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ، فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِسُؤَالِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَىٰ أَنْبِيَائِهِمْ، فَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ فَخُذُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ، وَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَانْتَهُوا**».

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنَ: «التَّعْلِيقُ عَلَىٰ الشَّرْحِ الْمُمْتِعِ - بَابٌ: صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ - فَصْلٌ: فِي الْأَعْذَارِ الَّتِي تُسْقِطُ الْجُمُعَةَ وَالْجَمَاعَةَ» - الْمُحَاضَرَةُ الْأُولَىٰ: الْأَحَدُ ٢٤ مِنْ رَجَبٍ ١٤٢٩هـ| ٢٧-٧-٢٠٠٨م.

(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (رَقْم ٧٠٥)، من طريق: سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «**إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ جَمَعَ بَيْنَ الصَّلَاةِ فِي سَفْرَةٍ سَافَرَهَا فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، فَجَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ**» قَالَ سَعِيدٌ: فَقُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: مَا حَمَلَهُ عَلَىٰ ذَلِكَ؟ قَالَ: «أَرَادَ أَنْ لَا يُحْرِجَ أُمَّتَهُ»، والْحَدِيث ذكره الْبُخَارِيّ مُعَلَّقًا مَجْزُومًا بِهِ فِي (كِتَاب (١٨): تَقْصِيرِ الصَّلَاةِ، بَاب (١٣): الْجَمْعِ فِي السَّفَرِ)، بِنَحْوِهِ، وَفِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» عَنْ مُعَاذٍ رضي الله عنه بِنَحْوِهِ.

(*/ ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ بِتَصَرُّفٍ يَسِيرٍ مِنْ: «شَرْحُ عُمْدَةِ الْأَحْكَامِ» -بَابُ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فِي السَّفَرِ- الْخَمِيسُ ٢٠ مِنْ صَفَرٍ ١٤٣١هـ| ٤-٢-٢٠١٠م.

وَمِنْ أَعْظَمِ مَظَاهِرِ تَيْسِيرِ الشَّرِيعَةِ فِي الْعِبَادَاتِ: التَّيْسِيرُ فِي تَشْرِيعِ الصَّوْمِ وَأَحْكَامِهِ؛ قَالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ﴿١٨٣﴾ أَيَّامٗا مَّعۡدُودَٰتٖۚ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوۡ عَلَىٰ سَفَرٖ فَعِدَّةٞ مِّنۡ أَيَّامٍ أُخَرَۚ وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدۡيَةٞ طَعَامُ مِسۡكِينٖۖ فَمَن تَطَوَّعَ خَيۡرٗا فَهُوَ خَيۡرٞ لَّهُۥۚ وَأَن تَصُومُواْ خَيۡرٞ لَّكُمۡۖ إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ﴿١٨٤﴾﴾ [البقرة: ١٨٣-١٨٤].

«فَرَضَ اللهُ عَلَيْكُمْ أَنْ تَصُومُوا أَيَّامًا مُقَدَّرَاتٍ قَلِيلَاتٍ، وَلَمْ يَفْرِضْ عَلَيْكُمْ صِيَامًا شَاقًّا مُضْنِيًا، يَأْخُذُ قِسْطًا كَبِيرًا مِنْ عُمُرِكُمْ، فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَأَفْطَرَ، فَالْوَاجِبُ عَلَيْهِ مَتَىٰ بَرَأَ مِنْ مَرَضِهِ أَوِ انْقَطَعَ مِنْ سَفَرِهِ صِيَامُ أَيَّامٍ بِعَدَدِ مَا أَفْطَرَ فِيهِ مِنْ أَيَّامِ رَمَضَانَ.

وَعَلَىٰ الَّذِينَ يَتَكَلَّفُونَ الصِّيَامَ وَيَشُقُّ عَلَيْهِمْ مَشَقَّةً غَيْرَ مُحْتَمَلَةٍ -كَالشَّيْخِ الْكَبِيرِ السِّنِّ، وَالْمَرِيضِ الَّذِي لَا يُرْجَىٰ شِفَاؤُهُ- فِدْيَةٌ عَنْ كُلِّ يَوْمٍ يُفْطِرُهُ، وَهِيَ طَعَامُ مِسْكِينٍ، فَمَنْ أَطْعَمَ أَكْثَرَ مِنْ مِسْكِينٍ أَوْ زَادَ عَلَىٰ قَدْرِ الْوَاجِبِ فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ.

وَصِيَامُكُمْ -لَوْ تَحَمَّلْتُمْ فِي الصِّيَامِ مَشَقَّةً كَبِيرَةً غَيْرَ ضَارَّةٍ بِصِحَّتِكُمْ- صِيَامُكُمْ حِينَئِذٍ خَيْرٌ لَكُمْ مِنَ الْإِفْطَارِ وَالْفِدْيَةِ، إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ مَا أَعَدَّ اللهُ لَكُمْ مِنْ أَجْرٍ عَظِيمٍ يَكُونُ لِلصَّائِمِينَ»[1].

﴿شَهۡرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِيٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلۡقُرۡءَانُ هُدٗى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَٰتٖ مِّنَ ٱلۡهُدَىٰ وَٱلۡفُرۡقَانِۚ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهۡرَ فَلۡيَصُمۡهُۖ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوۡ عَلَىٰ سَفَرٖ فَعِدَّةٞ مِّنۡ

(١) «التفسير الميسر»: (ص ٢٨)، بتصرف يسير.

أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿١٨٥﴾﴾ [البقرة: ١٨٥].

وَقْتُ صِيَامِكُمْ شَهْرُ رَمَضَانَ، وَسَبَبُ تَخْصِيصِهِ بِهَذِهِ الْعِبَادَةِ الْعَظِيمَةِ نُزُولُ الْقُرْآنِ فِيهِ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ ﷺ، أُنْزِلَ مِنَ اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ لَيْلَةَ الْقَدْرِ، ثُمَّ نَزَلَ مُنَجَّمًا مُفَرَّقًا خِلَالَ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ سَنَةٍ عَلَىٰ حَسَبِ الْحَاجَةِ وَالْوَقَائِعِ.

وَمِنْ صِفَةِ هَذَا الْقُرْآنِ أَنَّهُ هُدًىٰ لِلنَّاسِ إِلَىٰ الْحَقِّ، وَطَرِيقِ نَجَاتِهِمْ وَسَعَادَتِهِمْ، وَهَذَا الْهُدَىٰ جَاءَ فِي آيَاتٍ وَاضِحَاتٍ كَاشِفَاتٍ وَجْهَ الْحَقِّ وَسَبِيلَ الرَّشَادِ، وَهَذَا الْهُدَىٰ فَارِقٌ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ وَالْخَيْرِ وَالشَّرِّ، يُزِيلُ الِالْتِبَاسَ وَيُمَيِّزُ بَيْنَ الْمُخْتَلِطَاتِ، فَمَنْ لَمْ يَعْرِفِ الْحَقَّ وَالْبَاطِلَ وَالْخَيْرَ وَالشَّرَ وَلَمْ يُفَرِّقْ بَيْنَهُمَا؛ وَقَعَ فِي الِالْتِبَاسِ، وَتَدَاخَلَتْ عَلَيْهِ الْأُمُورُ، وَاخْتَلَطَتْ عَلَيْهِ الْمُتَشَابِهَاتُ الْمُتَقَارِبَاتُ.

فَمَنْ كَانَ حَاضِرًا مُقِيمًا فَأَدْرَكَهُ الشَّهْرُ بِظُهُورِ هِلَالِ أَوَّلِ يَوْمٍ مِنْهُ فَلْيَصُمْ فِي أَيَّامِهِ، وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا مَرَضًا يُؤَدِّي إِلَىٰ ضَرَرٍ فِي النَّفْسِ أَوْ زِيَادَةِ عِلَّةٍ وَاشْتِدَادِ وَجَعٍ، أَوْ كَانَ مُسَافِرًا سَفَرًا مُبَاحًا مَسَافَةَ قَصْرِ الصَّلَاةِ وَيُجْهِدُهُ الصَّوْمُ فَأَفْطَرَ فَعَلَيْهِ عِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ.

يُرِيدُ اللهُ بِكُمُ التَّسْهِيلَ فِي جَمِيعِ التَّكَالِيفِ الدِّينِيَّةِ، وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَمِنْهَا الصَّوْمُ، وَقَدْ حَقَّقَ اللهُ مُرَادَهُ فَأَنْزَلَ أَحْكَامَ التَّيْسِيرِ بِإِبَاحَةِ الْفِطْرِ لِلْمُسَافِرِ وَالْمَرِيضِ، وَشَرَعَ لَكُمْ فَرِيضَةَ الصِّيَامِ لِتُكْمِلُوا عِدَّةَ أَيَّامِ الصِّيَامِ الْمَفْرُوضِ، فَلَا تَنْقُصُوا مِنْهَا شَيْئًا، وَلِتُكْمِلُوا -أَيْضًا- عَدَدَ الْأَيَّامِ الَّتِي أَفْطَرْتُمْ فِيهَا بِعُذْرِ السَّفَرِ وَالْمَرَضِ، وَلِتُكَبِّرُوا اللهَ وَلِتُعَظِّمُوهُ فِي نُفُوسِكُمْ وَقُلُوبِكُمْ عَلَىٰ مَا أَرْشَدَكُمْ إِلَىٰ

طَاعَتِهِ، وَوَفَّقَكُمْ لِلْقِيَامِ بِهَذِهِ الْعِبَادَةِ، وَمَا مَنَحَكُمْ مِنْ عَفْوِهِ وَمَغْفِرَتِهِ، وَلِكَيْ تُقَدِّمُوا بِالصِّيَامِ -الَّذِي تَصُومُونَهُ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا- بَعْضَ الشُّكْرِ لَهُ -تَعَالَىٰ- عَلَىٰ جَلَائِلِ نِعَمِهِ وَعَظِيمِ فَضْلِهِ عَلَيْكُمْ.(*).

اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ، قَدْ لَا يَسْتَطِيعُ الْمَرْءُ -لِمَرَضٍ أَوْ عَارِضٍ أَلَمَّ- أَنْ يَصُومَ، وَالْمَرَضُ مَرَضَانِ: مَرَضٌ لَا يُرْجَىٰ بُرْؤُهُ، وَمَرَضٌ عَارِضٌ يُرْجَىٰ بُرْؤُهُ؛ فَإِذَا أَلَمَّ مَرَضٌ لَا يُرْجَىٰ بُرْؤُهُ -أَيْ: لَا يُرْجَىٰ كَشْفُهُ وَذَهَابُهُ وَشِفَاؤُهُ التَّامُّ مِنْهُ- فَهَذَا يُفْطِرُ الْمَرْءُ وَيُطْعِمُ عَنْ كُلِّ يَوْمٍ مِسْكِينًا.

وَكَانَ أَنَسٌ رضي الله عنه لَمَّا كَبِرَ يُفْطِرُ شَهْرَ رَمَضَانَ، فَإِذَا كَانَ فِي آخِرِ يَوْمٍ مِنْهُ جَمَعَ ثَلَاثِينَ مِسْكِينًا فَأَطْعَمَهُمْ وَجْبَةً وَاحِدَةً مِنْ أَوْسَطِ مَا يُطْعِمُ أَهْلَهُ(٢).

وَهَذَا مِنْ فَضْلِ اللهِ عَلَيْنَا وَعَلَىٰ النَّاسِ.

وَيُحَصِّلُ هُوَ بِنِيَّتِهِ ثَوَابَ صِيَامِهِ؛ إِذْ قَطَعَهُ عَنْهُ عُذْرٌ، كَمَا قَالَ الرَّسُولُ ﷺ فِي حَقِّ مَنْ كَانَ لَهُ عِبَادَةٌ فَقَطَعَهُ عَنْهَا مَرَضٌ أَوْ سَفَرٌ؛ كُتِبَ لَهُ مَا كَانَ يَعْمَلُ صَحِيحًا مُقِيمًا(٣)، وَهَذَا مِنْ فَضْلِ اللهِ عَلَىٰ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» -[البقرة: ١٨٣-١٨٥].

(٢) ذكره البخاري معلقا مجزوما به في «**الصحيح**»: (٨/ ١٧٩)، وأخرجه ابن سعد في «**الطبقات الكبرىٰ**»: (٧/ ١٨ و٢٥)، وعبد الرزاق في «**المصنف**»: (٤/ ٢٢٠)، وابن أبي شيبة في «**المصنف**»: (٤/ ١٢)، والبيهقي في «**السنن الكبرىٰ**»: (٤/ ٢٧١)، بإسناد صحيح.

(٣) أخرجه البخاري في «**الصحيح**»: (٦/ ١٣٦، رقم ٢٩٩٦)، من حديث: أبي موسىٰ

مَنْ كَانَتْ لَهُ عِبَادَةٌ.. مَنْ كَانَ لَهُ وِرْدٌ بِاللَّيْلِ وَتِلَاوَةٌ بِالنَّهَارِ.. مَنْ كَانَ لَهُ صِيَامٌ وَقِيَامٌ، وَصِلَةُ رَحِمٍ، وَسَعْيٌ بَيْنَ الْمُتَخَاصِمِينَ لِلْإِصْلَاحِ، إِلَىٰ غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ وَسَائِلِ الْعَمَلِ الصَّالِحِ وَصُوَرِهِ؛ فَقَطَعَهُ عَنْهَا قَاطِعٌ لَا يُدْفَعُ كَمَرَضٍ أَوْ سَفَرٍ؛ كُتِبَ لَهُ مَا كَانَ يَعْمَلُ مِنَ الْعَمَلِ الصَّالِحِ وَهُوَ صَحِيحٌ مُقِيمٌ، وَاللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ هُوَ أَكْرَمُ الْأَكْرَمِينَ.

فَالْمَرَضُ الَّذِي لَا يُرْجَىٰ بُرْؤُهُ يُطْعَمُ عَنْ كُلِّ يَوْمٍ مِنْ أَيَّامِ رَمَضَانَ مِسْكِينٌ وَجْبَةً وَاحِدَةً مِنْ أَوْسَطِ مَا يُطْعِمُ الْمَرْءُ أَهْلَهُ.

وَأَمَّا الْمَرَضُ الَّذِي يُرْجَىٰ بُرْؤُهُ، فَهَذَا يُقْضَىٰ عِنْدَ الشِّفَاءِ مِنْهُ.(*).

* **وَمِنْ أَعْظَمِ الْعِبَادَاتِ الَّتِي تَتَجَلَّى فِيهَا مَعَالِمُ يُسْرِ الشَّرِيعَةِ: عِبَادَةُ الْحَجِّ**؛ فَفِي يَوْمِ الْعِيدِ جَلَسَ النَّبِيُّ ﷺ لِلنَّاسِ يُعَلِّمُهُمْ وَقَدْ بُعِثَ مُعَلِّمًا وَهَادِيًا وَمُنْذِرًا وَبَشِيرًا ﷺ، مَا سُئِلَ يَوْمَئِذٍ عَنْ شَيْءٍ قُدِّمَ أَوْ أُخِّرَ إِلَّا قَالَ: «**افْعَلْ وَلَا حَرَجَ، افْعَلْ وَلَا حَرَجَ**»(٢).

=

الأشعري رضي الله عنه، قال:

قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِذَا مَرِضَ العَبْدُ أَوْ سَافَرَ، كُتِبَ لَهُ مِثْلُ مَا كَانَ يَعْمَلُ مُقِيمًا صَحِيحًا**».

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «إِلَىٰ مَيْدَانِ التَّحْرِيرِ ائْتِنَا!» - الْجُمُعَةُ ٢٨ مِنْ شَعْبَانَ ١٤٣٢هـ| ٢٩-٧-٢٠١١م.

(٢) أخرجه البخاري في «**الصحيح**»: ١/ ١٨٠ رقم (٨٣)، ومسلم في «**الصحيح**»: ٢/ ٩٤٨ رقم (١٣٠٦)، من حديث: عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما.

لَمَّا طَافَ النَّبِيُّ ﷺ طَوَافَ الْإِفَاضَةِ؛ رَجَعَ إِلَىٰ مِنًى، وَيَسْعَىٰ الْمُتَمَتِّعُ أَيْضًا وَكَذَلِكَ الْمُفْرِدُ وَالْقَارِنُ إِذَا كَانَ أَخَّرَ السَّعْيَ فَلَمْ يُلْحِقْهُ بِطَوَافِ الْقُدُومِ، فَيَسْعَىٰ حِينَئِذٍ أَيْضًا.

طَافَ النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ رَجَعَ إِلَىٰ مِنًى، وَظَلَّ هُنَالِكَ إِلَىٰ الثَّالِثَ عَشَرَ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَرْمِي الْجَمَرَاتِ، وَسُنَّتُهُ أَنَّهُ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ ﷺ بَعْدَ الزَّوَالِ، وَلَكِنْ لَوْ تَدَافَعَ الْحَجِيجُ كُلُّهُمْ مُتَوَاطِئِينَ عَلَىٰ ذَلِكَ الزَّمَانِ؛ لَكَانَ فِي ذَلِكَ مِنَ الْمَشَقَّةِ مَا فِيهِ.

وَلِذَلِكَ نَبِيُّكُمْ نَبِيُّ الرَّحْمَةِ ﷺ لَمَّا وَقَفَ حَيْثُ وَقَفَ بِعَرَفَةَ قَالَ: «**وَقَفْتُ هُنَا وَعَرَفَةُ كُلُّهَا مَوْقِفٌ**»، وَلَمَّا وَقَفَ حَيْثُ وَقَفَ ﷺ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ قَالَ: «**وَقَفْتُ هَاهُنَا وَالْمُزْدَلِفَةُ كُلُّهَا مَوْقِفٌ**».

فَالنَّبِيُّ ﷺ لَمْ يُعَسِّرْ عَلَيْنَا شَيْئًا، وَلَكِنْ إِنْ أَخَذْنَا بِسُنَّتِهِ وَلَمْ نَتَجَاوَزْ، وَلَمْ نَقَعْ دُونَهَا، وَجَدْنَا الْيُسْرَ كُلَّهُ، وَإِنَّمَا الْعُسْرُ حَيْثُ ظَنَّ النَّاسُ الْيُسْرَ مُخَالِفِينَ شَرْعَ اللهِ وَهَدْيَ رَسُولِ اللهِ ﷺ.(*).

❀❀❀

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ خُطْبَةِ: «أَحْوَالُ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْحَجِّ» - الْجُمُعَةُ ٧ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ ١٤٢٩هـ| ٥-١٢-٢٠٠٨م.

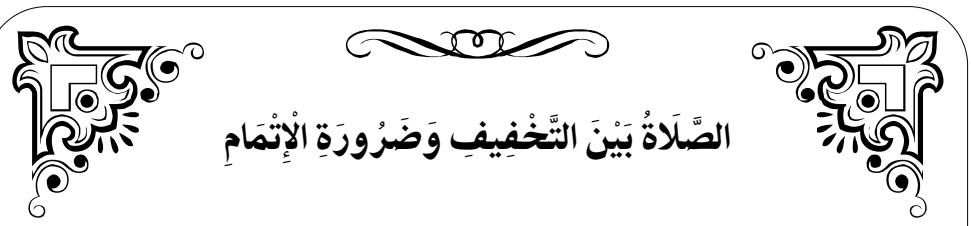

الصَّلَاةُ بَيْنَ التَّخْفِيفِ وَضَرُورَةِ الْإِتْمَامِ

إِنَّ مِنْ أَجْلَى مَظَاهِرِ التَّيْسِيرِ فِي شَرِيعَتِنَا الْغَرَّاءِ: أَمْرَ الرَّسُولِ ﷺ بِتَخْفِيفِ الْإِمَامِ فِي الصَّلَاةِ؛ وَلَكِنْ بِمَا لَيْسَ فِيهِ إِخْلَالٌ بِحَقِّ الْعِبَادَةِ فِي صِحَّتِهَا أَوْ كَمَالِهَا؛ فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**إِذَا صَلَّىٰ أَحَدُكُمْ لِلنَّاسِ فَلْيُخَفِّفْ؛ فَإِنَّ فِيهِمُ الضَّعِيفَ وَالسَّقِيمَ وَذَا الْحَاجَةِ، وَإِذَا صَلَّىٰ أَحَدُكُمْ لِنَفْسِهِ فَلْيُطَوِّلْ مَا شَاءَ**»(١). أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ.

وَلَيْسَ فِي الْبُخَارِيِّ: «ذَا الْحَاجَةِ»، وَعِنْدَهُ «الْكَبِير».

وفِي مَعْنَاهُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي مَسْعُودٍ الأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه **قَالَ**: «جَاءَ رَجُلٌ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ: «إِنِّي لَأَتَأَخَّرُ عَنْ صَلاةِ الصُّبْحِ مِنْ أَجْلِ فُلانٍ، مِمَّا يُطِيلُ بِنَا».

قَالَ: «فَمَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ غَضِبَ فِي مَوْعِظَةٍ قَطُّ أَشَدَّ مِمَّا غَضِبَ يَوْمَئِذٍ».

فَقَالَ: «**يَا أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّ مِنْكُمْ مُنَفِّرِينَ، فَأَيُّكُمْ أَمَّ النَّاسَ فَلْيُوجِزْ؛ فَإِنَّ مِنْ وَرَائِهِ الْكَبِيرَ وَالضَّعِيفَ وَذَا الْحَاجَةِ**»(٢). أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ وَاللَّفْظُ لَهُ سِوَىٰ «الصَّغِير»، فَإِنَّهُ عِنْدَ الشَّيْخَيْنِ بِلَفْظ: «الضَّعِيف».

---

(١) أخرجه البخاري (٧٠٣)، ومسلم (٤٦٧).

(٢) أخرجه البخاري (٧١٥٩)، ومسلم (٤٦٦).

يُخْبِرُ أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَمَرَ مَنْ يُصَلِّي بِالنَّاسِ إِمَامًا أَنْ يُخَفِّفَ بِهِمْ، وَلَا يَتَجَاوَزَ الْمَشْرُوعَ فِي الصَّلَاةِ مِنْ أَقْوَالٍ وَأَفْعَالٍ؛ لِئَلَّا يَشُقَّ عَلَىٰ مَنْ وَرَاءَهُ؛ فَإِنَّ وَرَاءَهُ ضَعِيفَ الْبِنْيَةِ، وَالْمَرِيضَ، وَصَاحِبَ الْحَاجَةِ، وَكُلُّ هَؤُلَاءِ مُحْتَاجُونَ إِلَىٰ التَّخْفِيفِ، أَمَّا مَنْ صَلَّىٰ وَحْدَهُ فَلَهُ أَنْ يُطَوِّلَ فِي الصَّلَاةِ مَا شَاءَ؛ لِأَنَّهُ لَا يَشُقُّ عَلَىٰ أَحَدٍ بِذَلِكَ.

فِي الْحَدِيثِ الثَّانِي: يُخْبِرُ أَبُو مَسْعُودٍ الْبَدْرِيُّ أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ يَشْكُو إِمَامَهُ أَنَّهُ كَانَ يُطِيلُ بِهِمْ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ؛ مِمَّا أَدَّىٰ إِلَىٰ أَنْ يَتَأَخَّرَ هَذَا الرَّجُلُ الشَّاكِي عَنِ الصَّلَاةِ مَعَ الْجَمَاعَةِ مِنْ أَجْلِ تَطْوِيلِ إِمَامِهِ، فَغَضِبَ النَّبِيُّ ﷺ لِذَلِكَ، وَوَعَظَ النَّاسَ مَوْعِظَةً مَا رَآهُ غَضِبَ فِي مَوْعِظَةٍ قَطُّ أَشَدَّ مِمَّا غَضِبَ يَوْمَئِذٍ، وَأَخْبَرَ أَنَّ مِنَ النَّاسِ مَنْ يُنَفِّرُونَ عِبَادَ اللهِ عَنْ عِبَادَةِ اللهِ.

ثُمَّ أَمَرَ مَنْ كَانَ إِمَامًا فِي النَّاسِ أَنْ يُخَفِّفَ بِهِمْ، فَلَا يَتَجَاوَزُ الْمَشْرُوعَ فِي الْقِرَاءَةِ وَغَيْرِهَا؛ لِأَنَّ وَرَاءَهُ كَبِيرَ السِّنِّ، وَضَعِيفَ الْبِنْيَةِ، وَصَاحِبَ الْحَاجَةِ.

فَيُؤْخَذُ مِنَ الْحَدِيثَيْنِ:

- وُجُوبُ تَخْفِيفِ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ مَعَ الْإِتْمَامِ، وَغَضَبُهُ ﷺ عَلَىٰ الْمُثْقِلِينَ، وَعَدُّهُ هَذَا مِنَ الْفِتْنَةِ.

- وَجَوَازُ تَطْوِيلِ صَلَاةِ الْمُنْفَرِدِ مَا شَاءَ، وَقُيِّدَ بِأَلَّا يَخْرُجَ الْوَقْتُ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ؛ ذَلِكَ كَيْ لَا تَصْطَدِمَ مَصْلَحَةُ الْمُبَالَغَةِ بِالتَّطْوِيلِ مِنْ أَجْلِ كَمَالِ الصَّلَاةِ مَعَ مَفْسَدَةِ إِيقَاعِ الصَّلَاةِ فِي غَيْرِ وَقْتِهَا.

- **فِي الْحَدِيثِ**: وُجُوبُ مُرَاعَاةِ الْعَاجِزِينَ وَأَصْحَابِ الْحَاجَاتِ فِي الصَّلَاةِ، وَأَنَّهُ لَا بَأْسَ بِإِطَالَةِ الصَّلَاةِ إِذَا كَانَ عَدَدُ الْمَأْمُومِينَ يَنْحَصِرُ، وَآثَرُوا هُمُ التَّطْوِيلَ.

وَيَنْبَغِي لِلْإِنْسَانِ أَنْ يُسَهِّلَ عَلَىٰ النَّاسِ طَرِيقَ الْخَيْرِ، وَيُحَبِّبَهُ إِلَيْهِمْ، وَيُرَغِّبَهُمْ فِيهِ؛ لِأَنَّ هَذَا مِنَ التَّأْلِيفِ وَمِنَ الدِّعَايَةِ الْحَسَنَةِ إِلَىٰ الْإِسْلَامِ.

- **فِي الْحَدِيثِ**: أَنَّهُ يَنْبَغِي مُرَاعَاةُ أَهْلِ الْحَاجَاتِ، وَمِنْ مُرَاعَاتِهِمْ: أَنَّ الْإِمَامَ يُصَلِّي فِي وَقْتٍ رَاتِبٍ، فَلَا يَتَقَدَّمُ عَنْ عَادَتِهِ وَلَا يَتَأَخَّرُ؛ إِمَّا فِي أَوَّلِ الْوَقْتِ، أَوْ وَسَطِهِ، أَوْ آخِرِهِ.(*).

وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا **قَالَ**: «كَانَ مُعَاذٌ يُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ يَأْتِي قَوْمَهُ فَيُصَلِّي بِهِمُ الصَّلَاةَ، فَقَرَأَ بِهِمُ الْبَقَرَةَ، قَالَ: فَتَجَوَّزَ رَجُلٌ فَصَلَّىٰ صَلَاةً خَفِيفَةً، فَبَلَغَ ذَلِكَ مُعَاذًا، فَقَالَ: «إِنَّهُ مُنَافِقٌ».

فَبَلَغَ ذَلِكَ الرَّجُلَ، فَأَتَىٰ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «يَا رَسُولَ اللهِ! إِنَّا قَوْمٌ نَعْمَلُ بِأَيْدِينَا، وَنَسْقِي بِنَوَاضِحِنَا، وَإِنَّ مُعَاذًا صَلَّىٰ بِنَا الْبَارِحَةَ فَقَرَأَ الْبَقَرَةَ، فَتَجَوَّزْتُ، فَزَعَمَ أَنِّي مُنَافِقٌ».

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**يَا مُعَاذُ! أَفَتَّانٌ أَنْتَ؟! -ثَلَاثًا- اقْرَأْ: وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا، وَسَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَىٰ، وَنَحْوَهَا**»(٢). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِن: «شَرْحُ عُمْدَةِ الْأَحْكَامِ» (كِتَابُ الصَّلَاةِ: الْمُحَاضَرَة ١١: بَابُ الْإِمَامَةِ)، الْخَمِيسُ ١٥ مِنْ جُمَادَىٰ الْأُولَىٰ ١٤٣٩هـ| ١-٢-٢٠١٨م.

(٢) أخرجه البخاري (٦١٠٦).

مِنَ الْمَقَاصِدِ الَّتِي يُؤَسَّسُ الْإِسْلَامُ عَلَيْهَا: دَعْوَتُهُ لِكَيْ يَبْنِيَ مُجْتَمَعًا مُكَوَّنًا مِنْ عَنَاصِرَ مُخْتَلِفَةٍ تُكَوِّنُ مُجْتَمَعًا شَامِخًا وَصَرْحًا مَتِينًا يَسْتَعْصِي عَلَىٰ قُوَّةِ التَّفْرِقَةِ وَالتَّبْدِيدِ، وَمِنْ تِلْكَ الْمَقَاصِدِ: التَّأْلِيفُ، وَالتَّيْسِيرُ، وَالتَّبَاعُدُ عَنْ كُلِّ مَا فِيهِ تَعْسِيرٌ فِي أُمُورِ الْعِبَادَةِ وَغَيْرِهَا حَتَّىٰ تَكُونَ فِي نَظَرِ مَنْ لَا يَفْهَمُ الْحَقِيقَةَ صَعْبَةً بَعِيدَةً عَنْ مُتَنَاوَلِ كَثِيرٍ مِنَ النَّاسِ، فَيَكُونُ ذَلِكَ سَبَبًا لِلتَّنْفِيرِ عَنِ الدِّينِ.

إِلَّا أَنَّ التَّأْلِيفَ لَا يَجُوزُ أَوْ يُسْتَحَبُّ إِلَّا بِمَا لَيْسَ فِيهِ إِخْلَالٌ بِحَقِّ الْعِبَادَةِ فِي صِحَّتِهَا أَوْ كَمَالِهَا، أَمَّا إِذَا صَلَّىٰ الْإِنْسَانُ وَحْدَهُ فَلَهُ أَنْ يُطَوِّلَ كَيْفَ شَاءَ مَا لَمْ يُخْرِجْهُ التَّطْوِيلُ عَنِ الْوَقْتِ.

مَعْرِفَةُ التَّخْفِيفِ الْمَطْلُوبِ شَيْءٌ مِنَ الصُّعُوبَةِ يَنْتَابُهُ؛ لِأَنَّهُ كَمَا قَالَ الْعَلَّامَةُ ابْنُ دَقِيقِ الْعِيدِ: أَمْرٌ نِسْبِيٌّ، يَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ أَحْوَالِ النَّاسِ وَعَادَاتِهِمْ؛ فَقَدْ يَكُونُ الشَّيْءُ ثَقِيلًا بِالنِّسْبَةِ إِلَىٰ عَادَةِ قَوْمٍ، خَفِيفًا بِالنِّسْبَةِ إِلَىٰ عَادَةِ آخَرِينَ.

إِذَا نَظَرْتَ إِلَىٰ السَّبَبِ الَّذِي قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ أَجْلِهِ هَذَا الْحَدِيثَ، وَالسَّبَبِ الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ غَضِبَ عَلَىٰ مُعَاذٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ فَيُمْكِنُكَ أَنْ تَقُولَ: إِنَّ التَّطْوِيلَ الْمَنْهِيَّ عَنْهُ هُوَ الْقِرَاءَةُ بِسُورَةِ الْبَقَرَةِ وَمَا شَابَهَهَا مِنَ السُّوَرِ الطِّوَالِ؛ لَا سِيَّمَا إِذَا قَرَنْتَهُ بِقِرَاءَةِ النَّبِيِّ ﷺ الَّتِي وَصَفَتْهَا السُّنَّةُ؛ فَقَدْ صَحَّ أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ فِي الْفَجْرِ بِالسِّتِّينَ إِلَىٰ الْمِئَةِ فِي الرَّكْعَةِ الْوَاحِدَةِ، وَكَانَ يَقُومُ فِي الظُّهْرِ بِقَدْرِ مَا يَذْهَبُ الذَّاهِبُ إِلَىٰ الْبَقِيعِ، فَيَقْضِي حَاجَتَهُ، ثُمَّ يَرْجِعُ فَيَتَوَضَّأُ، ثُمَّ يَأْتِي إِلَىٰ الْمَسْجِدِ فَيَجِدُ النَّبِيَّ ﷺ قَائِمًا فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَىٰ، وَأَنَّهُ قَرَأَ فِي الْمَغْرِبِ بِطُولَىٰ الطُّولَيَيْنِ -يَعْنِي: الْأَعْرَافَ-، وَأَنَّهُ قَرَأَ فِي الصُّبْحِ بـ «الْمُؤْمِنُون»، وَفِي الْمَغْرِبِ أَيْضًا بـ: «الطُّور» «وَالْمُرْسَلَات»،

وَفِي الظُّهْرِ أَيْضًا بـ «لُقْمَان» وَ«السَّجْدَة»، إِلَىٰ غَيْرِ ذَلِكَ.

وَعِنْدَمَا تَرْجِعُ إِلَىٰ الْمُقَارَنَةِ بَيْنَ حَالِ الصَّحَابَةِ وَحَالِ الْمُسْلِمِينَ فِي هَذِهِ الْأَزْمِنَةِ الْمُتَأَخِّرَةِ تَعْرِفُ أَنَّ مَا يُسَمَّىٰ فِي عُرْفِ الصَّحَابَةِ تَخْفِيفًا يُسَمَّىٰ فِي عُرْفِ النَّاسِ الْيَوْمَ تَطْوِيلًا.

فَالْقَوْلُ الْفَصْلُ فِي الْمَسْأَلَةِ: أَنَّهُ يَجِبُ عَلَىٰ الْإِمَامِ أَنْ يَكُونَ حَكِيمًا يَضَعُ الْأُمُورَ مَوَاضِعَهَا، فَيُطَوِّلُ تَطْوِيلًا لَا يَخْرُجُ إِلَىٰ حَدِّ التَّنْفِيرِ تَارَاتٍ، وَيُخَفِّفُ تَخْفِيفًا لَا يَخْرُجُ إِلَىٰ حَدِّ الْإِخْلَالِ بِحَقِّ الصَّلَاةِ تَارَاتٍ، وَيُغَلِّبُ جَانِبَ التَّخْفِيفِ عَلَىٰ جَانِبِ التَّطْوِيلِ، وَيَكُونُ ذَلِكَ مُتَمَشِّيًا طَوْعَ الْمَصْلَحَةِ الَّتِي يَفْرِضُهَا الْوَقْتُ وَتُمْلِيهَا الْمُنَاسَبَاتُ بِالنَّظَرِ إِلَىٰ أَحْوَالِ الْمَأْمُومِينَ.

الْخَلَلُ وَاقِعٌ وَلَا بُدَّ مِنَ التَّعَامُلِ مَعَ الْمَرَضِ عَلَىٰ أَنَّهُ مَرَضٌ وَاقِعٌ، النَّاسُ لَا يَقْدُرُونَ الصَّلَاةَ قَدْرَهَا، وَهَذَا يُؤَدِّي إِلَىٰ أَنَّهُمْ لَا يَقْدُرُونَ كِتَابَ اللهِ قَدْرَهُ؛ لِأَنَّهُ مَا يَكُونُ مِنَ التَّطْوِيلِ فِي الْجُمْلَةِ فِي الصَّلَاةِ إِنَّمَا يَتَعَلَّقُ بِالْقِرَاءَةِ فِيهَا، وَتَسْمَعُ مِنْ هَذَا وَفِي هَذَا الْعَجَبَ، وَالنَّاسُ يَقْصِدُونَ الْمَسَاجِدَ الَّتِي يُسْرِعُ فِيهَا وَيُخَفِّفُ الْإِمَامُ تَخْفِيفًا يُخِلُّ بِالصَّلَاةِ؛ حَتَّىٰ إِنَّهُ رُبَّمَا لَمْ يَطْمَئِنَّ فِي صَلَاتِهِ، لَا فِي رُكُوعِهِ وَلَا سُجُودِهِ، نَاهِيكَ عَمَّا يَأْتِي بِهِ حَالَ قِيَامِهِ.

الصَّلَاةُ لَا تُقْدَرُ بِقَدْرِهَا الَّذِي تَسْتَحِقُّ، وَهِيَ أَرْكَنُ وَأَثْبَتُ وَأَسْمَىٰ وَأَعْظَمُ مَا فِي هَذَا الدِّينِ بَعْدَ التَّوْحِيدِ، وَإِيمَانُ الْمَرْءِ عَلَىٰ قَدْرِ صَلَاتِهِ، وَحَالُهُ عِنْدَ اللهِ عَلَىٰ قَدْرِ حَالِهِ فِي صَلَاتِهِ.

«**إِذَا صَلَّىٰ أَحَدُكُمْ لِلنَّاسِ...**»: **فِي الْحَدِيثِ مِنَ الْفَوَائِدِ**: تَحْرِيمُ مَشَقَّةِ الْإِمَامِ بِالْمَأْمُومِينَ، وَاسْتِحْبَابُ تَرْكِ الْمُسْتَحَبَّاتِ مُرَاعَاةً لِأَحْوَالِ النَّاسِ، وَتَقْدِيرًا لِحَاجَاتِهِمْ.

كَمَا قُلْتُ: الْمَرَضُ وَاقِعٌ، وَلَا بُدَّ مِنَ التَّعَامُلِ مَعَهُ، وَلَا بُدَّ مِنَ التَّلَطُّفِ، وَلَا بُدَّ مِنَ التَّرَفُّقِ، وَلَا بُدَّ مِنَ التَّوَدُّدِ؛ فَمَاذَا تَصْنَعُ؟! وَإِلَّا نَفَرُوا مِنَ الدِّينِ وَمِنْ أَهْلِهِ -أَسْأَلُ اللهَ أَنْ يَرُدَّ الْمُسْلِمِينَ أَجْمَعِينَ إِلَىٰ الْحَقِّ رَدًّا جَمِيلًا-.

فِي الْحَدِيثِ: اسْتِحْبَابُ تَرْكِ الْمُسْتَحَبَّاتِ؛ مُرَاعَاةً لِأَحْوَالِ النَّاسِ، وَتَقْدِيرًا لِحَاجَاتِهِمْ، فَتَرْكُ تَطْوِيلِ الصَّلَاةِ مَعَ اسْتِحْبَابِهِ مِنْ أَجْلِ مُرَاعَاةِ حَالِ الضَّعِيفِ وَالسَّقِيمِ وَذِي الْحَاجَةِ مِمَّا وَرَدَتْ بِهِ النُّصُوصُ.

قَالَ بَعْضُ النَّاسِ: الْمُعْتَبَرُ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِالتَّطْوِيلِ وَالتَّخْفِيفِ: أَحْوَالُ رَسُولِ اللهِ ﷺ؛ فَصَلَاةُ النَّبِيِّ ﷺ مُعْتَدِلَةٌ، وَلَا تُسَمَّىٰ طَوِيلَةً.

هَذَا أَحَدُ الْقَوْلَيْنِ فِي اعْتِبَارِ التَّطْوِيلِ وَالتَّخْفِيفِ.

الْقَوْلُ الثَّانِي: أَنَّ الْمَرْجِعَ فِيهِ إِلَىٰ أَعْرَافِ النَّاسِ، فَمَا تَعَارَفَ النَّاسُ فِيهِ عَلَىٰ أَنَّهُ طَوِيلٌ حُكِمَ بِأَنَّهُ طَوِيلٌ.

الْقَوْلُ الْأَوَّلُ أَقْوَىٰ؛ لِأَنَّ الْأَصْلَ فِي الْعِبَادَاتِ اتِّبَاعُ مَنْهَجِ رَسُولِ اللهِ ﷺ.(*).

❀❀❀

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِن: «شَرْحُ عُمْدَةِ الْأَحْكَامِ» (كِتَابُ الصَّلَاةِ: الْمُحَاضَرَة ١١: بَابُ: الْإِمَامَةِ)، الْخَمِيسُ ١٥ مِنْ جُمَادَىٰ الْأُولَىٰ ١٤٣٩هـ| ١-٢-٢٠١٨م.

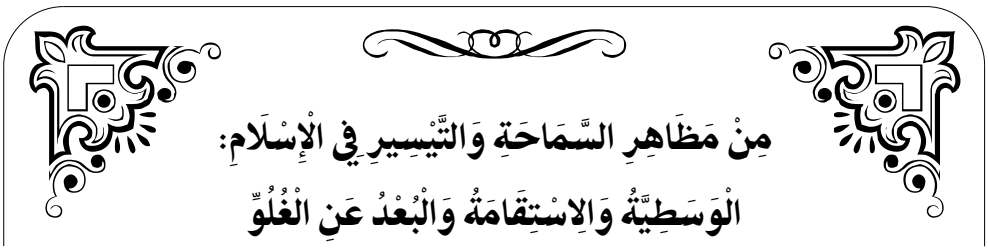

مِنْ مَظَاهِرِ السَّمَاحَةِ وَالتَّيْسِيرِ فِي الْإِسْلَامِ: الْوَسَطِيَّةُ وَالِاسْتِقَامَةُ وَالْبُعْدُ عَنِ الْغُلُوِّ

عِبَادَ اللهِ! إِنَّ مِنْ خَصَائِصِ الإِسْلَامِ: الاعْتِدَالَ وَالتَّوَازُنَ، وَالاسْتِقَامَةُ مِنْ أَهَمِّ مَعَالِمِ الدِّينِ، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ۝٦ صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ

قَالَ ابْنُ القَيِّمِ رَحِمَهُ اللهُ: «وَهَذَا الصِّرَاطُ المُسْتَقِيمُ الَّذِي وَصَّانَا اللهُ -تَعَالَىٰ- بِاتِّبَاعِهِ هُوَ الصِّرَاطُ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ، وَهُوَ قَصْدُ السَّبِيلِ، وَمَا خَرَجَ عَنْهُ فَهُوَ مِنَ السُّبُلِ الجَائِرَةِ.

لَكِنَّ الجَوْرَ قَدْ يَكُونُ جَوْرًا عَظِيمًا عَنِ الصِّرَاطِ، وَقَدْ يَكُونُ يَسِيرًا، وَبَيْنَ ذَلِكَ مَرَاتِبُ لَا يُحْصِيهَا إِلَّا اللهُ، وَهَذَا كَالطَّرِيقِ الحِسِّيِّ؛ فَإِنَّ السَّالِكَ قَدْ يَعْدِلُ عَنْهُ وَيَجُورُ جَوْرًا فَاحِشًا، وَقَدْ يَجُورُ دُونَ ذَلِكَ.

فَالْمِيزَانُ الَّذِي تُعْرَفُ بِهِ الِاسْتِقَامَةُ عَلَىٰ الطَّرِيقِ وَالجَوْرِ عَنْهُ: هُوَ مَا كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ عَلَيْهِ.

وَالجَائِرُ عَنْهُ إِمَّا مُفَرِّطٌ ظَالِمٌ، أَوْ مُجْتَهِدٌ مُتَأَوِّلٌ، أَوْ مُقَلِّدٌ جَاهِلٌ، وَكُلُّ ذَلِكَ

قَدْ نَهَىٰ اللهُ عَنْهُ، فَلَمْ يَبْقَ إِلَّا الِاقْتِصَادُ وَالِاعْتِصَامُ بِالسُّنَّةِ، وَعَلَيْهَا مَدَارُ الدِّينِ(١).

وَأَهْلُ السُّنَّةِ وَسَطٌ بَيْنَ النِّحَلِ، كَمَا أَنَّ أُمَّةَ الْإِسْلَامِ وَسَطٌ بَيْنَ الْمِلَلِ، وَلَمْ يُصِبِ الشَّيْطَانُ مِنْهُمْ شَيْئًا بِغُلُوٍّ وَلَا تَقْصِيرٍ، وَغَيْرُهُمْ مُتَوَرِّطٌ فِيمَا تَوَرَّطَ فِيهِ مِنْهُمَا.

قَالَ الْأَوْزَاعِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: «مَا مِنْ أَمْرٍ أَمَرَ اللهُ -تَعَالَىٰ- بِهِ إِلَّا عَارَضَ الشَّيْطَانُ فِيهِ بِخَصْلَتَيْنِ؛ لَا يُبَالِي أَيَّهُمَا أَصَابَ: الْغُلُوُّ، أَوِ التَّقْصِيرُ»(٢).

وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: خَطَّ لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ خَطًّا ثُمَّ قَالَ: «**هَذَا سَبِيلُ اللهِ**»، ثُمَّ خَطَّ خُطُوطًا عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ ثُمَّ قَالَ: «**هَذِهِ سُبُلٌ مُتَفَرِّقَةٌ، عَلَىٰ كُلِّ سَبِيلٍ مِنْهَا شَيْطَانٌ يَدْعُو إِلَيْهِ**»، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿**وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ**﴾(٣). وَهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وَالدَّارِمِيُّ، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ، وَابْنُ حِبَّانَ، وَغَيْرُهُمْ.

وَالصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ يَقْتَضِي مَعْنَىٰ الْخَيْرِيَّةِ الَّتِي بَيْنَ طَرَفَيِ التَّفْرِيطِ وَالْإِفْرَاطِ.

قَالَ الشَّيْخُ السَّعْدِيُّ عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿**وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا**﴾ [البقرة:١٤٣].

قَالَ: «ذَكَرَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ السَّبَبَ الْمُوجِبَ لِهِدَايَةِ هَذِهِ الْأُمَّةِ مُطْلَقًا بِجَمِيعِ

---

(١) «إغاثة اللهفان» (١/ ١٣١).

(٢) «المقاصد الحسنة» للسخاوي (ص٢٠٥).

(٣) أخرجه أحمد (١/ ٤٣٥)، والدارمي (٢٠٢)، وابن حبان في صحيحه (٦، ٧)، وصححه الألباني في «تخريج شرح الطحاوية» (ص٥٢٥).

أَنْوَاعِ الْهِدَايَةِ، وَمِنَّةَ اللهِ عَلَيْهَا؛ فَقَالَ: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾؛ أَيْ: عَدْلًا خِيَارًا، وَمَا عَدَا الْوَسَطَ فَأَطْرَافٌ دَاخِلَةٌ تَحْتَ الْخَطَرِ، فَجَعَلَ اللهُ هَذِهِ الْأُمَّةَ وَسَطًا فِي كُلِّ أُمُورِ الدِّينِ..

وَسَطًا فِي الأَنْبِيَاءِ: بَيْنَ مَنْ غَلَا فِيهِمْ كَالنَّصَارَىٰ، وَبَيْنَ مَنْ جَفَاهُمْ كَاليَهُودِ، بِأَنْ آمَنُوا بِهِمْ كُلِّهِمْ عَلَىٰ الْوَجْهِ اللَّائِقِ بِذَلِكَ.

وَوَسَطًا فِي الشَّرِيعَةِ: لَا تَشْدِيدَاتِ اليَهُودِ وَآصَارَهُمْ، وَلَا تَهَاوُنَ النَّصَارَىٰ.

وَفِي بَابِ الطَّهَارَةِ وَالْمَطَاعِمِ: لَا كَالْيَهُودِ الَّذِين لَا تَصِحُّ لَهُمْ صَلَاةٌ إِلَّا فِي بِيَعِهِمْ وَكَنَائِسِهِمْ، وَلَا يُطَهِّرُهُمُ الْمَاءُ مِنَ النَّجَاسَاتِ، وَقَدْ حُرِّمَتْ عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٌ عُقُوبَةً لَهُمْ، وَلَا كَالنَّصَارَىٰ الَّذِينَ لَا يُنَجِّسُونَ شَيْئًا وَلَا يُحَرِّمُونَ شَيْئًا، بَلْ أَبَاحُوا مَا دَبَّ ودَرَجَ.

بَلْ طَهَارَتُهُمْ أَكْمَلُ طَهَارَةٍ وَأَتَمُّهَا، وَأَبَاحَ اللهُ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ مِنَ الْمَطَاعِمِ وَالْمَشَارِبِ وَالْمَلَابِسِ وَالْمَنَاكِحِ، وَحَرَّمَ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ مِنْ ذَلِكَ.

فَلِهَذِهِ الْأُمَّةِ مِنَ الدِّينِ أَكْمَلُهُ، وَمِنَ الْأَخْلَاقِ أَجَلُّهَا، وَمِنَ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُهَا، وَوَهَبَهُمُ اللهُ مِنَ الْعِلْمِ وَالْحِلْمِ، وَالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ، مَا لَمْ يَهَبْهُ لِأُمَّةٍ سِوَاهُمْ، فَلِهَذَا كَانُوا ﴿أُمَّةً وَسَطًا ﴾، كَامِلِينَ مُعْتَدِلِينَ.

لِيَكُونُوا ﴿شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ ﴾؛ بِسَبَبِ عَدَالَتِهِمْ وَحُكْمِهِمْ بِالْقِسْطِ، يَحْكُمُونَ عَلَىٰ النَّاسِ مِنْ سَائِرِ الْأَدْيَانِ، وَلَا يَحْكُمُ عَلَيْهِمْ غَيْرُهُمْ، فَمَا شَهِدَتْ لَهُ هَذِهِ الْأُمَّةُ

بِالْقَبُولِ فَهُوَ مَقْبُولٌ، وَمَا شَهِدَتْ لَهُ بِالرَّدِّ فَهُوَ مَرْدُودٌ»(١).(*).

* **وَدِينُ الْإِسْلَامِ الْعَظِيمِ نَهَى عَنِ الْغُلُوِّ وَالتَّطَرُّفِ الْفِكْرِيِّ**؛ «فَقَدْ نَهَىٰ اللهُ عَنِ الْغُلُوِّ بِقَوْلِهِ: ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ﴾ [المائدة:٧٧].

وَالْغُلُوُّ نَوْعَانِ:

نَوْعٌ يُخْرِجُهُ عَنْ كَوْنِهِ مُطِيعًا: كَمَنْ زَادَ فِي الصَّلَاةِ رَكْعَةً، أَوْ صَامَ الدَّهْرَ مَعَ أَيَّامِ النَّهْيِ.

وَغُلُوٌّ يُخَافُ مِنْهُ الِانْقِطَاعُ وَالِاسْتِحْسَارُ: كَقِيامِ اللَّيْلِ كُلِّهِ، وَسَرْدِ الصِّيَامِ الدَّهْرَ أَجْمَعَ بِدُونِ صَوْمِ أَيَّامِ النَّهْيِ»(٣).

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: قِيلَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ: أَيُّ الْأَدْيَانِ أَحَبُّ إِلَىٰ اللهِ؟ قَالَ: «**الْحَنِيفِيَّةُ السَّمْحَةُ**»(٤). وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ، أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وَالبُخَارِيُّ فِي «الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ».

وَالْحَدِيثُ نَصٌّ فِي أَنَّ الْإِسْلَامَ حَنِيفِيَّةٌ سَمْحَةٌ، وَالسَّمَاحَةُ تَتَنَافَىٰ مَعَ الْغُلُوِّ وَالتَّشَدُّدِ فِيهِ.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ عَنْ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ رَحِمَهُ اللهُ: «وَكَذَلِكَ فِي سَائِرِ أَبْوَابِ

---

(١) «تيسير الكريم الرحمن» (١/ ١٠٣).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ كِتَابِ «دَعَائِمُ مِنْهَاجِ النُّبُوَّةِ» (مِنْ ص٣٤٧ إِلَىٰ ٣٧٤) بِاخْتِصَارٍ وَتَصَرُّفٍ.

(٣) «مدارج السالكين» (٢/ ٥٥٤).

(٤) تقدم تخريجه.

السُّنَّةِ هُمْ وَسَطٌ؛ لِأَنَّهُمْ مُتَمَسِّكُونَ بِكِتَابِ اللهِ وَسُنَّةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَمَا اتَّفَقَ عَلَيْهِ السَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ»(١).

فَلَا تَشْدِيدَ وَلَا غُلُوَّ لَدَيْهِمْ، وَلَا تَرَخُّصَ وَلَا جَفَاءَ عِنْدَهُمْ، وَلَا يَأْتُونَ بِعِلَلٍ تُوهِنُ الِانْقِيَادَ.

قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللهُ: «مِنْ كَيْدِ الشَّيْطَانِ الْعَجِيبِ أَنَّهُ يَشَامُّ النَّفْسَ حَتَّىٰ يَعْلَمَ أَيَّ القُوَّتَيْنِ تَغْلِبُ عَلَيْهَا: أَقُوَّةُ الْإِقْدَامِ، أَمْ قُوَّةُ الِانْكِفَافِ وَالْإِحْجَامِ وَالْمَهَانَةِ، وَقَدْ وَقَعَ أَكْثَرُ النَّاسِ إِلَّا أَقَلَّ القَلِيلِ فِي هَذَيْنِ الْوَادِيَيْنِ: وَادِي التَّقْصِيرِ، وَوَادِي الْمُجَاوَزَةِ وَالتَّعَدِّي.

وَالْقَلِيلُ مِنْهُمْ جِدًّا الثَّابِتُ عَلَىٰ الصِّرَاطِ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَهُوَ الْوَسَطُ»(٢).

قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللهُ: «الْفَرْقُ بَيْنَ الِاقْتِصَادِ وَالتَّقْصِيرِ: أَنَّ الِاقْتِصَادَ هُوَ التَّوَسُّطُ بَيْنَ طَرَفَيِ الْإِفْرَاطِ وَالتَّفْرِيطِ، وَلَهُ طَرَفَانِ هُمَا ضِدَّانِ لَهُ، وَهُمَا تَقْصِيرٌ وَمُجَاوَزَةٌ.

فَالْمُقْتَصِدُ قَدْ أَخَذَ بِالْوَسَطِ وَعَدَلَ عَنِ الطَّرَفَيْنِ، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُواْ لَمْ يُسْرِفُواْ وَلَمْ يَقْتُرُواْ وَكَانَ بَيْنَ ذَٰلِكَ قَوَامًا ﴿٦٧﴾﴾ [الفرقان:٦٧].

وَقَالَ -سُبْحَانَهُ-: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ ٱلْبَسْطِ﴾ [الإسراء:٢٩].

---

(١) «مجموع الفتاوىٰ» (٣/ ٣٧٥).

(٢) «إغاثة اللهفان» (١/ ١١٥).

وَقَالَ -سُبْحَانَهُ-: ﴿وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ وَلَا تُسْرِفُوٓا۟﴾ [الأعراف:٣١].

وَالدِّينُ كُلُّهُ بَيْنَ هَذَيْنِ الطَّرَفَيْنِ، بَلِ الْإِسْلَامُ قَصْدٌ بَيْنَ الْمِلَلِ، وَالسُّنَّةُ قَصْدٌ بَيْنَ الْبِدَعِ، وَدِينُ اللهِ قَصْدٌ بَيْنَ الْغَالِي فِيهِ وَالْجَافِي عَنْهُ.

وَكَذَلِكَ الِاجْتِهَادُ: هُوَ بَذْلُ الْجُهْدِ فِي مُوَافَقَةِ الْأَمْرِ، وَالْغُلُوُّ: مُجَاوَزَتُهُ وَتَعَدِّيهِ.

وَمَا أَمَرَ اللهُ بِأَمْرٍ إِلَّا وَلِلشَّيْطَانِ فِيهِ نَزْغَتَانِ: فَإِمَّا إِلَىٰ غُلُوٍّ وَمُجَاوَزَةٍ، وَإِمَّا إِلَىٰ تَفْرِيطٍ وَتَقْصِيرٍ.. وَأَسْعَدُ النَّاسِ مَنْ كَانَ وَسَطًا عَلَىٰ أَثَرِ النَّبِيِّ ﷺ يَسِيرُ.

وَالْغُلُوُّ وَالْمُجَاوَزَةُ، وَالتَّفْرِيطُ وَالتَّقْصِيرُ، آفَتَانِ لَا يَخْلُصُ مِنْهُمَا فِي الِاعْتِقَادِ وَالْقَصْدِ وَالْعَمَلِ إِلَّا مَنْ مَشَىٰ خَلْفَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَتَرَكَ أَقْوَالَ النَّاسِ وَآرَاءَهُمْ لِمَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ، لَا مَنْ تَرَكَ مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ لِأَقْوَالِ النَّاسِ وَآرَائِهِمْ وَمَا ابْتَدَعُوهُ فِي دِينِ اللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ!!

وَهَذَانِ الْمَرَضَانِ الْخَطِرَانِ قَدِ اسْتَوْلَيَا عَلَىٰ أَكْثَرِ بَنِي آدَمَ؛ وَلِهَذَا حَذَّرَ السَّلَفُ مِنْهُمَا أَشَدَّ التَّحْذِيرِ، وَخَوَّفُوا مَنْ بُلِيَ بِأَحَدِهِمَا بِالْهَلَاكِ.

وَقَدْ يَجْتَمِعَانِ فِي الشَّخْصِ الْوَاحِدِ؛ كَمَا هُوَ حَالُ أَكْثَرِ الْخَلْقِ، يَكُونُ مُقَصِّرًا مُفَرِّطًا فِي بَعْضِ دِينِهِ، غَالِيًا مُتَجَاوِزًا فِي بَعْضِهِ، وَالْمَهْدِيُّ مَنْ هَدَاهُ اللهُ»[1].

قَالَ اللهُ ﷻ: ﴿يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَا تَغْلُوا۟ فِى دِينِكُمْ﴾ [المائدة:٧٧].

وَفِي الْحَدِيثِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ غَدَاةَ الْعَقَبَةِ وَهُوَ عَلَىٰ رَاحِلَتِهِ: «**هَاتِ، الْقُطْ لِي**».

---

(١) «كتاب الروح» (ص ٢٥٧/ ط - دار الكتب العلمية).

فَلَقَطْتُ لَهُ حَصَيَاتٍ هُنَّ حَصَىٰ الْخَذْفِ، فَلَمَّا وَضَعْتُهُنَّ فِي يَدِهِ قَالَ: «**بِأَمْثَالِ هَؤُلَاءِ، وَإِيَّاكُمْ وَالْغُلُوَّ فِي الدِّينِ؛ فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمُ الْغُلُوُّ فِي الدِّينِ**»(١). وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ مَاجَهْ، وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**يَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا، وَبَشِّرُوا وَلَا تُنَفِّرُوا**»(٢). مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

وَعَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**إِنَّمَا بُعِثْتُمْ مُيَسِّرِينَ، وَلَمْ تُبْعَثُوا مُعَسِّرِينَ**»(٣).

وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ، هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ، هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ**»(٤). أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ.

وَالْمُتَنَطِّعُونَ هُمُ: الْمُتَعَمِّقُونَ، الْغَالُونَ، الْمُجَاوِزُونَ الْحُدُودَ فِي أَقْوَالِهِمْ وَأَفْعَالِهِمْ، وَهُمُ الْمُشَدِّدُونَ فِي غَيْرِ مَوْضِعِ التَّشْدِيدِ.

وَالْحَدِيثُ ظَاهِرُهُ خَبَرٌ عَنْ حَالِ الْمُتَنَطِّعِينَ، إِلَّا أَنَّهُ فِي مَعْنَىٰ النَّهْيِ عَنِ التَّنَطُّعِ، فَهُوَ خَبَرِيٌّ لَفْظًا إِنْشَائِيٌّ مَعْنًى.

وَفِيهِ مَعْنَىٰ النَّهْيِ عَنِ التَّنَطُّعِ، وَعَنِ الْغُلُوِّ، وَعَنِ التَّعَمُّقِ، وَعَنِ الْمُجَاوَزَةِ

---

(١) أخرجه أحمد (١/ ٢١٥)، والنسائي (٣٠٥٧)، وابن ماجه (٣٠٢٩)، وصححه الألباني في «الصحيحة» (١٢٨٣).

(٢) أخرجه البخاري (٦٩)، ومسلم (١٧٣٤).

(٣) أخرجه البخاري (٢٢٠).

(٤) أخرجه مسلم (٢٦٧٠).

لِلْحَدِّ فِي الْأَقْوَالِ وَالْأَعْمَالِ؛ لِأَنَّ دِينَ اللهِ يُسْرٌ، وَاللهُ رَبُّ العَالَمِينَ لَمْ يَتَعَبَّدْنَا بِمَا لَا نَسْتَطِيعُ، وَإِنَّمَا جَعَلَ لَنَا دَائِمًا مِنْ أَمْرِنَا فَرَجًا وَمَخْرَجًا، وَهُوَ الْوَدُودُ الرَّحِيمُ.

وَالنَّبِيُّ ﷺ بَيَّنَ لَنَا ذَلِكَ كُلَّهُ فِي جَمِيعِ أُمُورِنَا مِمَّا يَتَعَلَّقُ بِالدِّينِ وَالدُّنْيَا مَعًا.

وَالْحَيَاةُ عَلَىٰ هَذَا الْمِنْهَاجِ -**مِنْهَاجِ النُّبُوَّةِ**- سَمْحَةٌ سَهْلَةٌ، لَيْسَ فِيهَا تَعْقِيدٌ؛ لِأَنَّهَا تَسِيرُ عَلَىٰ وَفْقِ مَا جَاءَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْوَحْيِ الْمَعْصُومِ.

وَاللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ أَنْزَلَ إِلَيْنَا الدِّينَ، وَأَمَرَنَا وَنَهَانَا سُبْحَانَهُ، وَهُوَ الَّذِي خَلَقَنَا، وَهُوَ أَعْلَمُ بِنَا مِنَّا، ﴿**أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ** ﴿١٤﴾﴾ [الملك:١٤].

فَاللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ شَرَعَ لَنَا مَا يُصْلِحُنَا، وَشَرْطُ صَلَاحِنَا أَنْ نَكُونَ سَائِرِينَ خَلْفَ نَبِيِّنَا ﷺ، وَلَنْ يَكُونَ ذَلِكَ إِلَّا بِمُتَابَعَةِ أَصْحَابِهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ مِنْ أَئِمَّةِ السُّنَّةِ، الَّذِينَ يَتَمَسَّكُونَ بِهَا؛ يَعْتَقِدُونَهَا، وَيَجْتَمِعُونَ عَلَيْهَا، وَيَدْعُونَ إِلَيْهَا.

وَأَمَّا أَهْلُ الْبِدْعَةِ، فَإِنَّ الْحَيَاةَ مَعَهُمْ فِي جَحِيمٍ، بَلْ إِنَّهُمْ قَدْ حَوَّلُوا الحَيَاةَ إِلَىٰ جَحِيمٍ، لَمَّا مَاجَتْ بِهِمُ الدُّنْيَا؛ سَالَتِ الدِّمَاءُ، وَانْتُهِكَتِ الْأَعْرَاضُ، وَخُرِّبَتِ الْبُيُوتُ، وَنُهِبَتِ الثَّرْوَاتُ، وَوَقَعَ مَا وَقَعَ فِي دِيَارِ الْإِسْلَامِ وَكَانَتْ قَبْلَهُمْ آمِنَةً.

فَلَا تُفَرِّطْ وَلَا تُفْرِطْ وَكُنْ وَسَطًا ... وَمِثْلَ مَا أَمَرَ الرَّحْمَنُ فَاسْتَقِمِ
سَدِّدْ وَقَارِبْ وَأَبْشِرْ وَاسْتَعِنْ بِغُدُوٍّ ... وَالرَّوَاحِ وَأَدْلِجْ قَاصِدًا وَدُمِ
فَمِثْلَ مَا خَانَتِ الْكَسْلَانَ هِمَّتُهُ ... فَطَالَمَا حُرِمَ الْمُنْبَتُّ بِالسَّأَمِ(*)

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ كِتَابِ «دَعَائِمُ مِنْهَاجِ النُّبُوَّةِ» (مِنْ ص٣٤٧ إِلَىٰ ٣٧٤) بِاخْتِصَارٍ وَتَصَرُّفٍ.

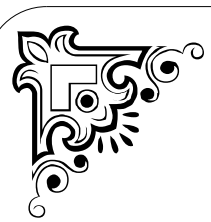

الْجَهْلُ وَالْكِبْرُ سَبِيلَا التَّطَرُّفِ وَالتَّشَدُّدِ

عِبَادَ اللهِ! إِنَّ الْجَهْلَ بِدِينِ اللهِ -خَاصَّةً بِالْعَقِيدَةِ الصَّحِيحَةِ الْوَاجِبِ تَعَلُّمُهَا وَالْعَمَلُ بِهَا-، وَالْكِبْرَ الْمَانِعَ مِنْ قَبُولِ الْحَقِّ مِنْ أَكْبَرِ سُبُلِ التَّطَرُّفِ الْفِكْرِيِّ؛ فَيَجِبُ عَلَىٰ الْمُسْلِمِ أَنْ يَجْتَهِدَ فِي مَعْرِفَةِ دِينِ رَبِّهِ، وَفِي الْإِحَاطَةِ بِحَقِيقَةِ الْإِسْلَامِ الَّذِي جَاءَ بِهِ نَبِيُّهُ ﷺ؛ لِأَنَّ الْعِلْمَ فِيهِ الْهِدَايَةُ وَالِاهْتِدَاءُ، وَلِأَنَّ الْجَهْلَ فِيهِ الضَّلَالُ وَالْإِضْلَالُ، وَكَمَا قَالَ الشَّاعِرُ الْقَدِيمُ:

وَمَا يَبْلُغُ الْأَعْدَاءُ مِنْ جَاهِلٍ ... مَا يَبْلُغُ الْجَاهِلُ مِنْ نَفْسِهِ(١) (*)

فَمِنْ أَسْبَابِ الِاخْتِلَافِ وَالِافْتِرَاقِ وَالِانْحِرَافِ عَنْ مِنْهَاجِ النُّبُوَّةِ: الْجَهْلُ، الْجَهْلُ بِمَعَانِي وَدَلَائِلِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَآثَارِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ مِنْ عُلَمَاءِ وَجَهَابِذَةِ هَذِهِ الْأُمَّةِ.

---

(١) البيت للشاعر الحكيم: صالح بن عبد القدوس، أبو الفضل الأزدي البصري، وشعره كله أمثال وحكم وآداب، اتهم عند المهدي العباسي بالزندقة، فقتله في بغداد سنة: ١٦٠هـ، والبيت أخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٢٣/ ٣٤٦ - ٣٥٢، ترجمة ٢٨١٨)، وانظر: «ميزان الاعتدال» للذهبي (٢/ ترجمة ٣٨١٠).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ قِرَاءَة فِي كِتَاب: «ذَمُّ الْجَهْلِ وَبَيَانُ قَبِيحِ أَثَرِهِ» (الْمُحَاضَرَةُ الْأُولَىٰ)، ٥ مِنْ جُمَادَىٰ الْآخِرَة ١٤٣٢هـ| ٨-٥-٢٠١١م.

وَقَدْ وَصَفَ النَّبِيُّ ﷺ الْخَوَارِجَ، وَوَصَفَ عِبَادَتَهُمْ، وَأَخْبَرَ أَنَّهُمْ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ، فَلَا يَصِلُ إِلَىٰ قُلُوبِهِمْ فَيَفْقَهُونَهُ، فَيَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ.(*).

وَوَاقِعُ الْمُسْلِمِينَ الْيَوْمَ يَفْرِضُ عَلَيْنَا أَنْ نَتَأَمَّلَ فِيهِ بِدِقَّةٍ وَرِفْقٍ وَتُؤَدَةٍ وَأَنَاةٍ.

إِنَّ جَمَاهِيرَ الْمُسْلِمِينَ تَتَوَرَّطُ فِي أُمُورٍ مِنْ أُمُورِ مُخَالَفَاتِ الْعَقِيدَةِ الَّتِي تُنْذِرُ بِأَسْوَأِ الْمَآلَاتِ فِي الْآخِرَةِ!

إِنَّ جَمَاهِيرَ الْمُسْلِمِينَ لَا تَكَادُ تُحَقِّقُ مِنَ الْعَقِيدَةِ مَا يَنْبَغِي أَنْ يُحَقِّقَهُ الْمُسْلِمُ الَّذِي يُرِيدُ أَنْ يَنْجُوَ بِدِينِهِ وَعِرْضِهِ سَالِمًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ مِنَ الْمَعَابَةِ وَالتَّأْثِيمِ، وَالْوُلُوغِ فِيمَا لَا يَنْبَغِي أَنْ يَتَأَتَّىٰ مِنْ مُسْلِمٍ صَحِيحِ الِاعْتِقَادِ!

إِنَّ جَمَاهِيرَ الْمُسْلِمِينَ الْيَوْمَ مَا زَالَتْ تَطْلُبُ الْأُمُورَ الَّتِي لَا تُطْلَبُ إِلَّا مِنَ اللهِ تَعَالَىٰ مِنْ غَيْرِ اللهِ، لَا مِنَ الْأَحْيَاءِ، بَلْ مِنَ الْأَمْوَاتِ!

إِنَّ جَمَاهِيرَ الْمُسْلِمِينَ الْيَوْمَ مَا تَزَالُ جَاهِلَةً بِأَسْمَاءِ اللهِ تَعَالَىٰ الْحُسْنَىٰ وَصِفَاتِهِ الْمُثْلَىٰ، وَمَا أَكْثَرَ مَا تَسْمَعُ فِي كُلِّ مَكَانٍ وَبِكُلِّ سَبِيلٍ مَنْ يَقُولُ مُعْتَقِدًا بِيَقِينٍ: إِنَّ اللهَ فِي كُلِّ مَكَانٍ!! يُرِيدُ: بِذَاتِهِ!

مَا أَكْثَرَ مَا يَتَوَرَّطُ الْمُسْلِمُونَ الْيَوْمَ فِي مُخَالَفَةِ أُصُولِ الِاعْتِقَادِ الصَّحِيحِ!

إِنَّ الْجَمَاهِيرَ الَّتِي هِيَ كَالْقُطْعَانِ الشَّارِدَةِ تَؤُمُّ الرِّمَمَ الْبَالِيَةَ، تَقْصِدُهَا بِالطَّلَبِ، وَتَسْتَغِيثُ عِنْدَهَا بِمَا لَا يُسْتَغَاثُ فِيهِ إِلَّا بِاللهِ، وَمَا أَكْثَرَ الْخُرُوقَاتِ الَّتِي

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ كِتَاب: «دَعَائِمُ مِنْهَاجِ النُّبُوَّةِ» (مِنْ ص٤٢٨، ٤٣١) بِاخْتِصَارٍ.

تَعْتَرِضُ وَتَلْحَقُ بِنَسِيجِ الْعَقِيدَةِ، حَتَّىٰ صَارَ مُتَهَرِّئًا لَا يَكَادُ يَقُومُ، وَلَا يَكَادُ يَقِفُ عِنْدَهُ الْبَصَرُ لَا يَنْزَلِقُ عَلَيْهِ!

تَنْقِيَةُ الْعَقِيدَةِ مِنَ الْغَبَشِ، وَمِمَّا لَحِقَ بِهَا عَلَىٰ مَرِّ الْقُرُونِ وَتَطَاوُلِ السِّنِينَ أَمْرٌ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ أَوَّلَ مَا يَعْقِدُ عَلَيْهِ الدَّاعِي إِلَىٰ اللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ الْخِنْصَرَ عِنْدَ بَدْئِهِ فِي الدَّعْوَةِ إِلَىٰ اللهِ -تَعَالَىٰ-.

هَذَا مَا يَدْعُو إِلَيْهِ أَهْلُ السُّنَّةِ؛ يُلَخِّصُونَ الدَّعْوَةَ فِي كَلِمَتَيْنِ: فِي التَّصْفِيَةِ وَالتَّرْبِيَةِ.(*).

تَأَمَّلْ! إِنَّ هَذَا الدِّينَ الْعَظِيمَ يَنْفِي عَنِ الْعُقُولِ خُرَافَاتِهَا، وَعَنِ الْقُلُوبِ شَعْوَذَاتِهَا، وَيَنْفِي عَنِ الْجَوَارِحِ خَطَأَهَا، وَيُقِيمُ الْأَبْدَانَ وَالْأَرْوَاحَ وَالْقُلُوبَ وَالْأَنْفُسَ عَلَىٰ الْجَادَّةِ الْمُسْتَقِيمَةِ، مِنْ قَالَ اللهُ قَالَ رَسُولُهُ قَالَ الصَّحَابَةُ، هَذَا هُوَ الْعِلْمُ.(*/٢).

مِنْ أَسْبَابِ التَّطَرُّفِ الْفِكْرِيِّ: تَصَدُّرُ الْجُهَّالِ لِتَعْلِيمِ النَّاسِ وَوَعْظِهِمْ؛ فَفِي «الصَّحِيحَيْنِ»(٣) مِنْ رِوَايَةِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَة: «إِرْهَابُ الطَّابُورِ الْخَامِسِ» - الْجُمُعَةُ ٥ مِنْ رَجَبٍ ١٤٣٦هـ| ٢٤-٤-٢٠١٥م.

(*/ ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَة: «رِسَالَةٌ إِلَىٰ شَبَابِ الْجَامِعَاتِ الْمِصْرِيَّةِ» - الْجُمُعَةُ ١٦ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ ١٤٣٥هـ| ١٠-١٠-٢٠١٤م.

(٣) «صحيح البخاري» (١٠٠)، و«صحيح مسلم» (٢٦٧٣)، وفي رواية للبخاري (٧٣٠٧)، بلفظ: «**إِنَّ اللهَ لَا يَنْزِعُ العِلْمَ بَعْدَ أَنْ أَعْطَاكُمُوهُ انْتِزَاعًا، وَلَكِنْ يَنْتَزِعُهُ مِنْهُمْ مَعَ قَبْضِ العُلَمَاءِ بِعِلْمِهِمْ، فَيَبْقَىٰ نَاسٌ جُهَّالٌ، يُسْتَفْتَوْنَ فَيُفْتُونَ بِرَأْيِهِمْ، فَيُضِلُّونَ وَيَضِلُّونَ**».

«إِنَّ اللهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ النَّاسِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ، حَتَّىٰ إِذَا لَمْ يُبْقِ عَالِمًا اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤُوسًا جُهَّالًا، فَسُئِلُوا، فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا».

هَذَا الْحَدِيثُ الْمُتَّفَقُ عَلَىٰ صِحَّتِهِ مِنْ دَلَائِلِ نُبُوَّةِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ، وَانْظُرْ حَوْلَكَ وَاسْمَعْ تُوقِنْ وَتَقْنَعْ.

هَذَا النَّصُّ الَّذِي ذَكَرَهُ نَبِيُّنَا ﷺ يَتَنَاوَلُهُ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْبَيَانِ، قَالَ الْقَاضِي أَبُو بَكْرِ بْنُ الطَّيِّبِ[1]: «اعْلَمُوا -رَحِمَنَا اللهُ وَإِيَّاكُمْ- أَنَّ أَهْلَ الْبِدَعِ وَالضَّلَالِ مِنَ الْخَوَارِجِ وَالرَّوَافِضِ وَالْمُعْتَزِلَةِ قَدِ اجْتَهَدُوا أَنْ يُدْخِلُوا عَلَىٰ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ شَيْئًا مِنْ بِدَعِهِمْ وَضَلَالِهِمْ، فَلَمْ يَقْدِرُوا عَلَىٰ ذَلِكَ؛ لِذَبِّ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَدَفْعِ الْبَاطِلِ، حَتَّىٰ ظَفِرُوا بِقَوْمٍ فِي آخِرِ الْوَقْتِ مِمَّنْ تَصَدَّىٰ لِلْعِلْمِ، وَلَا عِلْمَ لَهُ، وَلَا فَهْمَ لَهُ، وَيَسْتَنْكِفُ وَيَتَكَبَّرُ أَنْ يَتَفَهَّمَ وَأَنْ يَتَعَلَّمَ؛ لِأَنَّهُ قَدْ صَارَ مُتَصَدِّرًا مُعَلِّمًا -بِزَعْمِهِ-، فَيَرَىٰ بِجَهْلِهِ أَنَّ عَلَيْهِ مِنْ ذَلِكَ عَارًا وَغَضَاضَةً، وَكَانَ ذَلِكَ مِنْهُ سَبَبًا إِلَىٰ ضَلَالِهِ وَضَلَالِ جَمَاعَتِهِ مِنَ الْأُمَّةِ «**حَتَّىٰ إِذَا لَمْ يُبْقِ عَالِمًا اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤُوسًا جُهَّالًا، فَسُئِلُوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا**»[2].

---

(١) هو: القَاضِي، أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بنُ الطَّيِّب بنِ مُحَمَّدِ ابْنُ البَاقِلَّانِيّ البَصْرِيُّ، من كبار علماء الكلام، انتهت إليه الرياسة في مذهب الأشاعرة، مَاتَ فِي ذِي القَعْدَةِ، سَنَةَ ثَلَاثٍ وَأَرْبَع مائَة، انظر: «السير» (١٧/ ترجمة ١١٠).

(٢) «الإنصاف» (ص١١٤).

وَقَالَ الرَّاغِبُ الْأَصْبَهَانِيُّ(١): «لَا شَيْءَ أَوْجَبُ عَلَىٰ السُّلْطَانِ مِنْ رِعَايَةِ أَحْوَالِ الْمُتَصَدِّرِينَ لِلرِّيَاسَةِ فِي الْعِلْمِ؛ فَمِنَ الْإِخْلَالِ بِهَا يَنْتَشِرُ الشَّرُّ، وَيَكْثُرُ الْأَشْرَارُ، وَيَقَعُ بَيْنَ النَّاسِ التَّظَاهُرُ وَالتَّنَافُرُ، وَلَمَّا تَرَشَّحَ قَوْمٌ لِلزَّعَامَةِ فِي الْعِلْمِ بِغَيْرِ اسْتِحْقَاقٍ، وَأَحْدَثُوا بِجَهْلِهِمْ بِدَعًا اسْتَغْنَوْا بِهَا عَامَّةً، وَاسْتَجْلَبُوا بِهَا مَنْفَعَةً وَرِيَاسَةً، فَوَجَدُوا مِنَ الْعَامَّةِ مُسَاعَدَةً بِمُشَارَكَةٍ لَهُمْ، وَقُرْبِ جَوْهَرِهِمْ مِنْهُمْ.

وَفَتَحُوا بِذَلِكَ طُرُقًا مُنْسَدَّةً، وَرَفَعُوا بِهِ سُتُورًا مُسْبَلَةً، وَطَلَبُوا مَنْزِلَةَ الْخَاصَّةِ، فَوَصَلُوهَا بِالْوَقَاحَةِ، وَبِمَا فِيهِمْ مِنَ الشَّرَهِ، فَبَدَّعُوا الْعُلَمَاءَ، وَجَهَّلُوهُمُ اغْتِصَابًا لِسُلْطَانِهِمْ، وَمُنَازَعَةً لِمَكَانِهِمْ، فَأَغْرَوْا بِهِمْ أَتْبَاعَهُمْ؛ حَتَّىٰ وَطَئُوهُمْ بِأَظْلَافِهِمْ وَأَخْفَافِهِمْ، فَتَوَلَّدَ بِذَلِكَ الْبَوَارُ وَالْجَوْرُ الْعَامُّ وَالْعَارُ».

تَأَمَّلْ فِي كَلَامِهِ، وَانْظُرْ فِي حَالِ النَّاسِ حَوْلَكَ.

«مَا حَلَّ بِالنَّاسِ مَا حَلَّ؛ مِنِ انْحِرَافِ بَعْضِ الشَّبَابِ فِي مُعْتَقَدِهِ، وَظُهُورِ بَوَادِرِ الْفِتَنِ، وَتَجَرُّؤِ الصِّغَارِ عَلَىٰ كِبَارِ الْأَئِمَّةِ، وَخُرُوجِهِمْ عَنْ طَرِيقَتِهِمُ الْمُسْتَقَاةِ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالْأَثَرِ مَعَ مَعْرِفَةٍ تَامَّةٍ بِمَقَاصِدِ الشَّرِيعَةِ، وَمَوَاقِعِ الْمَصْلَحَةِ؛ مَا حَلَّ بِالنَّاسِ مَا حَلَّ مِنْ هَذَا إِلَّا لِاخْتِلَالِ الْمِيزَانِ الَّذِي يُوزَنُ بِهِ الْعُلَمَاءُ، وَارْتِقَاءِ مَنْ لَا عِلْمَ لَهُ إِلَىٰ مَصَافِّ الْكِبَارِ زُورًا وَظُلْمًا وَبُهْتَانًا، وَإِلَىٰ اللهِ الْمُشْتَكَىٰ!!»(٢).

---

(١) «الذريعة إلىٰ مكارم الشريعة» للراغب الأصبهاني (ص١٨٢ - ١٨٣، دار السلام - القاهرة)، وانظر: «فيض القدير» للمناوي (٢/ ٢٧٣، رقم ١٨٢٦)، بتصرف.

(٢) جزء من مقال للدكتور عبد السلام بن برجس رَحِمَهُ اللهُ (المتوفي ١٤٢٥ هـ)، بعنوان: «تصدر الجهال».

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه **قَالَ**: «إِنَّكُمْ فِي زَمَانٍ كَثِيرٍ فُقَهَاؤُهُ، قَلِيلٍ خُطَبَاؤُهُ، قَلِيلٍ سُؤَّالُهُ، كَثِيرٍ مُعْطُوهُ». هَذَا حَالٌ.

وَقَدْ كَانَ الْعَمَلُ فِي ذَلِكَ الزَّمَانِ قَائِدًا لِلْهَوَىٰ، «وَسَيَأْتِي مِنْ بَعْدِكُمْ زَمَانٌ قَلِيلٌ فُقَهَاؤُهُ، كَثِيرٌ خُطَبَاؤُهُ، كَثِيرٌ سُؤَّالُهُ، قَلِيلٌ مُعْطُوهُ، الْهَوَىٰ فِيهِ قَائِدٌ لِلْعَمَلِ؛ اعْلَمُوا أَنَّ حُسْنَ الْهَدْيِ فِي آخِرِ الزَّمَانِ خَيْرٌ مِنْ بَعْضِ الْعَمَلِ». أَخْرَجَ مَالِكٌ هَذَا الْأَثَرَ فِي «الْمُوَطَّأِ»(١)، وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «الِاسْتِذْكَارِ»(٢): «هَذَا الْحَدِيثُ وَرَدَ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ مِنْ وُجُوهٍ مُتَّصِلَةٍ حِسَانٍ مُتَوَاتِرَةٍ».

قَالَ(٣): «وَالْعِيَانُ -يَعْنِي: الْمُشَاهَدَةَ- فِي هَذَا الزَّمَانِ -أَيْ: فِي زَمَانِهِ فِي

---

(١) «موطأ مالك» رواية يحيىٰ في (كِتَاب قَصْرِ الصَّلَاةِ، رقم ٨٨، تحقيق عبد الباقي)، وأخرجه أيضا عبد الرزاق في «المصنف» (٣٧٨٧)، وزهير بن حرب في «العلم» (رقم ١٠٩، ط المكتب الإسلامي)، وهناد بن السري في «الزهد» (٢/ ٣٥٥، ط دار الخلفاء)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٧٨٩)، والمروزي في «تعظيم قدر الصلاة» (٢/ ٩٥٨، رقم ١٠٣٨)، والفريابي في «فضائل القرآن» (رقم ١٠٨، ط الرشد)، وابن بطة في «الإبانة» (٢/ ٥٩١، رقم ٧٥١)، والحاكم (٤/ ٤٨٢، رقم ٨٤٨٧)، والبيهقي في «الشعب» (٧/ رقم ٤٦٤٦)، من طرق: عن ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه.
وصحح إسناده ابن حجر في «الفتح» (١٠/ ٥١٠)، وقال: «وَمِثْلُهُ لَا يُقَالُ مِنْ قِبَلِ الرَّايِ»، والألباني في «صحيح الأدب المفرد» (رقم ٦٠٩).

(٢) «الِاسْتِذْكَارِ» (٢/ ٣٦٣، دار الكتب العلمية).

(٣) أي: ابن عبد البر في «الاستذكار» (٢/ ٣٦٣).

مُنْتَصَفِ الْقَرْنِ الْخَامِسِ الْهِجْرِيِّ؛ فَقَدْ تُوُفِّيَ سَنَةَ ٤٦٣هـ- عَلَىٰ صِحَّةِ هَذَا **الْحَدِيثِ كَالْبُرْهَانِ**».

يَقُولُ: «لَقَدْ وَقَعَ فِي زَمَانِنَا هَذَا الَّذِي ذَكَرَهُ ابْنُ مَسْعُودٍ». فَكَأَنَّ مَا وَقَعَ مِنْ أَمْرِ الْمُشَاهَدَةِ كَالْبُرْهَانِ عَلَىٰ صِدْقِ مَا قَالَ رضي الله عنه.

إِذَا كَانَ ذَلِكَ فِي زَمَانِهِ فَمَا نَقُولُ فِي زَمَانِنَا؟!

قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**سَيَأْتِي عَلَىٰ النَّاسِ سَنَوَاتٌ خَدَّاعَاتٌ يُصَدَّقُ فِيهَا الْكَاذِبُ، وَيُكَذَّبُ فِيهَا الصَّادِقُ، وَيُؤْتَمَنُ فِيهَا الْخَائِنُ، وَيُخَوَّنُ فِيهَا الْأَمِينُ، وَيَنْطِقُ فِيهَا الرُّوَيْبِضَةُ، قَالُوا: وَمَا الرُّوَيْبِضَةُ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: الرَّجُلُ التَّافِهُ يَتَكَلَّمُ فِي أَمْرِ الْعَامَّةِ**». أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَهْ(١).

وَفِي رِوَايَةٍ عِنْدَ أَحْمَدَ وَأَبِي يَعْلَىٰ: «**الْفُوَيْسِقُ يَتَكَلَّمُ فِي أَمْرِ الْعَامَّةِ**»(٢).

وَفِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ(٣): «**السَّفِيهُ يَتَكَلَّمُ فِي أَمْرِ الْعَامَّةِ**».

---

(١) أخرجه ابن ماجه في «سننه» (رقم ٤٠٣٦)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، وحسنه بمجموع طرقه الألباني في «الصحيحة» (١٨٨٧).

(٢) أخرجه أحمد في «مسنده» (٣/ ٢٢٠، رقم ١٣٢٩٨، و١٣٢٩٩)، والبزار في «مسنده» (٧/ رقم ٢٧٤٠)، وأبو يعلىٰ في «مسنده» (٦/ رقم ٣٧١٥)، والطحاوي في «المشكل» (١/ رقم ٤٦٥، و٤٦٦)، من حديث: أنس بن مالك رضي الله عنه، وحسن إسناده الألباني في «الصحيحة» (٥/ ٣٢١، رقم ٢٢٥٣).

(٣) أخرجها أحمد في «مسنده» (٢/ ٢٩١، رقم ٧٩١٢)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه.

وَفِي بَعْضِهَا: «**مَنْ لَا يُؤْبَهُ لَهُ يَتَكَلَّمُ فِي أَمْرِ الْعَامَّةِ**»(١). (*).

وَعَلَيْهِ؛ فَكُلُّ مَا وَقَعَ مِنْ هَذَا الْفَشَلِ الذَّرِيعِ؛ فَهَذَا اجْتِهَادُ أَقْوَامٍ لَيْسَ لَهُمْ أَنْ يَجْتَهِدُوا أَصْلًا؛ لِأَنَّهُمْ جُهَّالٌ بِمَقَاصِدِ الشَّرِيعَةِ.

لِأَنَّهُمْ جُهَّالٌ بِحَقَائِقِ رُوحِ الْإِسْلَامِ الْعَظِيمِ.

لِأَنَّهُمْ جُهَّالٌ بِمَآلَاتِ الْأَحْوَالِ.

لِأَنَّهُمْ جُهَّالٌ بِهَذَا الْوَاقِعِ الْمَنْظُورِ الْمُشَاهَدِ؛ وَإِنِ ادَّعَوْا أَنَّهُمْ وَحْدَهُمُ الَّذِينَ يَفْهَمُونَهُ.

وَالْحَقُّ أَنَّهُمْ وَحْدَهُمُ الَّذِينَ لَا يَفْهَمُونَهُ.

وَحْدَهُمُ الَّذِينَ لَا يَفْقَهُونَهُ.

وَحْدَهُمُ الَّذِينَ لَا يَعْرِفُونَهُ.

وَإِنَّمَا لَا يَعْرِفُونَ الْأَمْرَ إِلَّا بِالتَّجْرِبَةِ وَالْخَطَأِ، وَهَذَا لَا يَتَأَتَّىٰ إِلَّا مِنِ اثْنَيْنِ: مِنَ

---

(١) أخرجه البزار في «مسنده» (٧/ ١٧٤، رقم ٢٧٤٠)، وأبو يعلىٰ كما في «المطالب» (رقم ٤٥١٧)، والروياني في «مسنده» (رقم ٥٨٨)، والطحاوي في «المشكل» (١/ رقم ٤٦٤)، والطبراني في «الكبير» (١٨/ رقم ١٢٥)، وفي «مسند الشاميين» (رقم ٤٨)، والخطيب في «الاحتجاج بالشافعي» (ص٢٧)، من حديث: عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، وحسنه بشواهده الألباني في «الصحيحة» (٥/ رقم ٢٢٥٣).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَة: «إِرْهَابُ الطَّابُورِ الْخَامِسِ» - الْجُمُعَةُ ٥ مِنْ رَجَبٍ ١٤٣٦هـ| ٢٤-٤-٢٠١٥م.

الْحَيَوَانِ، وَالطِّفْلِ الصَّغِيرِ، فَالطِّفْلُ وَحْدَهُ هُوَ الَّذِي يَتَعَلَّمُ بِالتَّجْرِبَةِ وَالْخَطَأِ، وَالْحَيَوَانُ وَحْدَهُ هُوَ الَّذِي يَتَعَلَّمُ أَوْ لَا يَتَعَلَّمُ بِالتَّجْرِبَةِ وَالْخَطَأِ.(*).

مِنْ أَسْبَابِ التَّطَرُّفِ الْفِكْرِيِّ: اتِّبَاعُ الْهَوَى، وَالْكِبْرُ الْمُؤَدِّي إِلَى عَدَمِ قَبُولِ الْحَقِّ، وَالْإِعْرَاضِ عَنْهُ، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿أَرَءَيْتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَٰهَهُۥ هَوَىٰهُ﴾ [الفرقان: ٤٣].

وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿فَإِن لَّمْ يَسْتَجِيبُوا۟ لَكَ فَٱعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَآءَهُمْ ۚ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ ٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٥٠﴾﴾ [القصص: ٥٠].

وَفِي الْآيَةِ دَلِيلٌ عَلَىٰ أَنَّ كُلَّ مَنْ لَمْ يَسْتَجِبْ لِلرَّسُولِ ﷺ، وَذَهَبَ إِلَىٰ قَوْلٍ مُخَالِفٍ لِقَوْلِ الرَّسُولِ ﷺ؛ فَإِنَّهُ لَمْ يَذْهَبْ إِلَىٰ هُدًى، وَإِنَّمَا ذَهَبَ إِلَىٰ هَوًى، وَالْقِسْمَةُ ثُنَائِيَّةٌ: إِمَّا اتِّبَاعُ الرَّسُولِ ﷺ، وَإِمَّا اتِّبَاعُ الْهَوَىٰ.

وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿أَفَرَءَيْتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَٰهَهُۥ هَوَىٰهُ وَأَضَلَّهُ ٱللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ﴾ [الجاثية: ٢٣].

قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ(٢): «أَيْ: إِنَّمَا يَأْتَمِرُ بِهَوَاهُ، فَمَهْمَا رَآهُ حَسَنًا فَعَلَهُ، وَمَهْمَا رَآهُ قَبِيحًا تَرَكَهُ، وَعَنْ مَالِكٍ: لَا يَهْوَىٰ شَيْئًا إِلَّا عَبَدَهُ»(٣).

«إِذَا حَكَمَ الْهَوَىٰ؛ اسْتُغْلِقَ الْعَقْلُ، وَسُدَّتْ مَنَافِذُ التَّفْكِيرِ، فَلَا نَظَرَ إِلَىٰ

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَة: «جِهَادٌ أَمْ إِرْهَابٌ؟» - ٧ مِنْ ذِي الْقِعْدَةِ ١٤٣٤ هـ| ١٣ سبتمبر ٢٠١٣ م.

(٢) «تفسيره» (٧/ ٢٦٨، دار طيبة).

(٣) ورد بنحوه عن ابْنِ عَبَّاسٍ، وَالْحَسَنِ، وَقَتَادَةَ، بلفظ: «**الْمُنَافِقُ لَا يَهْوَىٰ شَيْئًا إِلَّا رَكِبَهُ**»، في تفسير قوله تعالىٰ: ﴿أَفَرَءَيْتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَٰهَهُۥ هَوَىٰهُ﴾ [الجاثية:٢٣]، انظر: «تفسير البغوي» (٧/ ٢٤٥).

الْآيَاتِ الْبَيِّنَاتِ، وَلَا إِلَىٰ الدَّلَالَاتِ الْوَاضِحَاتِ؛ لِأَنَّ الْهَوَىٰ يَرُدُّ ذَلِكَ كُلَّهُ، وَيُعْرِضُ عَنْهُ»(١)، فَيُصْبِحُ الْمَرْءُ أَسِيرًا لِسُلْطَانِ الْهَوَىٰ، تَخْتَلِطُ عَلَيْهِ الْمَسَالِكُ، وَتَشْتَبِهُ عَلَيْهِ الدُّرُوبُ، وَتُظْلِمُ فِي طَرِيقِهِ سُبُلُ الْحَقِّ وَالْهِدَايَةِ.(*).

مِنْ مَوَانِعِ قَبُولِ الْحَقِّ: الْحَسَدُ أَوِ الْكِبْرُ؛ فَهَذَا مَانِعٌ قَائِمٌ فِي الْقَلْبِ، يَمْنَعُ نَفَاذَ نُورِ الْحَقِّ إِلَىٰ ظُلْمَةِ الْقَلْبِ لِتُبَدِّدَ أَنْوَارُ الْحَقِّ ظُلْمَتَهُ، وَهُوَ: إِمَّا حَسَدٌ أَوْ كِبْرٌ، وَذَلِكَ مَانِعُ إِبْلِيسَ مِنَ الِانْقِيَادِ لِلْأَمْرِ، وَهُوَ دَاءُ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ -إِلَّا مَنْ عَصَمَ اللهُ-، وَبِهِ تَخَلَّفَ الْإِيمَانُ عَنِ الْيَهُودِ الَّذِينَ شَاهَدُوا رَسُولَ اللهِ ﷺ، وَعَرَفُوا صِحَّةَ نُبُوَّتِهِ، وَمَنْ جَرَىٰ مَجْرَاهُمْ، وَسَارَ عَلَىٰ نَهْجِهِمْ، وَاتَّبَعَ سَبِيلَهُمْ.

وَهُوَ الَّذِي مَنَعَ عَبْدَ اللهِ بْنَ أُبَيٍّ مِنَ الْإِيمَانِ، وَبِهِ تَخَلَّفَ الْإِيمَانُ عَنْ أَبِي جَهْلٍ وَسَائِرِ الْمُشْرِكِينَ؛ لِأَنَّهُمْ لَمْ يَكُونُوا يَرْتَابُونَ فِي صِدْقِ النَّبِيِّ الْأَمِينِ، وَأَنَّ الْحَقَّ مَعَهُ؛ لَكِنْ حَمَلَهُمُ الْكِبْرُ وَالْحَسَدُ عَلَىٰ الْكُفْرِ.(*/٢).

وَقَدْ حَذَّرَ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ مِنَ الْكِبْرِ فِي كِتَابِهِ الْعَزِيزِ، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿تِلْكَ ٱلدَّارُ ٱلْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا ۚ وَٱلْعَٰقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ ﴿٨٣﴾﴾ [القصص:٨٣].

---

(١) «منهج التلقي والاستدلال» (ص١٧).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَة: «هَؤُلَاءِ يُسَانِدُونَ التَّكْفِيرَ وَالْإِرْهَابَ» -الْجُمُعَةُ ١٥ مِنْ جُمَادَىٰ الْأُولَىٰ ١٤٣٦هـ| ٦-٣-٢٠١٥م.

(*/ ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُحَاضَرَة: «أَسْبَابُ الْإِعْرَاضِ عَنِ الْحَقِّ» - الْخَمِيسُ ٢٣ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٣١هـ| ٢-٩-٢٠١٠م.

«لَمَّا ذَكَرَ -تَعَالَىٰ- قَارُونَ وَمَا أُوتِيَهُ مِنَ الدُّنْيَا، وَمَا صَارَتْ إِلَيْهِ عَاقِبَةُ أَمْرِهِ، وَأَنَّ أَهْلَ الْعِلْمِ قَالُوا: ثَوَابُ اللهِ خَيْرٌ لِمَنْ آمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا؛ رَغَّبَ -تَعَالَىٰ- فِي الدَّارِ الْآخِرَةِ، وَأَخْبَرَ بِالسَّبَبِ الْمُوصِلِ إِلَيْهَا فَقَالَ: ﴿تِلْكَ ٱلدَّارُ ٱلْآخِرَةُ﴾ الَّتِي أَخْبَرَ اللهُ بِهَا فِي كُتُبِهِ، وَأَخْبَرَتْ بِهَا رُسُلُهُ، الَّتِي قَدْ جَمَعَتْ كُلَّ نَعِيمٍ، وَانْدَفَعَ عَنْهَا كُلُّ مُكَدِّرٍ وَمُنَغِّصٍ، ﴿نَجْعَلُهَا﴾ دَارًا وَقَرَارًا ﴿لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا﴾ أَيْ: لَيْسَ لَهُمْ إِرَادَةٌ؛ فَكَيْفَ الْعَمَلُ لِلْعُلُوِّ فِي الْأَرْضِ عَلَىٰ عِبَادِ اللهِ، وَالتَّكَبُّرِ عَلَيْهِمْ وَعَلَىٰ الْحَقِّ؟! ﴿وَلَا فَسَادًا﴾: وَهَذَا شَامِلٌ لِجَمِيعِ الْمَعَاصِي، فَإِذَا كَانُوا لَا إِرَادَةَ لَهُمْ فِي الْعُلُوِّ فِي الْأَرْضِ وَلَا الْفَسَادِ؛ لَزِمَ مِنْ ذَلِكَ أَنْ تَكُونَ إِرَادَتُهُمْ مَصْرُوفَةً إِلَىٰ اللهِ، وَقَصْدُهُمُ الدَّارَ الْآخِرَةَ، وَحَالُهُمُ التَّوَاضُعَ لِعِبَادِ اللهِ، وَالِانْقِيَادَ لِلْحَقِّ، وَالْعَمَلَ الصَّالِحَ.

وَهَؤُلَاءِ هُمُ الْمُتَّقُونَ الَّذِينَ لَهُمُ الْعَاقِبَةُ؛ وَلِهَذَا قَالَ: ﴿وَٱلْعَٰقِبَةُ﴾ أَيْ: حَالَةُ الْفَلَاحِ وَالنَّجَاحِ الَّتِي تَسْتَقِرُّ وَتَسْتَمِرُّ لِمَنِ اتَّقَىٰ اللهَ -تَعَالَىٰ-، وَغَيْرُهُمْ -وَإِنْ حَصَلَ لَهُمْ بَعْضُ الظُّهُورِ وَالرَّاحَةِ- فَإِنَّهُ لَا يَطُولُ وَقْتُهُ، وَيَزُولُ عَنْ قَرِيبٍ.

وَعُلِمَ مِنْ هَذَا الْحَصْرِ فِي الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ أَنَّ الَّذِينَ يُرِيدُونَ الْعُلُوَّ فِي الْأَرْضِ أَوِ الْفَسَادَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الدَّارِ الْآخِرَةِ نَصِيبٌ، وَلَا لَهُمْ مِنْهَا نَصِيبٌ»[1].

وقال تعالىٰ: ﴿وَلَا تَمْشِ فِى ٱلْأَرْضِ مَرَحًا ۖ إِنَّكَ لَن تَخْرِقَ ٱلْأَرْضَ وَلَن تَبْلُغَ ٱلْجِبَالَ طُولًا ﴿٣٧﴾﴾ [الإسراء: ٣٧].

---

(١) «تيسير الكريم الرحمن» (ص: ٧٣٣).

«﴿وَلَا تَمْشِ فِي ٱلْأَرْضِ مَرَحًا﴾ أَيْ: كِبْرًا وَتِيهًا وَبَطَرًا، مُتَكَبِّرًا عَلَىٰ الْحَقِّ، وَمُتَعَاظِمًا عَلَىٰ الْخَلْقِ؛ ﴿إِنَّكَ﴾ فِي فِعْلِكَ ذَلِكَ ﴿لَن تَخْرِقَ ٱلْأَرْضَ وَلَن تَبْلُغَ ٱلْجِبَالَ طُولًا ﴿٣٧﴾﴾ فِي تَكَبُّرِكَ، بَلْ تَكُونُ حَقِيرًا عِنْدَ اللهِ، وَمُحْتَقَرًا عِنْدَ الْخَلْقِ، مَبْغُوضًا مَمْقُوتًا، قَدِ اكْتَسَبْتَ أَشَرَّ الْأَخْلَاقِ، وَاكْتَسَيْتَ أَرْذَلَهَا مِنْ غَيْرِ إِدْرَاكٍ لِبَعْضِ مَا تَرُومُ»(١).

وقال تَعَالَىٰ: ﴿وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ وَلَا تَمْشِ فِي ٱلْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ ﴿١٨﴾﴾ [لقمان: ١٨].

«﴿وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ﴾ أَيْ: لَا تُمِلْهُ وَتَعْبَسْ بِوَجْهِكَ النَّاسَ تَكَبُّرًا عَلَيْهِمْ وَتَعَاظُمًا.

﴿وَلَا تَمْشِ فِي ٱلْأَرْضِ مَرَحًا﴾ أَيْ: بَطَرًا؛ فَخْرًا بِالنِّعَمِ، نَاسِيًا الْمُنْعِمَ، مُعْجَبًا بِنَفْسِكَ؛ ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ﴾ فِي نَفْسِهِ وَهَيْئَتِهِ وَتَعَاظُمِهِ ﴿فَخُورٍ﴾ بِقَوْلِهِ»(٢).

وَكَمَا حَذَّرَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ مِنَ الْكِبْرِ فِي كِتَابِهِ حَذَّرَ مِنْهُ النَّبِيُّ ﷺ فِي سُنَّتِهِ، وَرَهَّبَ مِنْهُ، وَنَفَّرَ عَنْهُ؛ فَقَدْ أَخْرَجَ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ»(٣) بِسَنَدِهِ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبْرٍ**».

---

(١) «تيسير الكريم الرحمن» (ص: ٥٣٢).

(٢) «تيسير الكريم الرحمن» (ص: ٧٦٢).

(٣) «صحيح مسلم»: (١/ ٩٣، رقم ٩١).

وفي رواية له: «**لَا يَدْخُلُ النَّارَ أَحَدٌ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةِ خَرْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ، وَلَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ أَحَدٌ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةِ خَرْدَلٍ مِنْ كِبْرِيَاءَ**».

فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ ثَوْبُهُ حَسَنًا، وَأَنْ تَكُونَ نَعْلُهُ حَسَنَةً.

فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ اللهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ، الْكِبْرُ: بَطَرُ الْحَقِّ، وَغَمْطُ النَّاسِ**».

هَذَا الْأَمْرُ الَّذِي حَذَّرَ مِنْهُ النَّبِيُّ ﷺ، وَعَرَّفَهُ، وَحَدَّدَهُ؛ عَلَىٰ الْإِنْسَانِ أَنْ يَعْرِفَهُ، وَأَنْ يَحْذَرَهُ؛ لِأَنَّ اللهَ لَا يُسَامِحُ فِي شَيْءٍ مِنْهُ، مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبْرٍ؛ لَنْ يُدْخِلَهُ اللهُ الْجَنَّةَ، وَ«**مِثْقَالُ ذَرَّةٍ**»: شَيْءٌ يَسِيرٌ، شَيْءٌ قَلِيلٌ، شَيْءٌ لَا وَزْنَ لَهُ؛ وَلَكِنَّهُ إِنْ دَخَلَ الْقَلْبَ أَفْسَدَهُ، وَاسْتَحَقَّ صَاحِبُهُ النَّارَ.

«**لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبْرٍ**».

اسْتَشْكَلَ بَعْضُ الصَّحَابَةِ الْأَمْرَ، فَقَالَ: «يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ أَحَدَنَا يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ ثَوْبُهُ حَسَنًا، وَأَنْ تَكُونَ نَعْلُهُ حَسَنَةً»، فَظَنَّ أَنَّ ذَلِكَ مِنَ الْكِبْرِ.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ مُفَسِّرًا، وَمُوَضِّحًا، وَمُبَيِّنًا: «**إِنَّ اللهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ**»؛ يَعْنِي: هَذَا لَيْسَ مِنَ الْكِبْرِ فِي شَيْءٍ، إِلَّا إِنْ قُصِدَ بِهِ أَنْ يَعْلُوَ النَّاسُ بِهِ النَّاسَ، فَمَنْ قَصَدَ ذَلِكَ مِنَ النَّاسِ فَقَدِ اسْتَكْبَرَ بِهِ، وَأَمَّا أَنْ يَتَّخِذَ ذَلِكَ لِأَنَّهُ يُحِبُّهُ، وَيُحِبُّ أَنْ يَكُونَ ظَاهِرُهُ جَمِيلًا مَقْبُولًا فِي غَيْرِ مَا إِسْرَافٍ، وَلَا مَخِيلَةٍ، وَلَا كِبْرِيَاءَ، وَلَا عُجْبٍ؛ فَهَذَا لَا شَيْءَ فِيهِ: «**إِنَّ اللهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ**».

«**الْكِبْرُ: بَطَرُ الْحَقِّ، وَغَمْطُ النَّاسِ**».

«**بَطَرُ الْحَقِّ**»: دَفْعُهُ، وَرَدُّهُ عَلَىٰ مَنْ جَاءَ بِهِ؛ إِمَّا لِاخْتِلَافِ مَذْهَبِهِ، وَإِمَّا لِصِغَرِ سِنِّهِ، وَإِمَّا لِحَقَارَةِ أَصْلِهِ، وَإِمَّا لِفَقْرِهِ، الْمُهِمُّ أَنَّهُ يُرَدُّ عَلَيْهِ الْحَقُّ الَّذِي جَاءَ بِهِ.

رَدَّ الْمُشْرِكُونَ الْحَقَّ الَّذِي جَاءَ بِهِ الْمَأْمُونُ ﷺ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ كَانَ فَقِيرًا، وَلِأَنَّهُ ﷺ كَانَ بِالنِّسْبَةِ إِلَىٰ أَشْيَاخِهِمْ صَغِيرًا ﴿وَقَالُوا۟ لَوْلَا نُزِّلَ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانُ عَلَىٰ رَجُلٍ مِّنَ ٱلْقَرْيَتَيْنِ عَظِيمٍ ﴿٣١﴾﴾ [الزخرف: ٣١]، لَيْسَ إِلَّا هَذَا؟! هُوَ ابْنُ أَبِي كَبْشَةَ!!

يَقُولُونَ ذَلِكَ عَنِ الرَّسُولِ ﷺ، وَهُمُ الَّذِينَ وَصَفُوهُ بِالصَّادِقِ الْأَمِينِ، فَرَدُّوا الْحَقَّ عَلَيْهِ.

رَدُّ الْحَقِّ بَعْدَمَا تَبَيَّنَ مُهْلِكٌ، وَالنَّاسُ فِي رَدِّ الْحَقِّ طَبَقَاتٌ:

* مِنْهُمْ مَنْ يَسْتَكْبِرُ عَلَىٰ الْحَقِّ بَعْدَ أَنْ يَعْرِفَهُ.

أَبُو جَهْلٍ وَقَدْ حَارَبَ الرَّسُولَ ﷺ حَرْبَهُ، فَلَمَّا مَكَّنَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ مِنْهُ فِي بَدْرٍ -وَكَانَ بَيْنَ الْحَيَاةِ وَالْمَوْتِ-؛ جَاءَ ابْنُ مَسْعُودٍ، فَلَمَّا رَآهُ مُجَنْدَلًا وَفِيهِ حَيَاةٌ قَالَ: «عَدُوُّ اللهِ أَبُو جَهْلٍ!»(١)، وَكَانَ ابْنُ مَسْعُودٍ فِي بَدَنِهِ قِلَّةٌ، لَمَّا رَآهُ الْأَصْحَابُ يَوْمًا يُرِيدُ أَنْ يَأْتِيَ بِسِوَاكٍ مِنْ شَجَرَةِ أَرَاكٍ، فَانْكَشَفَتْ رِجْلُهُ، انْكَشَفَتْ سَاقُهُ، فَضَحِكَ الْأَصْحَابُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**تَضْحَكُونَ مِنْ دِقَّةِ سَاقَيْهِ، وَحُمُوشَةِ رِجْلَيْهِ؟! وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! إِنَّهُمَا لَأَثْقَلُ فِي الْمِيزَانِ مِنْ أُحُدٍ**»(٢).

---

(١) أخرج البخاري: (٧/ ٢٩٣، رقم ٣٩٦١)، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه: «أَنَّهُ أَتَىٰ أَبَا جَهْلٍ وَبِهِ رَمَقٌ يَوْمَ بَدْرٍ، فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ: هَلْ أَعْمَدُ مِنْ رَجُلٍ قَتَلْتُمُوهُ».

وفي رواية لأبي داود (٣/ ٦٧، رقم ٢٧٠٩)، وأحمد (١/ ٤٤٤)، قَالَ: انْتَهَيْتُ إِلَىٰ أَبِي جَهْلٍ يَوْمَ بَدْرٍ وَقَدْ ضُرِبَتْ رِجْلُهُ، وَهُوَ صَرِيعٌ، وَهُوَ يَذُبُّ النَّاسَ عَنْهُ بِسَيْفٍ لَهُ، فَقُلْتُ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَخْزَاكَ يَا عَدُوَّ اللهِ، فَجَعَلْتُ أَتَنَاوَلُهُ بِسَيْفٍ لِي غَيْرِ طَائِلٍ، فَأَصَبْتُ يَدَهُ، فَنَدَرَ سَيْفُهُ، فَأَخَذْتُهُ فَضَرَبْتُهُ بِهِ، حَتَّىٰ قَتَلْتُهُ،...».

(٢) أخرجه أحمد: (١/ ٤٢٠، رقم ٣٩٩١)، والبزار: (٥/ ٢٢١، رقم ١٨٢٧)، وابن =

فَلَمَّا وَجَدَ أَبَا جَهْلٍ فِي تِلْكَ الْحَالِ؛ صَعِدَ عَلَىٰ صَدْرِهِ، وَاسْتَلَّ سَيْفَهُ -سَيْفَ نَفْسِهِ-، وَأَرَادَ أَنْ يَحْتَزَّ عُنُقَهُ؛ لِيَأْتِيَ بِرَأْسِهِ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ، لَمَّا أَنْ قَعَدَ عَلَىٰ صَدْرِ أَبِي جَهْلٍ؛ قَالَ لَهُ أَبُو جَهْلٍ: «لَقَدِ ارْتَقَيْتَ مُرْتَقًىٰ صَعْبًا يَا رُوَيْعِيَ الْغَنَمِ!!»(١).

كِبْرُهُ لَا يُفَارِقُهُ؛ حَتَّىٰ فِي تِلْكَ الْحَالِ!!

كَانَ الْوَاجِبُ أَنْ يَقُولَ: أَنَا الْآنَ أَشْهَدُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، لَقَدْ نَصَرَهُ اللهُ، وَأَعَزَّهُ، وَأَعَزَّ دِينَهُ...؛ وَلَكِنْ.. كِبْرُهُ لَا يُفَارِقُهُ إِلَّا بِطُلُوعِ رُوحِهِ!! «لَقَدِ ارْتَقَيْتَ مُرْتَقًىٰ صَعْبًا يَا رُوَيْعِيَ الْغَنَمِ!!»، ثُمَّ لَمْ يَرْتَضِ لِنَفْسِهِ أَنْ يُذْبَحَ بِسَيْفِ

=

حبان: (١٥/ ٥٤٦، رقم ٧٠٦٩)، والطبراني في «**المعجم الكبير**»: (٩/ ٧٥، رقم ٨٤٥٣)، وفي «**مسند الشاميين**»: (٣/ ١٧٢، رقم ٢٠١٦)، من طرق: عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ: أَنَّهُ كَانَ يَجْتَنِي سِوَاكًا مِنَ الْأَرَاكِ، وَكَانَ دَقِيقَ السَّاقَيْنِ، فَجَعَلَتِ الرِّيحُ تَكْفَؤُهُ، فَضَحِكَ الْقَوْمُ مِنْهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مِمَّ تَضْحَكُونَ؟**»، قَالُوا: يَا نَبِيَّ اللهِ، مِنْ دِقَّةِ سَاقَيْهِ! فَقَالَ: «**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَهُمَا أَثْقَلُ فِي الْمِيزَانِ مِنْ أُحُدٍ**».

والحديث صححه لغيره الألباني في «**الصحيحة**»: (٦/ ٥٧٠، رقم ٢٧٥٠)، وله شاهد من رواية علي بن أبي طالب وقُرَّةَ بنِ إِيَاسٍ رضي الله عنهما، وعن إبراهيم النخعي، مرسلًا.

(١) أخرجه ابن هشام في «**السيرة**»: (١/ ٦٣٦)، وإبراهيم الحربي في «**غريب الحديث**»: (١/ ٣٠٦، باب صعب)، والطبري في «**تاريخه**»: (٢/ ٤٥٥)، وأبو نعيم في «**معرفة الصحابة**»: (٥/ ٢٤٤٣، ترجمة معاذ بن عمرو بن الجموح)، والبيهقي في «**الدلائل**»: (٣/ ٨٦)، من طريق: ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: زَعَمَ رِجَالٌ مِنْ بَنِي مَخْزُومٍ، أَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ كَانَ يَقُولُ: قَالَ لِي: لَقَدِ ارْتَقَيْتَ مُرْتَقًىٰ صَعْبًا يَا رُوَيْعِيَ الْغَنَمِ! قَالَ: ثمَّ احْتَزَزْتُ رَأْسَهُ، ثُمَّ جِئْتُ بِهِ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، هَذَا رَأْسُ عَدُوِّ اللهِ أَبِي جَهْلٍ،...

ابْنِ مَسْعُودٍ، فَقَالَ: «أَدُلُّكَ عَلَىٰ مَا هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ؛ خُذْ سَيْفِي فَاحْتَزَّ بِهِ رَقَبَتِي!!»، فَكَانَ، وَجَاءَ بِرَأْسِهِ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

«**الْكِبْرُ: بَطَرُ الْحَقِّ، وَغَمْطُ النَّاسِ**».

إِذَا تَبَيَّنَ لَكَ الْحَقُّ؛ فَيَنْبَغِي عَلَيْكَ أَنْ تَتَّبِعَهُ، لَا تَنْظُرْ إِلَىٰ مَا كَانَ عَلَيْهِ الْآبَاءُ، وَلَا الْأَجْدَادُ، وَلَا مَا نَشَأْتَ عَلَيْهِ فِي بِيئَتِكَ، وَلَا مَا تَعَارَفَ عَلَيْهِ النَّاسُ؛ فَإِنَّ النَّاسَ قَدْ يُجْمِعُونَ عَلَىٰ الْخَطَأِ وَالْبَاطِلِ، لَا عَلَىٰ الصَّوَابِ؛ فَالنَّبِيُّ ﷺ بَعَثَهُ اللهُ فِي قَوْمٍ مُشْرِكِينَ، يَعْبُدُونَ الْأَوْثَانَ، وَيُقَدِّسُونَ الْأَصْنَامَ، وَيَكْفُرُونَ بِاللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَيُشْرِكُونَ بِهِ، وَكَانُوا مُطْبِقِينَ عَلَىٰ ذَلِكَ؛ فَهَلْ نَقُولُ: إِنَّ الرَّأْيَ الْعَامَّ هُوَ الَّذِي عَلَىٰ صَوَابٍ؟!!

كَانَ الرَّأْيُ الْعَامُّ عَلَىٰ الشِّرْكِ وَالْكُفْرِ!!

وَأَمَّا الْحُنَفَاءُ؛ فَكَانُوا قِلَّةً، وَأَمَّا الَّذِينَ تَعَلَّمُوا عِلْمَ الْكِتَابِ السَّابِقِ -كَوَرَقَةَ بْنِ نَوْفَلٍ-؛ فَكَانُوا لَا يُعَدُّونَ عَلَىٰ أَصَابِعِ الْيَدِ الْوَاحِدَةِ مِنْ قِلَّتِهِمْ.

فَهَلْ قَالَ الرَّسُولُ ﷺ لِهَؤُلَاءِ لَمَّا أَتَوْا بِحُجَّتِهِمْ: نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا -أَيْ: مَا وَجَدْنَا- عَلَيْهِ آبَاءَنَا؟! هَلَ سَلَّمَ لَهُمْ؟! كَانَ آبَاؤُهُمْ مُشْرِكِينَ، كَانُوا جَهَلَةً كَافِرِينَ.

فَيَنْبَغِي عَلَيْكَ أَنْ تَتَجَرَّدَ، وَقَدْ دَعَاهُمُ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ إِلَىٰ ذَلِكَ، نَبِيُّكُمْ رَسُولُ اللهِ، خَاتَمُ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ، هُوَ الصَّادِقُ الْأَمِينُ؛ لَمَّا أَنْ حَارَبُوهُ، وَأَرَادُوا قَتْلَهُ؛ كَانَتْ أَمَانَاتُهُمْ عِنْدَهُ، يَأْتَمِنُونَهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ، وَيَثِقُونَ فِي عَقْلِهِ؛ وَلَكِنْ لَا يُسَلِّمُونَ لَهُ فِي دِينِهِ، يَقُولُونَ: يَعِيبُ آلِهَتَنَا وَدِينَ آبَائِنَا، وَيُسَفِّهُ حُلُومَنَا وَحُلُومَ آبَائِنَا وَأَجْدَادِنَا!!

كِبْرٌ فِي الْقُلُوبِ، وَالرَّسُولُ ﷺ عِنْدَهُمْ هُوَ الصَّادِقُ الْأَمِينُ، مَا كَانَ لِيَدَعَ الْكَذِبَ عَلَىٰ النَّاسِ وَيَكْذِبَ عَلَىٰ رَبِّ النَّاسِ، كَمَا قَالَ أَبُو جَهْلٍ: ذَلِكَ رَجُلٌ كُنَّا نَدْعُوهُ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَ بِمَا أَتَىٰ بِهِ بِالصَّادِقِ الْأَمِينِ، وَهُوَ عَلَىٰ مَا كَانَ عَلَيْهِ ﷺ.

النَّبِيُّ ﷺ لَمَّا أَتَاهُمْ بِمَا أَتَاهُمْ بِهِ، كَذَّبُوهُ؛ لِلْعَصَبِيَّةِ: أَنَتْبَعُ هَذَا؟! أَنَسِيرُ وَرَاءَهُ؟! مَا هَذَا الَّذِي جَاءَ بِهِ؟! إِلَىٰ غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ تِلْكَ الْمُوَاضَعَاتِ فِي عِنَادِهِمْ، وَكِبْرِهِمْ، وَكُفْرِهِمْ.

نَصَحَهُمُ اللهُ؛ لِأَنَّكَ لَا تَسْتَطِيعُ أَنْ تَصِلَ إِلَىٰ الْحَقِّ إِلَّا إِذَا اتَّبَعْتَ هَذِهِ النَّصِيحَةَ: ﴿قُلْ إِنَّمَآ أَعِظُكُم بِوَٰحِدَةٍ أَن تَقُومُواْ لِلَّهِ مَثْنَىٰ وَفُرَٰدَىٰ ثُمَّ تَتَفَكَّرُواْ مَا بِصَاحِبِكُم مِّن جِنَّةٍ﴾ [سبأ: ٤٦]، هَذَا مُحَمَّدٌ ﷺ!! تَقُولُونَ: مَجْنُونٌ!! لَقَدْ ظَلَّ فِيكُمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً قَبْلَ أَنْ يَدْعُوَكُمْ إِلَىٰ تَوْحِيدِ اللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَهُوَ الْحَكِيمُ فِيكُمْ، وَهُوَ الصَّادِقُ وَالْأَمِينُ؛ فَمَا الَّذِي جَدَّ؟!!

النَّبِيُّ ﷺ.. عَانَدُوهُ، وَحَارَبُوهُ، فَاحْذَرْ أَنْ تَتَوَرَّطَ فِي الْكِبْرِ؛ فَإِنَّ اللهَ لَا يُدْخِلُ أَحَدًا الْجَنَّةَ وَفِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبْرٍ.

«**الْكِبْرُ: بَطَرُ الْحَقِّ**»: إِيَّاكَ أَنْ تَدْفَعَ الْحَقَّ بَعْدَمَا تَبَيَّنَ، إِذَا تَبَيَّنَ لَكَ الْحَقُّ -مِنْ: قَالَ اللهُ، قَالَ رَسُولُهُ، قَالَ الصَّحَابَةُ-، إِذَا رَدَدْتَهُ؛ فَأَنْتَ عَلَىٰ خَطَرٍ كَبِيرٍ، لَا تَرُدُّهُ إِلَّا كِبْرًا!!

«**الْكِبْرُ: بَطَرُ الْحَقِّ، وَغَمْطُ النَّاسِ**»: احْتِقَارُهُمْ، وَالنَّظَرُ إِلَيْهِمْ بِمُؤَخَّرِ الْعَيْنِ، وَعَدُّهُمْ هَبَاءً لَا قِيمَةَ لَهُمْ، وَمَا يَعْلَمُ التَّقِيَّ مِنْ غَيْرِهِ إِلَّا اللهُ، وَالْمِيزَانُ الَّذِي بِهِ الْإِكْرَامُ عِنْدَ اللهِ: تَقْوَىٰ اللهِ؛ فَالرَّسُولُ ﷺ.. يَنْصَحُ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ الَّذِينَ

كَذَّبُوهُ، وَكَفَرُوا بِهِ، وَعَانَدُوهُ: ﴿قُلْ إِنَّمَآ أَعِظُكُم بِوَٰحِدَةٍ ۖ أَن تَقُومُوا۟ لِلَّهِ مَثْنَىٰ وَفُرَٰدَىٰ﴾؛ دَعُوكُمْ مِنَ الْجَمْعِ، لَا تُفَكِّرُوا فِي جَمَاعَةٍ؛ فَإِنَّ التَّفْكِيرَ الْجَمَاعِيَّ تَفْكِيرٌ كَتَفْكِيرِ الْقَطِيعِ.

وَأَنْتَ تَجِدُ الْقَطِيعَ يَسِيرُ لَا يَدْرِي إِلَىٰ أَيْنَ يَسِيرُ!! وَإِنَّمَا حَيْثُ يَقُودُهُ قَائِدُهُ، مِنَ الْأَنْعَامِ، مِنَ التُّيُوسِ، أَوْ مِنَ الْحَمِيرِ، أَوِ الْبِغَالِ!! هُوَ قَطِيعٌ يَسِيرُ!!

لَا تُفَكِّرْ تَفْكِيرًا جَمَاعِيًّا؛ لِأَنَّ اللهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ قَدْ نَهَاكَ عَنْ ذَلِكَ: ﴿قُلْ إِنَّمَآ أَعِظُكُم بِوَٰحِدَةٍ ۖ أَن تَقُومُوا۟ لِلَّهِ مَثْنَىٰ وَفُرَٰدَىٰ ثُمَّ تَتَفَكَّرُوا۟ ۚ﴾.

ابْتَعِدْ قَلِيلًا كَيْ تَرَىٰ أَكْثَرَ؛ يَعْنِي: إِنْ كُنْتَ مُنْغَمِسًا فِي شَيْءٍ، فَلَنْ تَرَىٰ سِوَاهُ، فَإِذَا ابْتَعَدْتَ عَنْهُ قَلِيلًا، تَسْتَطِيعُ أَنْ تَرَاهُ.

هَذِهِ الْوَرَقَةُ فِيهَا كَلَامٌ مَكْتُوبٌ، لَوْ أَنِّي جَعَلْتُهَا هَكَذَا مُلْصَقَةً بِعَيْنَيَّ؛ فَأَنَا لَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَقْرَأَهَا، وَلَوِ ابْتَعَدْتُ عَنْهَا قَلِيلًا، رَأَيْتُهَا رُؤْيَةً حَسَنَةً؛ فَابْتَعِدْ قَلِيلًا كَيْ تَرَىٰ أَفْضَلَ، أَمَّا أَنْ تَكُونَ مُنْغَمِسًا، تُقَادُ كَمَا يُقَادُ الْقَطِيعُ؛ هَذَا حَرَامٌ، هَذَا لَا يَجُوزُ، تَدْمِيرٌ لِلْأُمَّةِ، وَعَبَثٌ بِمُقَدَّرَاتِهَا وَبِمُسْتَقْبَلِهَا.

الْحَقُّ فِي: قَالَ اللهُ، قَالَ رَسُولُهُ، قَالَ الصَّحَابَةُ.

هَذَا هُوَ الْحَقُّ، وَهَذَا هُوَ الْعِلْمُ، وَهَذَا هُوَ الدِّينُ، وَهَذِهِ هِيَ الْعِصْمَةُ؛ لِأَنَّ اللهَ جَعَلَ الْعِصْمَةَ فِي الْوَحْيِ الْمَعْصُومِ.(*).

❊ ❊ ❊

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُحَاضَرَةِ: «الْكِبْرُ».

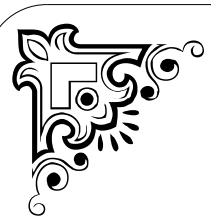

الْإِسْلَامُ سَمَاحَةٌ وَيُسْرٌ كُلُّه

عِبَادَ اللهِ! دِينُ الْإِسْلَامِ الْعَظِيمِ دِينُ السَّمَاحَةِ وَالْيُسْرِ كُلِّهِ، قَالَ اللهُ تَعَالَىٰ: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥].

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ -فِي الْحَدِيثِ الَّذِي أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ»[1] مِنْ طَرِيقِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه يَرْفَعُهُ-: «**إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ**»؛ أَيْ: دِينُ الْإِسْلَامِ ذُو يُسْرٍ، مَوْصُوفٌ بِالْيُسْرِ وَصَاحِبُ يُسْرٍ.

أَوْ سُمِّيَ الدِّينُ يُسْرًا، فَهُوَ يُسْرٌ كُلُّهُ؛ مُبَالَغَةً بِالنِّسْبَةِ إِلَىٰ الْأَدْيَانِ قَبْلَهُ؛ لِأَنَّ اللهَ رَفَعَ عَنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ الْإِصْرَ الَّذِي كَانَ عَلَىٰ مَنْ قَبْلَهُمْ.

وَمِنْ أَوْضَحِ الْأَمْثِلَةِ أَنَّ تَوْبَةَ السَّابِقِينَ مِنَ الْأُمَمِ قَبْلَنَا كَانَتْ بِقَتْلِ أَنْفُسِهِمْ، وَتَوْبَةُ هَذِهِ الْأُمَّةِ بِالْإِقْلَاعِ وَالْعَزْمِ وَالنَّدَمِ، وَلَمْ يَفْرِضْ عَلَيْنَا رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ أَنْ نَقْتُلَ أَنْفُسَنَا، بَلْ حَظَرَ عَلَيْنَا وَمَنَعَنَا أَنْ يَفْعَلَ أَحَدٌ مِنَّا ذَلِكَ.

الْأَفْضَلُ الْأَرْفَقُ فِي شَرِيعَةِ الْيُسْرِ وَالسَّمَاحَةِ، شَرِيعَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ، الَّتِي لَا يَقْدُرُهَا كَثِيرٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَدْرَهَا، وَوَاللهِ مَا مِنْ سَعَادَةٍ كَانَتْ وَلَا تَكُونُ إِلَّا فِي

---

(١) «صحيح الْبُخَارِيِّ» (رَقْم ٣٩).

اتِّبَاعِ النَّبِيِّ الْمَأْمُونِ ﷺ.(*).

الَّذِي يَعْرِفُ السُّنَّةَ يَسْتَرِيحُ؛ يَسْتَرِيحُ قَلْبُهُ، وَيَسْتَرِيحُ بَدَنُهُ، وَيَسْتَرِيحُ بَالُهُ، وَيَسْتَقِيمُ مِنْهَاجُهُ، وَالْمَشَقَّةُ تَأْتِي مِنْ مُخَالَفَةِ مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ.

الْمَشَقَّةُ مَرْفُوعَةٌ بِالِاتِّبَاعِ؛ لِأَنَّ الْحَرَجَ مَنْفِيٌّ عِنْدَ الْأَخْذِ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ عَلَىٰ مِنْهَاجِ النُّبُوَّةِ، لَا بُدَّ أَنْ يُرْفَعَ الْحَرَجُ؛ لِأَنَّ الدِّينَ جَاءَ بِرَفْعِ الحَرَجِ، وَبِنَفْيِ الْمَشَقَّةِ، فَإِذَا وُجِدَتْ فَاعْلَمْ أَنَّكَ عَلَىٰ غَيْرِ سَبِيلٍ.

وَصَلَّىٰ اللهُ وَسَلَّمَ عَلَىٰ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَىٰ آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ.(*/٢).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِن: «شَرْحُ عُمْدَةِ الْأَحْكَامِ» -بَابُ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فِي السَّفَرِ- الْخَمِيسُ ٢٠ مِنْ صَفَرٍ ١٤٣١هـ| ٤-٢-٢٠١٠م.

(*/ ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِن: «التَّعْلِيقُ عَلَىٰ الشَّرْحِ الْمُمْتِعِ - صَلَاةُ أَهْلِ الْأَعْذَارِ» - الْمُحَاضَرَةُ السَّادِسَةُ - الثُّلَاثَاءُ ٥ مِنْ رَجَبٍ ١٤٢٩هـ| ٨-٧-٢٠٠٨م.

حُرْمَةُ أَذِيَّةِ السَّائِحِينَ

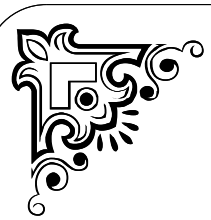

عِصْمَةُ كُلِّ نَفْسٍ بِالْإِيمَانِ أَوْ بِالْأَمَانِ

الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ هُوَ يَتَوَلَّىٰ الصَّالِحِينَ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ﷺ صَلَاةً وَسَلَامًا دَائِمَيْنِ مُتَلَازِمَيْنِ إِلَىٰ يَوْمِ الدِّينِ.

- **أَمَّا بَعْدُ:**

فَإِنَّ النَّفْسَ الْمَعْصُومَةَ فِي حُكْمِ شَرِيعَةِ الْإِسْلَامِ هِيَ: كُلُّ مُسْلِمٍ، وَكُلُّ مَنْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمُسْلِمِينَ أَمَانٌ.

فَهَذِهِ مَعْصُومَةٌ بِالْإِيمَانِ، وَهَذِهِ مَعْصُومَةٌ بِالْأَمَانِ، قَالَ اللهُ جَلَّوَعَلَا فِي حَقِّ الْمُسْلِمِ: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ [النِّسَاء: ٩٣].

وَقَالَ سُبْحَانَهُ فِي حَقِّ الذِّمِّيِّ فِي حُكْمِ قَتْلِ الْخَطَأِ، لَا فِي حُكْمِ قَتْلِهِ عَمْدًا: ﴿وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ فَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ﴾ [النِّسَاء: ٩٢].

فَإِذَا كَانَ الذِّمِيُّ الَّذِي لَهُ أَمَانٌ إِذَا قُتِلَ خَطَأً فِيهِ الدِّيَّةُ وَالْكَفَّارَةُ، فَكَيْفَ

إِذَا قُتِلَ عَمْدًا؟!!

إِنَّ الْجَرِيمَةَ تَكُونُ أَعْظَمَ، وَإِنَّ الْإِثْمَ يَكُونُ أَكْبَرَ؛ وَقَدْ صَحَّ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ كَمَا فِي حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا الَّذِي أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ»(١): «**مَنْ قَتَلَ مُعَاهَدًا لَمْ يَرَحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ**».

فَلَا يَجُوزُ التَّعَرُّضُ لِمُسْتَأْمَنٍ بِأَذًىٰ، فَضْلًا عَنْ قَتْلِهِ، وَهَذَا وَعِيدٌ شَدِيدٌ لِمَنْ قَتَلَ مُعَاهَدًا وَمُسْتَأْمَنًا، وَهُوَ كَبِيرَةٌ مِنَ الْكَبَائِرِ الْمُتَوَعَّدُ عَلَيْهَا بِعَدَمِ دُخُولِ الْقَاتِلِ الْجَنَّةَ.

قَتْلُ الْمُعَاهَدِ وَالْمُسْتَأْمَنِ حَرَامٌ؛ فَقَدْ وَرَدَ الْوَعِيدُ الشَّدِيدُ فِي ذَلِكَ، فَعِنْدَ الْبُخَارِيِّ فِي «الصَّحِيحِ» مِنْ رِوَايَةِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ قَتَلَ نَفْسًا مُعَاهَدًا لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ، وَإِنَّ رِيحَهَا تُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا**». أَوْرَدَهُ الْبُخَارِيُّ هَكَذَا «فِي كِتَابِ الْجِزْيَةِ: بَابُ: إِثْمِ مَنْ قَتَلَ ذِمِّيًّا بِغَيْرِ جُرْمٍ»(٢)، وَأَوْرَدَهُ فِي «كِتَابِ الدِّيَاتِ فِي بَابِ: إِثْمِ مَنْ قَتَلَ ذِمِّيًّا بِغَيْرِ جُرْمٍ»(٣) وَلَفْظُهُ: «**مَنْ قَتَلَ نَفْسًا مُعَاهَدًا لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ، وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا**».

وَأَمَّا قَتْلُ الْمُعَاهَدِ خَطَأً، فَقَدْ أَوْجَبَ اللهُ تَعَالَىٰ فِيهِ الدِّيَةَ وَالْكَفَّارَةَ، قَالَ اللهُ

---

(١) «صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ» (٣١٦٦، ٦٩١٤).

(٢) «صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ» فِي (كِتَابِ الجِزْيَةِ، باب ٥، رقم ٣١٦٦).

(٣) «صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ» فِي (كِتَابِ الدِّيَاتِ، باب ٣٠، رقم ٦٩١٤).

جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ فَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ ۖ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ٩٢].

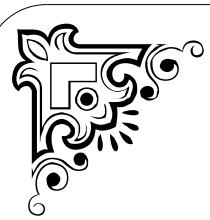

حُرْمَةُ قَتْلِ السَّائِحِينَ وَالْأَجَانِبِ الْمُسْتَأْمَنِينَ فِي دِيَارِ الْإِسْلَامِ

- **هَلْ تُعَدُّ تَأْشِيرَةُ الدُّخُولِ إِلَى الْبَلَدِ عَقْدَ أَمَانٍ؟**

تَأْشِيرَةُ الدُّخُولِ الَّتِي يُشْتَرَطُ تَوَفُّرُهَا لِدُخُولِ أَيِّ أَجْنَبِيٍّ لِبَلَدٍ غَيْرِ بَلَدِهِ، تُمَثِّلُ فِي حَقِيقَةِ الْأَمْرِ عَقْدًا يُشْبِهُ عَقْدَ الْأَمَانِ بِمَعْنَاهُ الشَّرْعِيِّ، لَا سِيَّمَا لَوْ كَانَتْ هَذِهِ التَّأْشِيرَةُ صَادِرَةً بِنَاءً عَلَىٰ دَعْوَةٍ مُقَدَّمَةٍ مِنْ مُسْلِمٍ لِأَجْنَبِيٍّ؛ لِزِيَارَةِ بِلَادِ الْإِسْلَامِ أَوْ لِلْعَمَلِ بِهَا.

وَلَا يَشُكُّ أَحَدٌ فِي أَنَّ السَّائِحَ أَوِ الْأَجْنَبِيَّ عِنْدَمَا يُقْبِلُ بِمِثْلِ هَذِهِ الدَّعْوَةِ، عِنْدَمَا يَحْصُلُ عَلَىٰ تَأْشِيرَةِ الدُّخُولِ يَعْتَبِرُ نَفْسَهُ آمِنًا عَلَىٰ نَفْسِهِ وَمَالِهِ، وَلَا يُتَصَوَّرُ قَبُولُهُ لِلْمَجِيءِ إِذَا عَلِمَ أَنَّ هَذِهِ التَّأْشِيرَةَ لَا تَعْنِي شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ -أَيْ: مِنْ تَأْمِينِهِ عَلَىٰ نَفْسِهِ وَمَالِهِ وَعِرْضِهِ-.

وَ**الْأَمَانُ هُوَ**: عَهْدٌ بِالسَّلَامَةِ مِنَ الْأَذَىٰ؛ بِأَنْ تُؤَمِّنَ غَيْرَكَ أَوْ أَنْ يُؤَمِّنَكَ غَيْرُكَ، وَهُوَ تَعَهُّدٌ بِعَدَمِ لُحُوقِ الضَّرَرِ مِنْ جِهَتِكَ إِلَيْهِ، وَلَا مِنْ جِهَتِهِ إِلَيْكَ.

وَفِي الِاصْطِلَاحِ: هُوَ عَقْدٌ بَيْنَ الْمُسْلِمِ وَالْمُشْرِكِ عَلَىٰ الْحَصَانَةِ مِنْ لُحُوقِ الضَّرَرِ مِنْ كُلٍّ مِنْهُمَا لِلْآخَرِ، وَلَا مِمَّنْ وَرَاءَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ.

وَدَلِيلُهُ قَوْلُ اللهِ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُۥ﴾ [التَّوْبَة: ٦].

وَفِي «الصَّحِيحَيْنِ»: «**ذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ، يَسْعَىٰ بِهَا أَدْنَاهُمْ**»(١).

وَمَنْحُ الْأَمَانِ مِنْ حَقِّ كُلِّ مُسْلِمٍ؛ شَرِيفًا أَوْ وَضِيعًا، فَيَصِحُّ مِنَ الْإِمَامِ، وَمِنْ آحَادِ النَّاسِ رَجُلًا كَانَ أَوِ امْرَأَةً، وَفِي صِحَّةِ أَمَانِ الْعَبْدِ وَالصَّبِيِّ خِلَافٌ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ، وَلَا يَصِحُّ عَقْدُ الْأَمَانِ مِنْ مَجْنُونٍ وَنَحْوِهِ.

يَقُولُ ابْنُ قُدَامَةَ رَحِمَهُ اللهُ(٢): «وَجُمْلَتُهُ أَنَّ الْأَمَانَ إِذَا أُعْطِيَ لِأَهْلِ الْحَرْبِ حَرُمَ قَتْلُهُمْ وَمَالُهُمْ وَالتَّعَرُّضُ لَهُمْ، وَيَصِحُّ -يَعْنِي: عَقْدَ الْأَمَانِ- مِنْ كُلِّ مُسْلِمٍ بَالِغٍ عَاقِلٍ مُخْتَارٍ، ذَكَرًا كَانَ أَوْ أُنْثَىٰ، حُرًّا كَانَ أَوْ عَبْدًا.

وَبِهَذَا قَالَ الثَّوْرِيُّ وَالْأَوْزَاعِيُّ، وَالشَّافِعِيُّ، وَإِسْحَاقُ، وَابْنُ الْقَاسِمِ، وَأَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَرُوِيَ ذَلِكَ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ، وَأَبُو يُوسُفَ: لَا يَصِحُّ أَمَانُ الْعَبْدِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَأْذُونًا لَهُ فِي الْقِتَالِ؛ لِأَنَّهُ لَا يَجِبُ عَلَيْهِ الْجِهَادُ، فَلَا يَصِحُّ أَمَانُهُ كَالصَّبِيِّ؛ وَلِأَنَّهُ مَجْلُوبٌ مِنْ دَارِ الْكُفْرِ، فَلَا يُؤْمَنُ أَنْ يَنْظُرَ فِي تَقْدِيمِ مَصْلَحَتِهِمْ.

وَلَنَا مَا رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «**ذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ يَسْعَىٰ بِهَا أَدْنَاهُمْ، فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لا يُقْبَلُ مِنْهُ**

---

(١) أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ (٣١٧٩)، وَمُسْلِمٌ (١٣٧٠)، مِنْ حَدِيثِ: عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٢) «المُغْنِي» (١٣/ ٧٥ - ٧٦، مَسْأَلَة رَقَم ١٦٤١، دَارُ عالَمِ الكُتُبِ).

صَرْفٌ وَلا عَدْلٌ». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ(١)».

يَعْنِي إِذَا اسْتَقْدَمَ صَاحِبُ عَمَلٍ فَرْدًا كَانَ أَوْ شَرِكَةً بَعْضَ غَيْرِ الْمُسْلِمِينَ لِلْعَمَلِ فِي بِلَادِهِ، ثُمَّ دَخَلَ بِتَأْشِيرَةٍ لِلدُّخُولِ صَحِيحَةٍ؛ فَهَذَا عَقْدُ أَمَانٍ، فَمَنْ أَخْفَرَ ذِمَّتَهُ؛ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، كَمَا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ.

وَعَنْ أُمِّ هَانِئٍ رضي الله عنها، **أَنَّهَا قَالَتْ**: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنِّي أَجَرْتُ أَحْمَائِي، وَأَغْلَقْتُ عَلَيْهِمْ، وَإِنَّ ابْنَ أُمِّي أَرَادَ قَتْلَهُمْ.

فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**قَدْ أَجَرْنَا مَنْ أَجَرْتِ يَا أُمَّ هَانِئٍ، إِنَّمَا يُجْيرُ عَلَىٰ الْمُسْلِمِينَ أَدْنَاهُمْ**»(٢). وَهَذَا الْحَدِيثُ فِي «الصَّحِيحَيْنِ».

وَيَصِحُّ أَمَانُ الْإِمَامِ دُونَ قُيُودٍ، أَمَّا آحَادُ الْمُسْلِمِينَ فَأَمَانُهُمْ لِلْوَاحِدِ، أَوَ لِلْعَشَرَةِ، أَوْ لِلْقَافِلَةِ الصَّغِيرَةِ، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ؛ وَفِي هَذَا يَقُولُ ابْنُ قُدَامَةَ(٣): «وَيَصِحُّ أَمَانُ الْإِمَامِ لِجَمِيعِ الْكُفَّارِ وَآحَادِهِمْ؛ لِأَنَّ وِلَايَتَهُ عَامَّةٌ عَلَىٰ الْمُسْلِمِينَ، وَيَصِحُّ أَمَانُ الْأَمِيرِ لِمَنْ أُقِيمَ بِإِزَائِهِ مِنْ الْمُشْرِكِينَ، فَأَمَّا فِي حَقِّ غَيْرِهِمْ، فَهُوَ كَآحَادِ الْمُسْلِمِينَ، لِأَنَّ وِلَايَتَهُ عَلَىٰ قِتَالِ أُولَئِكَ دُونَ غَيْرِهِمْ.

---

(١) تَقَدَّمَ تَخْرِيجُهُ، من حديث: عَلِيٍّ رضي الله عنه.

(٢) أَخْرَجَهُ بِتَمَامِهِ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ فِي «سُنَنِه» (٢/ رقم ٢٦١٢)، بِإِسْنادٍ صَحِيحٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ مُحمَّدٍ القاري،...به مُعْضَلا، وَأَخرجَهُ البُخاريُّ (٣٥٧)، ومُسْلِمٌ (٣٣٦)، بِلَفْظِ: «**قَدْ أَجَرْنَا مَنْ أَجَرْتِ يَا أُمَّ هَانِئٍ**»، وأمَّا قَولُه: «**إِنَّمَا يُجْيرُ عَلَىٰ الْمُسْلِمِينَ أَدْنَاهُمْ**» فقَدْ تَقَدَّمَ نَحوُه في «الصَّحِيحَين» مِن حَدِيث: عَلِيٍّ رضي الله عنه.

(٣) «المُغْني» (١٣/ ٧٧، الفَصْل الثَّالِث مِنَ المَسْأَلةِ رَقْم ١٦٤١).

وَيَصِحُّ أَمَانُ آحَادِ الْمُسْلِمِينَ لِلْوَاحِدِ، وَلِلْعَشَرَةِ، وَالْقَافِلَةِ الصَّغِيرَةِ، وَالْحِصْنِ الصَّغِيرِ؛ لِأَنَّ عُمَرَ رضي الله عنه أَجَازَ أَمَانَ الْعَبْدِ لِأَهْلِ الْحِصْنِ الَّذِي مرَّ حَدِيثُهُ؛ وَلَا يَصِحُّ أَمَانُهُ لِأَهْلِ بَلْدَةٍ، وَجَمْعٍ كَثِيرٍ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ يُفْضِي إِلَىٰ تَعْطِيلِ الْجِهَادِ، وَالِافْتِيَاتِ عَلَىٰ الْإِمَامِ».

إِذَا انْعَقَدَ الْأَمَانُ صَارَتْ لِلْحَرْبِيِّ -لِلْمُقَاتِلِ، لِلْمُحَارِبِ-؛ إِذَا انْعَقَدَ لَهُ الْأَمَانُ صَارَتْ لَهُ حَصَانَةٌ مِنْ إِلْحَاقِ الضَّرَرِ بِهِ، سَوَاءٌ مِنَ الْمُسْلِمِ الَّذِي أَمَّنَهُ أَوْ مِنْ غَيْرِهِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَوْ مِنَ الذِّمِّيِّينَ؛ لِقَوْلِ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم: «**فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ، وَالْمَلَائِكَةِ، وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ اللهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا**»(١).

قَالَ ابْنُ قُدَامَةَ(٢): «الْأَمَانُ إِذَا أُعْطِيَ أَهْلَ الْحَرْبِ، حَرُمَ قَتْلُهُمْ وَمَالُهُمْ وَالتَّعَرُّضُ لَهُمْ».

فَعِنْدَمَا نَنْظُرُ فِي الْأَحْكَامِ السَّابِقَةِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِالْأَمَانِ؛ نَجِدُ تَشَابُهًا بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْأَحْكَامِ الْمُتَرَتِّبَةِ عَلَىٰ تَأْشِيرَةِ الدُّخُولِ، سَوَاءٌ فِي تَحْدِيدِ الْجِهَةِ الَّتِي يُمْكِنُ صُدُورُ أَيٍّ مِنْهَا عَنْهَا، أَوْ فِي حُدُودِ حَقِّ كُلِّ جِهَةٍ فِي مَنْحِ الْأَمَانِ أَوِ التَّأْشِيرَةِ، أَوْ مِنْ حَيْثُ الْأَثَرُ الْمُتَرَتِّبُ عَلَىٰ ذَلِكَ؛ مِنْ عِصْمَةِ الدَّمِ وَالْمَالِ وَالْحَصَانَةِ، وَمِنْ تَعَمُّدِ إِلْحَاقِ الضَّرَرِ بِمَنْ صَدَرَ بِحَقِّهِ الْأَمَانُ، أَوْ حَصَلَ عَلَىٰ التَّأْشِيرَةِ.

أَمَّا كَوْنُ تَأْشِيرَةِ الدُّخُولِ الْيَوْمَ تُمَثِّلُ شُبْهَةَ أَمَانٍ تَمْنَعُ مِنْ إِبَاحَةِ قَتْلِ الْأَجَانِبِ وَالسُّيَّاحِ -يَعْنِي: حَتَّىٰ لَوْ قَالُوا: لَا يُعَدُّ أَمَانًا!-، فَيُقَالُ: شُبْهَةُ أَمَانٍ، وَيَتَرَتَّبُ عَلَيْهَا

---

(١) تَقَدَّمَ تَخْرِيجُهُ.

(٢) «الْمُغْنِي» (١٣/ ٧٥).

الْحُكْمُ نَفْسُهُ، فَالْعِبْرَةُ فِي انْعِقَادِ الْأَمَانِ بِمَا يَفْهَمُهُ مَنْ يَطْلُبُ الْأَمَانَ.

*** لَا يَجُوزُ قَتْلُ الْأَجْنَبِيِّ وَالسَّائِحِ إِذَا دَخَلَ الْبِلَادَ بِأَمَانٍ غَيْرِ صَحِيحٍ:**

وَلَا يَجُوزُ قَتْلُ الْأَجْنَبِيِّ وَالسَّائِحِ إِذَا دَخَلَ الْبِلَادَ بِأَمَانٍ غَيْرِ صَحِيحٍ، فَإِذَا دَخَلَ الْأَجْنَبِيُّ أَوِ السَّائِحُ بِلَادَ الْمُسْلِمِينَ بِأَمَانٍ يَظُنُّهُ صَحِيحًا وَهُوَ غَيْرُ ذَلِكَ، فَلَا يَجُوزُ قَتْلُهُ، وَإِنَّمَا يَجِبُ رَدُّهُ إِلَىٰ مَأْمَنِهِ، أَوْ أَنْ يُقِرَّ الْإِمَامُ مِثْلَ هَذَا الْأَمَانِ، وَفِي كُلِّ هَذِهِ الْأَحْوَالِ لَا يَصِحُّ قَتْلُهُ.

فَإِذَا اعْتَبَرْنَا أَنَّ تَأْشِيرَةَ الدُّخُولِ لَا تُمَثِّلُ أَمَانًا صَحِيحًا فَعَلَىٰ كُلِّ أَقْوَالِ الْعُلَمَاءِ: لَا يَصِحُّ قَتْلُ الْأَجَانِبِ وَالسُّيَّاحِ الَّذِينَ دَخَلُوا بِهَا الْبِلَادَ -أَيْ بِتِلْكَ التَّأْشِيرَةِ-، وَاعْتَقَدُوا صِحَّتَهَا، سَوَاءٌ أَكَانَتْ مَمْنُوحَةً لَهُمْ مِمَّنْ يَصِحُّ أَمَانُهُ أَوْ مِمَّنْ لَا يَصِحُّ أَمَانُهُ.

وَبِنَاءً عَلَىٰ كُلِّ مَا سَبَقَ ذِكْرُهُ: فَإِنَّ اعْتِبَارَ تَأْشِيرَةِ الدُّخُولِ بِمَثَابَةِ الْأَمَانِ أَوْ تُمَثِّلُ شُبْهَةَ أَمَانٍ يَمْنَعُ اسْتِهْدَافَ الْأَجَانِبِ بِالقَتْلِ، وَهَذَا أَمْرٌ ثَابِتٌ؛ انْطِلَاقًا مِنْ كَوْنِهَا أَكْثَرَ دَلَالَةٍ عَلَىٰ الْأَمَانِ مِنْ كَثِيرٍ مِنَ الصُّوَرِ الَّتِي اعْتَبَرَهَا الْفُقَهَاءُ دَلِيلًا عَلَىٰ انْعِقَادِ الْأَمَانِ.

بِالْإِضَافَةِ إِلَىٰ أَنَّ الْعِبْرَةَ فِي انْعِقَادِ الْأَمَانِ بِمَا يَفْهَمُهُ الْأَجْنَبِيُّ، وَإِذَا اعْتَبَرْنَا أَنَّ تَأْشِيرَةَ الدُّخُولِ لَا تُعَدُّ أَمَانًا صَحِيحًا، فَالْوَاجِبُ الرَّاجِحُ رَدُّهُمْ إِلَىٰ مَأْمَنِهِمْ.

حُرْمَةُ قَتْلِ الْمَدَنِيِّينَ فِي دِينِ الْإِسْلَامِ الْعَظِيمِ

إِذَا تَأَمَّلْتَ مَوْقِفَ الْإِسْلَامِ مِنَ امْتِدَادِ الْحَرْبِ، وَالْقِتَالِ لِغَيْرِ الْمُقَاتِلِينَ أَدْرَكْتَ عَظَمَةَ هَذَا الدِّينِ وَعُمْقَ سَمَاحَتِهِ، فَعِنْدَمَا يَأْتِي النَّهِيُ الْقَاطِعُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَمِنْ خُلَفَائِهِ عَنِ اسْتِهْدَافِ: «النِّسَاءِ، وَالْوِلْدَانِ، وَالشُّيُوخِ، وَالزَّمْنَىٰ -يَعْنِي: أَصْحَابَ الْعَاهَاتِ-، وَالرُّهْبَانَ، وَالْفَلَّاحِينَ، وَالْأُجَرَاءَ»(١)؛

---

(١) أَخْرَجَ أحمَدُ فِي «مُسنَدِهِ» (رقم ٢٧٢٨) وَغَيرُه، مِن حَدِيثِ: ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا بَعَثَ جُيُوشَهُ، قَالَ: «**لَا تَقْتُلُوا أَصْحَابَ الصَّوَامِعِ**»، وإِسْنَادُهُ حَسَنٌ لِغَيرِهِ.

وأَخْرَجَ مَالِكٌ فِي «المُوَطَّأ» رِوَايَةَ يَحْيَىٰ (٢/ ٤٤٧، رقم ١٠)، وسَعِيدِ بنِ مَنصورٍ فِي «سُنَنِهِ» (رَقم ٢٣٨٣)، وَالطَّحَاوِيّ فِي «المُشكِلِ» (٣/ ١٤٤)، والبَيْهَقِيُّ فِي «الكبرَىٰ» (٩/ رقم ١٨١٢٥ و١٨١٥٢)، من طُرُقٍ يَشُدُّ بَعْضُهَا بَعْضًا: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ رضي الله عنه بَعَثَ جُيُوشًا إِلَىٰ الشَّامِ، فَخَرَجَ يَمْشِي مَعَ يَزِيدَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ -وَكَانَ أَمِيرَ رُبْعٍ مِنْ تِلْكَ الْأَرْبَاعِ-، قَالَ لَهُ: «**إِنَّكَ سَتَجِدُ قَوْمًا حَبَسُوا أَنْفُسَهُمْ فِي هَذِهِ الصَّوَامِعِ فَاتْرُكُوهُمْ وَمَا حَبَسُوا لَهُ أَنْفُسَهُمْ، وَإِنِّي مُوصِيكَ: لَا تَقْتُلَنَّ امْرَأَةً، وَلَا صَبِيًّا، وَلَا كَبِيرًا هَرِمًا، وَلَا تَقْطَعَنَّ شَجَرًا مُثْمِرًا، وَلَا تُخَرِّبَنَّ عَامِرًا، وَلَا تَعْقِرَنَّ شَاةً وَلَا بَعِيرًا إِلَّا لِمَأْكَلَةٍ، وَلَا تَحْرِقَنَّ نَحْلًا، وَلَا تُغَرِّقَنَّهُ، وَلَا تَغْلُلْ، وَلَا تَجْبُنْ**»، وزاد في روايةٍ: =

تَعْلَمُ عِنْدَئِذٍ الْمَوْقفَ الْحَقِيقِيَّ لِلْإِسْلَامِ مِنَ اِسْتِهْدَافِ «الْمَدَنِيِّينَ» بِالْمُصْطَلَحِ الْحَدِيثِ.

إِذَا تَأَمَّلْتَ هَذِهِ الْأَصْنَافَ: «النِّسَاءَ، الْوِلْدَانَ، الشُّيُوخَ، الْمَعْتُوهِينَ، الْأُجَرَاءَ، الْفَلَّاحِينَ، الرُّهْبَانَ، الْعَبِيدَ، الْوُصَفَاءَ»، إِذَا تَأَمَّلْتَ هَذِهِ الْأَصْنَافَ؛ أَدْرَكْتَ أَنَّ هَؤُلَاءِ فِي مَجْمُوعِهِمْ يُمَثِّلُونَ مَنْ لَا يَنْتَصِبُونَ لِلْقِتَالِ، وَلَا يُشَارِكُونَ فِي وَقَائِعِهِ؛ وَهَلْ تَعْبِيرُ «الْمَدَنِيِّينَ» الْيَوْمَ لَهُ دَلَالَةٌ سِوَىٰ هَذَا؟!

وَمِنْ هُنَا جَاءَ قَوْلُ الْفُقَهَاءِ بِحُرْمَةِ قَتْلِ مَنْ لَمْ يَكُنْ مِنْ أَهْلِ الْمُقَاتَلَةِ وَالْمُمَانَعَةِ، أَوْ كَانَ مِنَ الْمَدَنِيِّينَ بِالْمُصْطَلَحِ الْحَدِيثِ.

وَهَذَا النَّهْيُ عَنِ اسْتِهْدَافِ الْمَدَنِيِّينَ مِنْ غَيْرِ أَهْلِ الْمُقَاتَلَةِ وَالْمُمَانَعَةِ لَمْ يَأْتِ نَتِيجَةَ اخْتِيَارٍ فِقْهِيٍّ، وَلَا تَرْجِيحٍ مَصْلَحِيٍّ، وَإِنَّمَا جَاءَ النَّصُّ عَلَىٰ

=

«**وَلَا تَغْدِرْ، وَلَا تُمَثِّلْ**»، ورُوِيَ نَحْوُهُ عَنْ عُمَرَ رضي الله عنه، وَالزَّمِنُ وَالْأَعْمَىٰ لَيْسَا مِنْ أَهْلِ الْقِتَالِ فَأَشْبَهَا الْمَرْأَةَ وَالشَّيْخ الْهَرِم.

أَمَّا الفَلَّاحُ الذي لا يُقَاتِلُ ومِثْلُهُ أصحابُ الصنائعِ، فقد قالَ عُمَرُ رضي الله عنه: «**اتَّقُوا اللهَ فِي الْفَلَّاحِينَ فَلَا تَقْتُلُوهُمْ إِلَّا أَنْ يَنْصِبُوا لَكُمُ الْحَرْبَ**»، أَخرجَهُ سَعيدُ بنُ مَنصورٍ في «السُّنَنِ» (رقم ٢٦٢٥)، وابنُ أبي شَيبةَ في «المصنف» (رقم ٣٣١٢٠)، والبيهقيُّ فِي «الكُبرَىٰ» (٩/ رقم ١٨١٥٩)، بإسْنَادٍ صَحِيحٍ، وأَخْرَجَ ابنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «المُصَنَّفِ» (رقم ٣٣١٣٠)، وأبو يعلَىٰ في «مُسنَدِهِ» (رَقم ١٩١٧)، والبَيهَقِيُّ فِي «الكُبرَىٰ» (٩/ رقم ١٨١٦٠)، بإسنادٍ صَحيحٍ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: «**كُنَّا لَا نَقْتُلُ تُجَّارَ الْمُشْرِكِينَ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللهِ** ﷺ».

الْمَنْعِ مِنَ اسْتِهْدَافِ أَغْلَبِ هَذِهِ الْأَصْنَافِ بِبَيَانٍ نَبَوِيٍّ وَوَحْيٍّ إِلَهِيٍّ، مِمَّا يَرْفَعُ دَرَجَةَ هَذَا النَّهْيِ فِي نَفْسِ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَمُؤْمِنَةٍ إِلَىٰ أَعْلَىٰ دَرَجَاتِ الْحَذَرِ مِنْ مُخَالَفَتِهِ.

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا **قَالَ**: «وُجِدَتْ امْرَأَةٌ مَقْتُولَةً فِي بَعْضِ مَغَازِي رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَنَهَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ». أَخْرَجَاهُ فِي «الصَّحِيحَيْنِ»(١).

وَعَنِ ابْنِ رَبَاحِ بْنِ رَبِيعٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي غَزْوَةٍ، فَرَأَىٰ النَّاسَ مُجْتَمِعِينَ عَلَىٰ شَيْءٍ؛ فَبَعَثَ رَجُلًا، فَقَالَ: «**انْظُرْ: عَلَامَ اجْتَمَعَ هَؤُلَاءِ؟**»، **فَقَالَ**: عَلَىٰ امْرَأَةٍ قَتِيلٍ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَا كَانَتْ هَذِهِ لِتُقَاتِلَ**».

قَالَ: وَعَلَىٰ الْمُقَدِّمَةِ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. قَالَ: فَبَعَثَ رَجُلًا فَقَالَ: «**قُلْ لِخَالِدٍ: لَا يَقْتُلَنَّ امْرَأَةً وَلا عَسِيفًا**»(٢). أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ: قَالَ: «حَسَنٌ صَحِيحٌ».

وَالْعَسِيفُ: هُوَ الْأَجِيرُ(٣).

---

(١) أَخرجَهُ البُخارِيُّ (٣٠١٤، ٣٠١٥)، ومُسلِمٌ (١٧٤٤).

(٢) أخرجه أبو داود (٢٦٦٩)، وصحح إسناده الألباني في «الصحيحة» (٧٠١).

(٣) «الصحاح» (٤/ ١٤٠٤)، و«النهاية» (٣/ ٢٣٦)، و«لسان العرب» (٩/ ٢٤٥)، مادة: (عسف).

فَيَنْبَغِي عَلَيْنَا -عِبَادَ اللهِ- أَنْ نَجْتَهِدَ فِي نُصْرَةِ دِينِنَا، لَا فِي خِذْلَانِهِ، لَا فِي مُحَارَبَتِهِ، يَنْبَغِي أَنْ نَكُونَ مِنْ أَوْلِيَاءِ اللهِ، وَمِنْ أَوْلِيَاءِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَأَلَّا نَكُونَ مِنْ أَعْدَاءِ اللهِ، وَلَا مِنْ أَعْدَاءِ رَسُولِهِ ﷺ، وَأَلَّا نَصُدَّ عَنْ سَبِيلِ اللهِ.(*).

❀❀❀

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ خُطْبَةِ: «دَاعِشُ وَذَبْحُ الْأَقْبَاطِ الْمِصْرِيِّينَ» - الْجُمُعَةُ ١ مِنْ جُمَادَىٰ الْأُولَىٰ ١٤٣٦هـ| ٢٠-٢-٢٠١٥م.

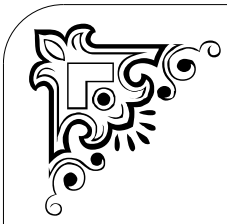

الْمُعَامَلَةُ بِالْبِرِّ وَالْإِحْسَانِ، وَالْعَدْلِ مَعَ غَيْرِ الْمُسْلِمِينَ الْمُسَالِمِينَ

١- مُعَامَلَةُ غَيْرِ الْمُسْلِمِينَ الْمُسَالِمِينَ الْمُسْتَأْمَنِينَ مِنْ كِتَابِ اللهِ تَعَالَى:

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓا۟ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ﴾ [المُمْتَحَنَة: ٨].

لَا يَنْهَاكُمُ اللهُ -أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ- عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ بِسَبَبِ الدِّينِ، وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ، أَنْ تَصِلُوهُمْ، وَتَعْدِلُوا فِيهِمْ بِالْإِحْسَانِ إِلَيْهِمْ وَالْبِرِّ بِهِمْ؛ إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الْعَادِلِينَ، وَيُثِيبُهُمْ عَلَىٰ عَدْلِهِمْ، وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتِ النَّعِيمِ؛ لِأَنَّ مَنْ أَحَبَّهُ اللهُ أَكْرَمَهُ، وَأَدْخَلَهُ فِي رَحْمَتِهِ.

﴿إِنَّمَا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ قَٰتَلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ وَظَٰهَرُوا۟ عَلَىٰٓ إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ [المُمْتَحَنَة: ٩].

إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللهُ -أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ- عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ بِسَبَبِ الدِّينِ، وَأَخْرَجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ، وَعَاوَنُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَتَّخِذُوهُمْ أَصْدِقَاءَ وَأَنْصَارَ.

وَمَنْ يَتَّخِذْهُمْ أَنْصَارًا عَلَىٰ الْمُؤْمِنِينَ وَأَحِبَّاءَ، فَأُولَئِكَ الْبُعَدَاءُ عَنْ رَحْمَةِ اللهِ هُمُ الظَّالِمُونَ لِأَنْفُسِهِمْ؛ حَيْثُ وَضَعُوا الْوَلَاءَ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ، فَعَرَّضُوا أَنْفُسَهُمْ

لِلْعَذَابِ الشَّدِيدِ.

فَمُوَادَّةُ الْمُؤْمِنِينَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ لِمُعَادِي اللهِ وَرَسُولِهِ، وَمُعْلِنِي الْحَرْبِ عَلَىٰ الْمُسْلِمِينَ قَضِيَّةٌ تُنَاقِضُ الْإِيمَانَ؛ لِأَنَّ مِنْ مُقْتَضَىٰ الْإِيمَانِ مُعَادَاةَ مَنْ عَادَىٰ اللهَ وَرَسُولَهُ، وَحَارَبَ الْمُسْلِمِينَ.

وَهَذِهِ قَضِيَّةٌ غَيْرُ قَضِيَّةِ مُعَامَلَةِ الْكَافِرِينَ غَيْرِ الْمُقَاتِلِينَ لِلْمُسْلِمِينَ بِالْبِرِّ وَالْقِسْطِ؛ إِذْ قَدْ يَكُونُ فِي مُعَامَلَتِهِمْ بِالْبِرِّ وَالْقِسْطِ سَبَبٌ لِتَأْلِيفِ قُلُوبِهِمْ، وَتَحْبِيبِهِمْ فِي الْإِسْلَامِ فَيُسْلِمُونَ؛ حُبًّا فِي دِينِ اللهِ، وَإِعْجَابًا بِالْأَخْلَاقِ الَّتِي يَتَحَلَّىٰ بِهَا أَتْبَاعُهُ.(*).

٢- مُعَامَلَةُ غَيْرِ الْمُسْلِمِينَ الْمُسَالِمِينَ الْمُسْتَأْمَنِينَ مِنْ سِيرَةِ النَّبِيِّ ﷺ، وَسُنَّتِهِ:

قَالَ فِي «مُهَذَّبِ زَادِ الْمَعَادِ» فِي بَابِ: هَدْيِ النَّبِيِّ فِي الْمُعَامَلَاتِ: كَانَ هَدْيُ النَّبِيِّ ﷺ فِي مُعَامَلَةِ أَوْلِيَاءِ اللهِ: الِاسْتِجَابَةَ التَّامَّةَ لِمَا أَمَرَهُ اللهُ بِهِ مِنْ صَبْرِ نَفْسِهِ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ، وَأَلَّا تَعْدُو عَيْنَاهُ عَنْهُمْ، وَأَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ، وَيَسْتَغْفِرَ لَهُمْ، وَيُشَاوِرَهُمْ فِي الْأَمْرِ، وَأَنْ يُصَلِّيَ عَلَيْهِمْ، وَأَنْ يَهْجُرَ مَنْ عَصَاهُ، وَتَخَلَّفَ عَنْهُ حَتَّىٰ يَتُوبَ وَيُرَاجِعَ طَاعَتَهُ، وَأَنْ يُقِيمَ الْحُدُودَ عَلَىٰ مَنْ أَتَىٰ بِمُوجِبَاتِهَا مِنْهُمْ، وَأَنْ يَكُونُوا عِنْدَهُ فِي ذَلِكَ سَوَاءً، شَرِيفُهُمْ وَضَعِيفُهُمْ.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» - [الممتحنة: ٩-١٠].

وَكَانَ ﷺ لَا يُوَالِي غَيْرَ الْمُؤْمِنِينَ بِاللهِ، وَبِكِتَابِهِ، وَبِرَسُولِهِ؛ هَدْيًا لِأُمَّتِهِ، وَاهْتِدَاءً بِهَدْيِ اللهِ تَعَالَىٰ لَهُ وَلِأُمَّتِهِ، قَالَ اللهُ تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُمْ رَٰكِعُونَ ﴿٥٥﴾ وَمَن يَتَوَلَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ فَإِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْغَٰلِبُونَ﴾ [المائدة: ٥٥-٥٦].

فَهَذَا كَانَ هَدْيُهُ فِي الْوَلَاءِ وَالْبَرَاءِ الشَّرْعِيَّيْنِ.

وَكَانَ ﷺ يُعَامِلُ الْجَمِيعَ بِإِحْسَانٍ؛ يَشْتَرِي مِنْهُمْ، وَيَسْتَعِيرُ، وَيَعُودُ مَرِيضَهُمْ، وَيَقْبَلُ هَدِيَّتَهُمْ، وَيَسْتَعْمِلُهُمْ فِي مَصَالِحِ الْمُسْلِمِينَ، ثَبَتَ ذَلِكَ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَحَادِيثِ.

وَكَانَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ فِي مُعَامَلَتِهِمْ بِأَمْرِ اللهِ لَهُ وَلِأُمَّتِهِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلْقِسْطِ ۖ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُواْ ۚ ٱعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ [المائدة: ٨].

وَكَانَ يَنْهَىٰ عَنْ الِاعْتِدَاءِ عَلَيْهِمْ بِنَهْيِ اللهِ لَهُ وَلِأُمَّتِهِ: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ أَن صَدُّوكُمْ عَنِ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ أَن تَعْتَدُواْ ۘ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ ۚ﴾ [المائدة: ٢].

وَصَلَّىٰ اللهُ وَسَلَّمَ عَلَىٰ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَىٰ آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ.(*).

❀❀❀

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُهَذَّبِ زَادِ الْمَعَادِ: لِلشَّيْخِ سَعْد الْحُصَين رَحِمَهُ اللهُ» - (مُحَاضَرَة ١١)، بِاخْتِصَارٍ.

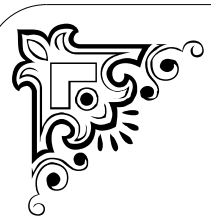

الفِهْرِسُ

الْمُقَدِّمَةُ..... ٣

مَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشْقَىٰ..... ٤

الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ وَهُدًىٰ وَنُورٌ..... ٦

مَبْنَىٰ الشَّرِيعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ عَلَىٰ السَّمَاحَةِ وَالتَّيْسِيرِ..... ١٠

التَّيْسِيرُ فِي الْإِسْلَامِ مَنْهَجٌ وَحَيَاةٌ..... ١٤

مَبْنَىٰ الْعِبَادَاتِ فِي الْإِسْلَامِ عَلَىٰ التَّيْسِيرِ..... ٢٠

الصَّلَاةُ بَيْنَ التَّخْفِيفِ وَضَرُورَةِ الْإِتْمَامِ..... ٣٢

مِنْ مَظَاهِرِ السَّمَاحَةِ وَالتَّيْسِيرِ فِي الْإِسْلَامِ: الْوَسَطِيَّةُ وَالِاسْتِقَامَةُ وَالْبُعْدُ عَنِ الْغُلُوِّ. ٣٨

الْجَهْلُ وَالْكِبْرُ سَبِيلَا التَّطَرُّفِ وَالتَّشَدُّدِ..... ٤٦

الْإِسْلَامُ سَمَاحَةٌ وَيُسْرٌ كُلُّهُ..... ٦٤

حُرْمَةُ أَذِيَّةِ السَّائِحِينَ

عِصْمَةُ كُلِّ نَفْسٍ بِالْإِيمَانِ أَوْ بِالْأَمَانِ..... ٦٩

حُرْمَةُ قَتْلِ السَّائِحِينَ وَالْأَجَانِبِ الْمُسْتَأْمَنِينَ فِي دِيَارِ الْإِسْلَامِ ٧٢

حُرْمَةُ قَتْلِ الْمَدَنِيِّينَ فِي دِينِ الْإِسْلَامِ الْعَظِيمِ..... ٧٧

الْمُعَامَلَةُ بِالْبِرِّ وَالْإِحْسَانِ، وَالْعَدْلِ مَعَ غَيْرِ الْمُسْلِمِينَ الْمُسَالِمِينَ..... ٨١

الْفِهْرِسُ ٨٥